

أعلام تربية في تاريخ الإسلام
٣

الإمام الذهبي

دراسة موظفها ودورها في تحليلية تربية

تأليف

عبد الرحمن الخلاوي

أستاذ ب التربية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

دار الفكر
دمشق - سوريا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أعلام تربية في تاريخ الإسلام
٣

الإمام الذهبي

دراسة موظفها ودورها في تحليلية تربية

تأليف

عبد الرحمن الخلاوي

أستاذ ب التربية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

دار الفكر
دمشق - سوريا

الكتاب

الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م



جميع الحقوق محفوظة

ينع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع والتصوير ، كما يمنع
الاقتباس منه ، والترجمة إلى لغة أخرى ، إلا بإذن خطى من
دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر بدمشق

سورية - دمشق - شارع سعد الله الجابري - ص. ب (١٦٢) - برقيا : فكر
من . ت ٣٧٥٤ هاتف ٢١١٦٦ - ٢١١٤١ FKR 411745 Sy

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة وإهداء

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد ﷺ ،
أفضل المربيين وخاتم الأنبياء والمرسلين .

وبعد : فهذه الحلقة الثالثة من سلسلة أعلام التربية في تاريخ الإسلام ، أهديها إلى الأمة الإسلامية والعربية . راجياً أن تسد بعض حاجتها إلى ما ينير لها سبل الحياة ، ويأخذ بأيدي أبنائها إلى التربية السليمة في منعطفات هذا العالم المضطرب .

وقد توخيت في هذه السلسلة أن أجلي أهم الآراء والانطباعات والاهتمامات التربوية ، لعدد من أعلام الفكر الإسلامي ، كانوا قد ساهموا في تحقيق أسس النظام التربوي الإسلامي وأساليبه ومبادئه ، في مؤلفاتهم وتدریسهم ، وربما ساهموا في بيان آرائهم التربوية ، ورسموا آداباً ونظموا تربوية جمعوا فيها من خبراتهم وخبرات أسلافهم التربوية ، مسترشدين بنور الهدایة الربانية ، وأطلقو من نظراتهم الناقدة ونصائحهم التربوية الغالية ما أوضح لنا كثيراً من وقائع

التربية وأحوالها في عصرهم ، ومن الأدوية الناجعة لكثير من الانحرافات التربوية والسلوكية .

وطبيعة الإنسان وفطنته وجوهره أمور لا تتغير في حقيقتها ، لكن قد يعترها اخراج ، أو صدأ ، أو قتر ، فتأتي مثل هذه المحاولات التربوية الإنسانية ، التي توخيت الكشف عنها ، لتجلو الصدأ ، وتسدد الانحراف وتوضح المبادئ والأهداف .

وهذا علم ثالث من أعلام التربية الإسلامية ، قضى معظم حياته في التأليف والتصنيف ، وجمع حديث رسول الله ﷺ ، وبيان صحيحه من ضعيفه ، وجمع تاريخ الأمة الإسلامية وتصنيفه ، ونقد رواة الحديث والتاريخ ، ووضع معايير الصدق والأمانة العلمية ، وقد ترك للأمة عشرات الكتب والمجلدات ، في الحديث وترجم الرواة ؛ وفي التاريخ ورجاله وأبطاله ، ورسائل متناشرة في العقيدة والمناقب والسير والأخبار .

وكان صريحاً في نقهـة التربوي ، وفي توجيهـه ونصحـه للعلماء وطلـاب الـعلم في ذلك على معايـره الثابتـة كالمطالـبة بالإـخلاص ، وعـدم الـريـاء ، والـترفع بالـعلم عن الدـنيـا ، وعن طـلب الجـاهـ والمـالـ ، وعن التـكـسب بالـعلم ، يـريد الـعلم لـلـحقـ ، ولـلـعمل بـما يـرضـي ربـ العـالـمـينـ ، وماـغـدا ذـلـكـ فهو (وبـالـوـخـبـالـ) .

وأرجو الله أن يوفقني في هذه الحلقة إلى عرض أهم آرائه التقديمية
- التربوية ، ومعاييره ومبادئه التي بنى عليها تلك الآراء ، وبيان
التربية الوقائية - الإصلاحية ، التي تركها في الأجيال والنفوس كتابه
(الكبائر) . فإن قصرت في شيء مما قصدت فلأن العصمة لله وحده ،
والله أمال أن يسدد خطانا ، وعلى الله قصد السبيل .

الفصل الأول

ترجمة الإمام الذهبي^(١)

أ - مولده ونشأته :

ولد الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي في كفريطنا من غوطة دمشق^(٢) من أسرة تركانية الأصل^(٣) ، كان جده عثمان نجاراً وظل أميناً . أما أبوه أحمد فقد عدل عن صنعة النجارة إلى صنعة الذهب المدقوق فبرع بها وسمى الذهبي . ورغب في الحديث فسمعه وطلبه .

كان مولد الإمام الذهبي سنة ثلث وسبعين وست مئة ، واستجيز له أن يروي الحديث وهو طفل . على عدد من مشاهير علماء

(١) ملخصة عن د. صلاح الدين التجد : عن (أعلام التاريخ والجغرافيا عند العرب) ١٠٤ - ١١٦ / دار الكتاب الجديد - بيروت .

(٢) محيي الدين مستو - مقدمة كتاب الكبائر .

(٣) تنتهي أسرته بالولاء إلى بني تميم وكانت تسكن ميتافارقين من أشهر ديار بكر .

ال الحديث^(١) ، أو أن يروي كتبهم إذا كبر وكانت عمته ست الأهل^(٢) .
 - وقد أرضعته صغيراً - تروي الحديث ، وكذلك خاله علي^(٣) ،
 فاستهواه هذا العلم منذ صغره ، ومضى في سبيله لا يلتفت إلى سواه .

تعلم مبادئ القراءة والكتابة والقرآن في غضون أربع سنوات
 قضتها في المكتب^(٤) ، وانتقل بعدها إلى قراءة القرآن وإتقانه ، فقرأ
 على شيخه مسعود^(٥) بن عبد الله المقرئ بالشاغور - أحد أحباء
 دمشق - نحواً من أربعين ختمة ، ثم قرأ على ابن جبريل المصري ،
 نزيل دمشق ختمة جامعة لذاهب القراء السبعة ، بما اشتمل عليه كتاب
 (التيسيير) للداني ، وكتاب (حرز الأماني) للشاطبي^(٦) .

وفي سنة إحدى وتسعين وست مئة قصد شيخ القراء في دمشق ؛
 إبراهيم بن داود العسقلاني ، وشرع في الجمع الكبير فانتهى إلى أواخر
 سورة القصص^(٧) .

(١) ابن حجر : الدرر الكامنة ٣٣٧٢ (تقله عنه د. المنجد) .

(٢) معجم الشيوخ للذهبي مخطوط بدار الكتب المصرية ورقة ٥٧ آ .

(٣) المرجع السابق ورقة ٩٦ ب .

(٤) المرجع السابق ورقة ١٠٢ آ .

(٥) المصدر السابق ورقة ١٦٨ ب .

(٦) الحسيني : ذيل تذكرة . الحفاظ ٢٦

(٧) ابن قاضي شيبة : طبقات الشافعية ورقة ٨٥ مخطوطة دار الكتب المصرية .

وعندما جدَّ الجدُّ ، وبلغ الفي أشده (في الثامنة عشرة من عمره) سارع إلى الإمعان في التخصص في طلب علم الحديث ، وعني^(١) به ، فسمع ما لم يحصه أحد من الكتب ، ولقي الكثير من الشيوخ ، حتى بلغوا ألفاً ومئتين أو يزيدون^(٢) .

وهكذا قضى إمامنا نشأته في جو مليء بالعلم ، مع أسرة جمعت بين العلم والغنى ، في بلدة كانت محطة أنظار العلماء وطلاب العلم في العالم الإسلامي ، وكان جل اهتمامه منصبًا على علوم القرآن والحديث وما تبعه من السير والتاريخ والترجم ، فقد كانت لها مكانة الصدارة في عصره ومجتمعه ، ولا غرو فهما أصلُ العلوم ومصدرها .

ب - رحلاته في طلب العلم :

تکاد تكون الرحلة في تاريخ التربية الإسلامية ، من شروط استكمال الريادة والقيادة التربوية ، لما فيها من زيادة علم ، ووصل خبرة ، ودماثة خلق ، وتعرف على أحوال التربية والتدريس في العالم الإسلامي .

(١) السيوطي : ذيل طبقات الحفاظ ٤٧٣ - السبكي : طبقات الشافعية ٥/٦٢١

(٢) الذهبي : معجم الشيوخ ورقة ٢٦ ب .

وقد شملت رحلات الإمام^(١) الذهبي البلاد الشامية وغيرها ، شمالاً وجنوباً فزار بعلبك ، وحمص وحماة وحلب والمعرفة وطرابلس في الشمال ، وزار الخليل ونابلس والرملة في الجنوب ، وكانت زيارته الأولى لبعליך سنة ثلاثة وستين وستمائة ، قرأ فيها القرآن جمعاً على النصيبي^(٢) .

وكانت زيارته (للخليل) سنة خمس وستين حيث سمع من الجعبري قصيده في القراءات العشر^(٣) .

كما شملت رحلاته بلاد مصر فقد زار القاهرة وبليس والإسكندرية بعد أن مر بالرملة . وعاد من مصر سنة تسع وستين وستمائة ، وشملت كذلك مكة المكرمة والمدينة المنورة .

ج - تدريسه واتجاهاته العلمية ووفاته :

ما إن استقر بعالمنا المقام منذ عودته من مصر حتى ولى تصدر حلقة إقراء في جامع دمشق الكبير عوضاً عن الشمس العراقي^(٤) ، وكان

(١) تجد هذه الرحلات عند التاج السبكي : طبقات الشافعية ٢١٦/٥ ، والصفدي : الواقي بالوفيات ١٦٥/٢ ، ومعجم شيوخ الذهبي (مصدر سابق) .

(٢) ابن الجزري : طبقات القراء ٧١/٢

(٣) معجم الشيوخ ورقة ٢٩ ب (مرجع سابق) .

(٤) ابن حجر : الدرر الكامنة ٣٣٨/٣

أول عمل رسمي^(١) يتولاه الذهبي وهو في السادسة والعشرين من عمره ، فبدأ يشيع ذكره ويظهر علمه ، ويظهر الناس بذكائه وبحفظه . وهكذا بدأ إنتاجه وهو على رأس القرن الثامن ، فأخذ باختصار عدد كبير من كتب التاريخ وبدأ تأليف تاريخ الإسلام وهو من أوسع مراجع التاريخ الإسلامي وواظب على التدريس ، وكان يتولى الخطابة في مسجد كفرطنا : قرية في غوطة دمشق وانتقل من التدريس في الجامع إلى التدريس في المدارس بادئاً بدرسة أم الصالح التي أحبها واتخذ له فيها سكناً ومات فيها بعد فيها ، وهكذا تولى مشيخة أربع مدارس^(٢) للحديث في دمشق ، ورشح لرئاسة الخامسة (دار الحديث الأشرفية) وقد أشار القاضي السبكي أن يعين الذهبي لها فتكلم العلماء بأن الذهبي ليس بأشعري ، وأن المزي ما ولتها من قبل إلا بعد أن كتب بخطه ، وأشهد على نفسه أنه أشعري .

وهكذا حجبت عن الذهبي مشيخة أكبر دار للحديث في دمشق ، وهو شيخ المحدثين ، لتمسكه بعقيدة السلف عقيدة أهل السنة والجماعة التي كان يحمل لواءها أصحاب المذهب الحنفي ، ولصلته

(١) د. المنجد : أعلام التاريخ والجغرافيا (مرجع سابق) ١٠٩

(٢) سيأتي ذكرها في مطلع الفصل الثاني قريباً .

القديمة بابن تيمية ، وكان الذهبي يومئذ قد شاخت وقارب السبعين ،
ولكنه لم يفقد نشاطه ، ولم يتحول عن آرائه^(١) .

وكانت تواليفه قد كثرت وشاعت ، وصيته قد ذاع وطار ، حتى
صار مؤرخ الإسلام ، ومحدث العصر ، وهو لا يتعب ولا يتوقف ،
والنور يخبو من عينيه شيئاً فشيئاً حتى أضر في آخر حياته ، ثم مات
في مدرسة أم الصالح سنة ثمان وأربعين وسعة مئة ، عن خمس وسبعين
سنة ، ودفن في مقابر الباب الصغير^(٢) بدمشق ، وصلّى عليه صلاة
الغائب في حلب^(٣) رحمه الله وجزاه عن الأمة خيراً .

د - إنتاجه ومؤلفاته :

كانت حياة الذهبي العلمية تنم عن اهتمامه بثلاثة علوم أساسية
كونت في جملتها شخصيته العلمية والتربوية وهي : القراءات
وال الحديث والتاريخ .

١) فأما القراءات فقد رأينا في ترجمته كيف جمع القرآن منذ
نشأته ، وختم الأربعين ختمة وجمع القراءات السبعة في ختمة على شيخ

(١) السبكي : طبقات الشافعية ١٧٠/٦ - ١٧١

(٢) وصف السبكي وفاته في الطبقات (المرجع السابق) .

(٣) ابن الوردي : تذيل تاريخ أبي الفداء ٤/١٥٠ (واسمه : تبة المختصر في أخبار
البشر) .

للقراء ، ثم شرع في (الجمجم الكبير) فجاءواز نصف القرآن ، وفي رحلاته عني أيضاً بجمع القرآن وساعده عن شيوخ القراء الذين نقلوا القراءات بالسماع والسنن المتصل ، كالنصيبي في بعلبك ، والجعبري في الخليل حيث أخذ عنه قصيده في القراءات العشر ، ولكنه لم يترك آثاراً كثيرة في هذا المجال كما ترك في الحديث والتاريخ ، لأن طبيعة القراءات محدودة ، وبحسب كل من مشاهيرها أن يؤلف كتاباً ينبعاً ، بالإتقان في علوم القرآن للسيوطى ، والنشر في القراءات العشر لابن الجوزي ، وغيرها ، أما إمامنا الذهبي فقد ترك لنا (طبقات القراء) وقد شهد له ابن الجوزي^(١) بالإحسان فيه ، و (مختصر في القراءات) .

٢) وأما في الحديث فقد كان إمام عصره كما رأينا ، وكانت آثاره واسعة نافعة ، قريبة المتناول . حقق فيها كما سرى وظائف تربوية هامة ، كالتلخيص ، والتطهير ، والنقد والتقويم ، والانتقاء ، والتربية على الأمانة العلمية والصدق ، وتربيبة الدقة والإتقان العلمي ، وغير ذلك ، كما حقق مبادئ تربوية : كالإخلاص ، والأمانة ، والتواضع العلمي ، وغيرها ، ويدرك ذلك من مارس قراءة كتبه وأكثر من

(١) ابن الجوزي : طبقات القراء ٧١/٢

الرجوع إليها ، ومن قرأ يامعان ما في هذه الحلقة من تحليل تربوي
لبعض نصوصها .

وأثاره في الحديث كثيرة ، ببدأها بالختارات ، فاختصر
(المستدرك) للحاكم ، واختصر (السنن الكبرى)^(١) للبيهقي وكتاب
(القدر) له أيضاً ، واختصر (تهذيب الكمال) للمزي وسماه (تهذيب
التهذيب) ، وكان مولعاً باختصار الكتب حتى ليخيل إلى الباحث
عن تراجمه وكتبه أنه قلماً وقع في يده كتاب أعتبره إلا اختصره^(٢) ،
كالمحلى لابن حزم ، وجامع بيان العلم لابن عبد البر ، وتاريخ
السماعاني ، وكان يحب أن يختصر بعض كتبه التي ألفها بنفسه أحياناً
كتاريخ الإسلام وقد سمي مختصره (سير أعلام النبلاء) وكتذهيب
التهذيب ، وسمى مختصره (الكافش) ، ولله مختارات أخرى
كثيرة^(٣) .

وفيما سوى المختارات صنف الذهبي كتبأ بعضها أجزاء صغيرة ،
بدأ بتأليفها ، مثل (جزء في فضل آية الكرسي) و(جزآن في صفة

(١) مكتبة المدينة المنورة مخطوط رقم ٢٥٨ (د. صلاح الدين النجاشي : أعلام التاريخ
مرجع سابق) .

(٢) انظر كتاب (الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة) ص ٤٠ - ٤٢ -
دار النصر للطباعة - تحقيق عزة علي عبد عطية ، موسى اللوشى .

النار) و (رؤية الباري) و (مسألة دوام النار) و (جزء في الشفاعة) و^(١) .. كثير غيرها .

وبعضاً من أمهات كتبه التي ربما كانت من أهم أسباب شهرته في علم الحديث مثل (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) و (المغنى في الضعفاء) و (المقتنى في الكفى) و (المشتبه في الرجال : أسمائهم وأنسابهم) وغيرها . وهذه الكتب في رواة الحديث ، أما في النقد والتعقب ، فقد تعقب المستدرك للحاكم ، وعلق على معظم أحاديثه بالموافقة أو المخالفة على التصحيح أو التحسين أو التضعيف ، وتحق^(٢) أحاديث التعليق لابن الجوزي وغيرها .

٣) وأما التاريخ^(٣) فقد كان اهتمامه به نتيجة طبيعية واستمراراً وتوسيعاً لاهتمامه بالحديث وترجم رواته ، فقد جرى على أسلوبه في ترجم رجال الحديث وحافظه ، فراح يترجم حياة (الخلفاء والقادات والقراء والفقهاء والعلماء والسلطانين والوزراء والنحاة والشعراء) وعني بـ (معرفة طبقاتهم وأوقاتهم وشيوخهم وبعض أخبارهم ، بأخص

(١) انظر كتاب (الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة) ص ٤٠ - ٤٢

(٢) تنقية أحاديث التعليق : لابن الجوزي مخطوط في مكتبة فيض الله رقم ٢٩٦ ،

المجند : أعلام التاريخ (مراجع سابق) ١٣٧

(٣) د. المجند ، أعلام التاريخ والجغرافيا ١١٧ - ١٢١ (مراجع سابق) .

عبارة وألخص لفظ ، من غير تطويل ولا استيعاب)^(١) بدأً (بما مضى من التاريخ من أول تاريخ الإسلام إلى عصره) قال هذا في مقدمة كتابه (تاريخ الإسلام) أعظم مؤلفاته التاريخية شأنًا وحجمًا ، إذ جعله في واحد وعشرين مجلدًا . وكان عمله العلمي التربوي هنا يقوم على التلخيص والانتقاء والاقتصار على الأهم فالمهم ، حيث قال « وأذكر الواقع الكبير ، إذ لو استواعت الترجم و الواقع لبلغ الكتاب مئة مجلدة بل أكثر^(٢) » .

« ولكن أذكر المشهورين ومن يشبههم ، وأنرك المجهولين ومن يشبههم^(٣) » وكذلك اتبع أسلوبه في اختصار كتب التاريخ فاختصر بضعة عشر كتاباً^(٤) من أمهاles كتب التاريخ ، منها (تاريخ بغداد) للخطيب البغدادي ، و (تاريخ مصر) لابن يونس ، و (تاريخ دمشق) لابن عساكر ، و (ذيل الطبرى) للسعانى ، و (وفيات الأعيان) لابن خلكان ، و (وفيات المنذري) و (تاريخ نيسابور) . و (تاريخ خوارزم) ، و (تاريخ ابن الجزري) .

ثم إن كتابه ذاته (تاريخ الإسلام الكبير) كان قد لخص واختار مادته من أمهاles مراجع التاريخ الإسلامي المعروفة منذ أن خطّت كتب التاريخ الإسلامي ، أحصى وذكر منها في مقدّمته سبعاً وثلاثين

^(١) د. المنجد ، أعلام التاريخ والمغرافيا ١٢١ - ١١٧ (مرجع سابق) .
^(٢) ٤٠٢، ٢، ١

مرجعاً ، قد فقد عدد كبير منها ، وخاصة الينابيع الأولى التي ألفت في القرنين الثاني والثالث للهجرة ، وألف في التاريخ والتراجم كتبًا أخرى منها : (العبر في حوادث من عبر) ، (الدول الإسلامية) ، الإشارة إلى وفيات الأعيان وعدداً من التراجم المفردة مثل : سيرة الحلاج ، ومناقب الصديق ، وسيرة عمر ، ومناقب عثمان ، وأخبار علي بن أبي طالب^(١) .

(١) د. المنجد ، أعلام التاريخ والجغرافيا ١١٧ - ١٢١ (مرجع سابق) .

الفصل الثاني

الأنطياعات التربوية التي تركها الإمام الذهبي

بلغ الإمام الذهبي في بلاد الشام أعلى المراتب العلمية في عصره ، فقد كان ، كلما توفي بدمشق ، علم من أعلام التدريس ، بحثوا ونقبو فلم يجدوا من يخلفه في تدریسه ومنصبه العلمي إلا إمامنا شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي .

وكان (المدارس) في عصره أشبه ما تكون (بالجامعات^(١)) في

(١) كانت كل مدرسة قائمة على التخصص ، فهناك (مدارس) مخصصة لعلم الحديث ، وكان يتولى رئاسته إحداها ابن تيمية كما رأينا في حلقة سابقة وأخرى مخصصة لفقه الحنبل وغیرها لفقه المالكي ، وهذا التخصص لا يكون إلا في مراحل التعليم العالي ، وكان لها أنظمة سلائقي بسطها في حلقة لاحقة من هذه السلسلة - إن شاء الله - منها أن يجعل المدرسين من الطلاب المتفوقين من يعينه على بعض مهارات التدريس كالمعيد ، والمفید ، والناسخ ... وانظر كتاب : (معید النعم ومبید النقم) للتابع السبكي تجد الكثير من أنظمة المدرسة في عصره (وهو معاصر للذهبي وامتداد لما بعده) (ط دار الكتاب العربي بمصر ١٣٦٧ هـ / ١٩٤٨ م) .

عصرنا فلا يتولى (مشيخة) مدرسة (أو ؛ قل : رئاسة جامعة) منها إلا من يرضى عنه علماء الأمة و حكامها و قضاها ، ويجمعون على توليتها هذا المنصب ، لينوب عن الأمة في تخريج الباحثين والعلماء والمصلحين من تلك المدرسة .

ومنذ أن بلغ الذهبي الخامسة والأربعين من العمر ، انتقل ، كما رأينا ، من التدريس في الجامع الأموي ، إلى التدريس في المدارس ، فعندما توفي (الشريشي) ٧١٨ هـ وكان شيخ (مدرسة أم صالح) ، لم يجدوا غير الذهبي ليحل محله^(١) ، وكانت هذه المدرسة من كبريات المدارس^(٢) ، وعندما توفي ابن تيمية سنة ٧٢٨ هـ خلفه الإمام الذهبي في مشيخة (دار الحديث السكرية)^(٣) وهي مدرسة مخصصة لعلم الحديث ، وخلف ابن جهيل سنة ٧٢٩ هـ في مشيخة دار الحديث الظاهيرية . وبعد عشر سنوات أي في سنة ٧٣٩ هـ توفي البرزالي ، فخلفه الذهبي في مشيخة (المدرسة النفيسيّة)^(٤) وإمامتها ، وولي

(١) ابن كثير : البداية والنهاية ١٤ - ٨٨ ، د. صلاح المنجد : أعلام التاريخ والجغرافيا عند العرب ١١١/٢ ، دار الكتاب الجديد بيروت .

(٢) النعيبي ، تبیہ الطالب ١ - ٢١٦ ، د. صلاح المنجد (المرجع السابق) .

(٣) النعيبي ، تبیہ الطالب ١ - ٧٧ ، د. صلاح المنجد ١١٤ (مرجع سابق) .

(٤) الصفدي ، الواقی ٢ - ١٦٦ ، وقد كان الصفدي تلميذاً للذهبي وكتب له توقيعه باسلام مشيخة (المدرسة النفيسيّة) . ولقبه بالجلس السامي الشیخی الشمی (المنجد ١١٤) .

تدريس (المدرسة التكزية)^(١) .

ثم رشح سنة ٧٤٢ هـ لمشيخة (دار الحديث الأشرفية) وهي أكبر دار للحديث في دمشق ، فحجبت عنه لأنه لم يكن أشعرياً في مذهبه الاعتقادي^(٢) .

وهذا كله بثابة إجماع من علماء الأمة وحكمها وقضاتها ، على أن الذهبي من أعلم علماء عصره ، وأشدّهم ورعاً وإخلاصاً ، واهتمامًا بالعلم وأقدرهم على التدريس .

وكيف لا يكون كذلك ، وقد تولى رئاسة معظم المدارس في بلاد الشام ، ورشح لرئاسة أكبرها ، في علم الحديث .

وكان إلى جانب مكانته التربوية ، وكونه رائداً من أكبر رواد التربية في عصره ، كان عالماً مؤلفاً ذا مصنفات عظيمة ، خاصة في علم الحديث والتاريخ ، فقد كان أعظم المؤرخين والمحدثين في عصره .

وعلى الرغم من مكانته التربوية والاجتماعية والعلمية ، لم يعذ في تدرسيه الأساليب السائدة في زمانه ، وقوامها الاعتماد على الكتاب

(١) ابن حجر ، الدرر الكامنة ١ - ١٥١ ، النعيبي - تتبّيه الطالب ١ - ١٢٣ .

(٢) النعيبي - تتبّيه الطالب وإرشاد الدارس إلى أحوال القرآن والحديث والمدارس بدمشق ١ - ٩٤ ، د. النجاشي ١١٥ (مرجع سابق) .

غالباً ، تارةً بالقراءة والسماع ، وطوراً بالشرح والإلقاء ، وعلى التأليف والتصنيف ، وأحياناً على الوعظ ، والترغيب والترهيب ، وترقيق القلوب ، والتخويف من اليوم الآخر .

ومع ذلك فقد ترك الإمام الذهبي في طيات كتبه انطباعات تربوية تدل على أهمية (الوظائف التربوية) التي حفقتها مؤلفاته الكبرى في الحديث وعلومه ، وفي التاريخ والترجم .

كما ترك إشارات إلى بعض المبادئ التربوية التي سبق إليها ، لكنه عرضها بأسلوبه الخاص ، عرضاً يستنبط منه الباحث كثيراً من أهداف تدريس العلوم الشرعية السائدة في عصره .

وللإمام الذهبي ، بعد هذا كله ، نظرات نقدية صائبة للأوضاع التربوية ، تتبع من منطلق موضوعي ، وفك علمي ، وإخلاص ووعي ، واعتدال وإنصاف .

أما الأساليب التربوية ، فقد كنتُ همتُ أن أكتب عن أسلوب (التربية بالموعضة والترغيب والترهيب عند الذهبي) ، على النحو السائد في كتاب (الكبائر) المنسوب للذهبي ، ثم تبين لي أن كل الموعظ والقصص الموجودة في تلك الطبعة (دار الكتب الشعبية - بيروت) وغيرها من الطبعات غير العلمية ، ليست للذهبي^(١) .

(١) بل ثبت أنها منحولة ، مضافة ، بل متحمة على الكتاب ، بعد المقارنة بين النسخة =

ولئن وفقي الله لعرض أهم المبادئ ، والوظائف التربوية
والنظارات النقدية التربوية عند الإمام الذهبي ، فذاك ما أرجوه في
هذه الحلقة من سلسلة (أعلام التربية في تاريخ الإسلام) والله أسأل
أن يهديني سواء السبيل .

= المطبوعة ، وبين النسخ المخطوطة في المكتبة الظاهرية ، والتي قرئت إحداها على
الإمام الذهبي نفسه ، كما أثبت ذلك بالتحقيق العلمي الأستاذ (محبي الدين متوا)
في مقدمة الطبعة التي أصدرتها : دار ابن كثير (دمشق بيروت) وكما أثبت أن
ليس هناك كتاب (كبائر كبرى) و(كبائر صغرى) كما كان يرى الشيخ (محمد
عبد الرزاق حمزة) محقق الطبعة الأولى رحمه الله . وقد قدم الأستاذ (محبي
الدين) حججاً علمية موضوعية أنها : « ظهور شخصية الذهبي كمحدث ناقد ماهر
في (الكبائر المخطوط) واحتفاءها تماماً ، مع احتفاء أسلوبه المميز ، في (الكبائر
المطبوع) ، بل إن القارئ ليس في (المطبوع) نفس فقيه صوفي واعظ ، يجمع
الأقوال والآثار ، كحاطب ليل » ثم علل الحق هذا الاختلاف بقوله : « والتفسير
النطقي لهذا الاختلاف بين الكتائين : هو أن (الكبائر المخطوط) ، ربما وقع في
يد أحد الفقهاء الوعاظ ، فأخذ كثيراً من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي
استشهد بها الحافظ الذهبي وشرحها ، وحذف كثيراً من عزوه للأحاديث وتعليقاته
القيمة ، وأضاف إلى ذلك أحاديث ضعيفة وحكايات ومنامات وأشعاراً وعظيمة ،
ووقع الكتاب في يد من جاء بعده ، فتأثثت اسم (الذهبي) لاشتمار أن الكبائر
من تأليفه » من كتاب (الكبائر) للذهبي ١٤ - ١٢ ، ط دار ابن كثير - دمشق
بيروت تحقيق محبي الدين متوا .

الفصل الثالث

التربية الوقائية والإصلاحية عند الإمام الذهبي

من خلال الانطباعات التربوية لكتاب الكبائر

تمهيد :

من الظواهر والحقائق المعروفة ، والملائمة ، في علم الحقوق والتشريع تقسيم (الجزائيات^(١)) و (العقوبات) إلى أصناف ودرجات ، بحسب جرمتها وأثارها التي تتركها في المجتمع ، وقد قسم الإسلام الذنوب إلى (صغائر) و (كبائر) فكان سباقاً إلى هذا الاعتبار .

وقد وضع الإمام الذهبي ضوابط تربوية وشرعية للأئم

(١) هي التصرفات التي يستحق فاعلها عقوبة ، في نظر الشرع أو القانون وقد اضطررت إلى إطلاق هذا الاسم بعمومه ليشمل ما في العلوم الشرعية والقانونية ، وفقاً لما بدأت به هذه المقدمة من شمول .

(الكبائر) لتمييزها عن الذنوب (الصغائر) أو (السيئات) فقال في مقدمة كتابه (الكبائر) « والذى يتوجه ، ويقوم عليه الدليل ، أن من ارتكب حُوباً من هذه (العظائم) ، مما فيه حد في الدنيا ، كالقتل والزنى والسرقة ، أو جاء فيه وعيد في الآخرة : من عذاب أو غضب أو تهديد ، أو لعن فاعله على لسان نبينا محمد ﷺ فإنه كبيرة^(١) ». .

ثم قال : - مبيناً أن الكبائر ذاتها ليست سواءً ، بل هي على درجات - « ولا بد^(٢) » ، مع تسليم ذلك ، أن بعض الكبائر أكبر من بعض . ألا ترى أنه عليه الصلاة والسلام عَدَ الشرك بالله من الكبائر ، مع أن مرتكبه مخلد في النار ، ولا يغفر له أبداً ؟ قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ ... ﴾^(٣) وقال تعالى : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ﴾^(٤) « ولا بد من الجمع بين النصوص . قال النبي ﷺ « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قالوا ثلثاً . قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : الإشراك بالله ، وعقوق

(١) محمد بن أحمد بن عثـان الـذهـبي - الكـبـائـر - ٣٦ ، ٣٧ ط . دار ابن كـثـير دـمشـق - بـيـرـوت وـقـدـ اـعـتـدـتـ تـرـتـيـبـ الـكـبـائـرـ وـالـصـفـحـاتـ وـفـقـ الطـبـعـةـ الثـانـيـةـ ١٤٠٥ هـ /

١٩٨٤ م .

(٢) النساء ٤٨

(٤) المائدة ٧٢

الوالدين ، وكان متکئاً فجلس فقال : ألا وقول الزور ، فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت » متفق عليه .

الميزات التربوية لبحث الكبائر عند الذهبي

كذلك جاء كتاب (الكبائر) متوجاً وملخصاً جهود العلماء المسلمين الذين سبقوه في وضع ضوابط لنوع من الذنوب ، يمثل أخطر المحظورات التي نهى عنها الإسلام ، وفي حاولة لحصر هذه المحظورات وبيان خطرها على الفرد والمجتمع ، في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، وبيان عددها واستحضار الأدلة على كل كبيرة منها .

وقد بدأ الإمام الذهبي كتابه هذا ببيان مشروعية هذا التقسيم والتفريق بين كبائر الذنوب وصغرائها ، كما يلاحظ في كلامه السابق في مقدمة الكتاب .

ويختلف هذا التقسيم - التربوي الإسلامي - عن التقسيم القانوني^(١) المعاصر (إلى جنائية ، وجنحة ، ومخالفة) ، اختلافاً لمدوله التربوي الواضح . فالضوابط التي جاء بها الإسلام ، ولخصها الذهبي فيما نقلنا عنه آنفاً ، إنما قصد بها التأثير التربوي الوجداني ،

(١) تعتمد القوانين المعاصرة في تحديد درجة الذنب على مقدار العقوبة المقدرة له من سجن أو غرامة أو إعدام إن وجد أو ...

وليست مجرد ضوابط قانونية للتمييز بين نوع وأخر من الذنوب أو الجزائيات ، فهي تحذر الإنسان من عذاب الله ، وغضبه ، ومقته ، ومن مقت المجتمع ، وانكماسه وانحساره عن الجرم . فهي مؤثرات تربوية : اجتماعية - وجداً نية ، في وقت واحد معاً ، إنها تربى الوجدان على كراهية الجريمة وعلى الحذر منها ، وتربى المجتمع على محاصرة الجرم ونصحه ، ثم مقاطعته ولعنه إن أبي الإصلاح ، أو الاستصلاح ، وهي لا تهمل ، مع ذلك ، إيقاع العقوبة المناسبة ، لزجر من لا يخاف إلا العقوبة الدنيوية .

ضوابط الكبائر وأثرها التربوي :

هناك ثلاث ضوابط للكبائر لحصتها الذهبي ، كما رأينا :

الضابط الأول : وصف الذنب بأنه «^(١) ما فيه (حد) في الدنيا ، كالقتل ، والزنى ، والسرقة » فانطباق هذا الوصف يجعل الذنب في عداد (الكبائر) و (الحد) في الإسلام عقوبة نصّ عليها في القرآن أو السنة وحدّ مقدارها كا حدد الذنب الذي يستحق صاحبه العقوبة أو هذا الحدّ .

وهذا الضابط قد يشبهه إلى حد ما ، الضابط الوضعي القانوني

(١) الكبائر ٢٦ (مرجع سابق) .

العاصر ، من حيث المظاهر ، على الأقل ، إلا أنه يفوق هذا الأخير ، من حيث الجوهر ، والأثر التربوي ، فالحد في الإسلام ، فيه عقوبة جسدية مادية واجتماعية معنوية ، وفيه مشاركة اجتماعية وجذانة ضد الإجرام ، تنبع من خوف المجتمع من غضب الله ، بل تصدر عن غضب المجتمع من كل ما يغضب الله ، ولتربيه هذا الوجدان الاجتماعي ضد الجريمة والإجرام أمر القرآن يعلن العقوبة ، وبأن يشاهد إيقاعها على المجرم طائفة من المجتمع المسلم ، ولم يقبل الإسلام بالبديل المالي ، عوضاً عن أي عقوبة نص القرآن أو الحديث على مقدارها ، من هذه الحدود . بل ترك مبدأ العقوبة المالية للتکفير عن بعض الذنوب والمخالفات الدينية والشخصية التي قد تقع بين العبد وربه ، أو بين الزوج وزوجه ، دون أن تصل إلى حد الكبائر على الأغلب ، ودون أن يتعدى أثراها إلى حقوق الغير أو المجتمع ، في حالة الخطأ ، وجعل هذه الضريبة المالية تصرف على فقراء المجتمع ، ويقبلها الله ، تطهيراً لنفس المذنب ، فالدولة لا تقبل من أي مجرم بدلاً مالياً . والعقوبة في الإسلام لا ت تقوم بالمال ، فليس في الإسلام تخbir بين تنفيذ (حد) ودفع مبلغ من المال ، لما للحد من أهمية وضرورة وقدسيّة .

وقد ظهر هذا الضابط في بحث عدد من الكبائر ، أورد فيها البذبي آيات أو أحاديث واضحة الدلالة على إيقاع العقوبة التي خصصها الشّرّع لمرتكب تلك الكبيرة ، كقوله في آخر الكبيرة الأولى

« وقال عليه الصلاة والسلام : من بدل دينه فاقتلوه »^(١) ، قوله في الكبيرة الثانية عشرة^(٢) « قال تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدٍ وَلَا تُأْخِذُكُمْ بِهَا رَأْفَةً ﴾^(٣) » قوله في الكبيرة الحادية والعشرين^(٤) « قال الله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا جِزاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾^(٥) » قوله في الكبيرة الرابعة والعشرين : « وقال صلى الله تعالى عليه وسلم : « من شرب المحر فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ، فإن شربها فاجلدوه ، فإن شربها الرابعة فاقتلوه » صحيح .

وقوله في الكبيرة الثالثة^(٦) « وحَدَ السَّاحِرُ القَتْلَ ، لَأَنَّهُ كَفَرَ بِاللَّهِ ، أَوْ ضَارَعَ الْكُفَرَ » ، ... ويروى عن النبي ﷺ أنه قال « حد الساحر ضربة بالسيف » وال الصحيح أنه من قول جندب . وقال مجالة بن عبيدة : « أتانا كتاب عمر رضي الله عنه قبل موته بسنة :

(١) الكبائر ٢٩ (مرجع سابق) ، رواه البخاري في كتاب المجاد رقم ٣٠١٧ ، والترمذى في كتاب الحدود رقم ١٤٥٨ ، وأبو داود في كتاب الحدود رقم ٤٣٥١

(٢) المرجع السابق ٦٥

(٣) النور ٢

(٤) الكبائر ٨٩

(٥) المائدة ٢٨

(٦) الكبائر ٣٦ (مرجع سابق) .

أن اقتلوا كل ساحر» ، قوله في (اللواط)^(١) « قال النبي : « اقتلوا الفاعل والمفعول به » إسناده حسن .

الضابط الثاني : أن يكون الجرم مما « جاء فيه وعيده في الآخرة : من عذاب أو غضب ، أو تهديد » وهذا الضابط ذو أثر تربوي واضح ، لكنه يقوم على أساس من أساس التربية الإسلامية^(٢) وهو الإيمان بالله واليوم الآخر ، فإذا ثبت هذا الأساس وأحسن غرسه في نفوس الناس ، أثّرت هذه الأحاديث والآيات التي أوردها الإمام الذهبي ، مع كل كبيرة تقريرياً ، ثراثها التربوية في إبعاد الناس عن الكبائر .

وقد ورد التهديد بعذاب الله على غرار أسلوب تربوي إسلامي هو « الجزاء من جنس العمل » .

ففي الكبيرة الخامسة والعشرين قال الإمام الذهبي^(٣) « وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « من قتل نفسه بجديدة ، فحديده في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحسانه في نار جهنم

(١) الكبائر ٨١ (مرجع سابق) .

(٢) انظر أساس التربية الإسلامية وأساليبها للمؤلف ط دار الفكر بدمشق .

(٣) الكبائر ٩٦ (مرجع سابق) .

خالداً مخلداً فيها أبداً » متفق عليه ، قوله « قال النبي ﷺ : « اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيمة »^(١) .

كما ورد في بعض الأحاديث تهديد بالحرمان من الجنة ؛ وألا يجد مرتكب الكبيرة ريحها كقول الإمام الذهبي « وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ » لا يدخل الجنة خب ولا منان ولا بخيل « أخرجه الترمذى بسند ضعيف »^(٢) قوله « عن النبي ﷺ » : « ثلث لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه والديوث ورجلة النساء »^(٣) إسناده صحيح ... « قوله « وقال النبي ﷺ : « من تعلم علمًا ما يتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضًا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة » يعني ريحها رواه أبو داود ياسناد صحيح . ولهذا الضابط أثر تربوي وجذاني عميق ، إذ يربى كراهية هذه الجرائم وأصحابها والبعد عنها .

(١) الكبائر ١٨٠ (مرجع سابق) ومنه « من سئل عن علم فكته ألم ي يوم القيمة بلجام من نار » في الكبيرة (٢٥) ١١٠ المرجع السابق .

(٢) الكبائر ١٧٩ (مرجع سابق) .

(٣) الكبائر ١٠٠ - ١٠١ رواه الحاكم في المستدرك (كتاب الإيمان) وقال صحيح الإسناد وافقه الذهبي ... والرجلة : المرأة المترجمة وهي التي تتشبه بالرجل في الزي وال الهيئة .

(٤) الكبائر ١٠٩ (مرجع سابق) .

الضابط الثالث : أن يتصنف هذا الإجرام بـ « لعن^(١) » فاعله على لسان نبينا محمد ﷺ ، فإنه كبيرة » كما قال الإمام الذهبي . ويلحق بهذا الضابط : وصفه بعدم الإيمان ، أو بالكفر بما أنزل على محمد ﷺ وأمر المسلمين نادراً - أن يلعنوه ، أو حرمانه من نظرية الله إليه يوم القيمة .

ولهذا الضابط أثر تربوي اجتماعي ، فهو يصور الجرم المرتكب للkBائر خارجاً عن عقيدة المسلمين ، مطروداً من رحمة الله التي يرجوها كل مسلم .

وقد ورد هذا الضابط غالباً مع kBائر ذات الطابع الأخلاقي ، أو الاجتماعي ، أو المدنى أو السياسي ، وكان له أثر عظيم في التربية الاجتماعية ، والمدنية ، ك التربية الوفاء للحكام ، وجمع كلمة الأمة ، قال الذهبي « قال ﷺ^(٢) : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن يطع الأمير فقد أطاعني ، ومن يعص الأمير فقد عصاني » متفق عليه . وقال : « من كره من أميره شيئاً فليصبر ، فإنه

(١) المرجع السابق ٣٦

(٢) kBائر ١٢١ المرجع السابق وقد رواه البخاري في كتاب الأحكام (باب قوله : « أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ ۝) رقم ٧١٣٧ ورواه مسلم في كتاب الإمارة (باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية) رقم ١٨٣٥

من خرج من السلطان شبراً مات ميته جاهلية ^(١) متفق عليه .
وقال عليه السلام : « من خرج من الجماعة قيد شبر ، فقد خلع رقبة الإسلام من عنقه » وهذا صحيح من وجوه عدة صحاح . وأي جرم أعظم من أن تبaidu رجلاً ، ثم تنزع يدك من طاعته ، وتنكث الصفة ، وتقاتله بسيفك ، أو تخذله حتى يقتل ؟ ! ^(٢) » .

وهذا التعليق على الحديث ، من كلام الذهبي ، يشرح به الدلالـة التـربـويـة - الأخـلـاقـيـة لـالـحـدـيـث وهي تـرـيـة الـوـفـاء وـكـراـهـيـة الـغـدـر ، وـخـاصـة الـوـفـاء لـالـحـكـام الـمـخـلـصـين ، المـطـبـقـيـن لـشـرـيـعـة الله عـز وـجـلـ .

ومن ذلك تـرـيـة الـمـجـتمـع الـمـسـلـم عـلـى تـحرـرـ الـعـقـول مـن خـرـافـاتـ الـعـرـافـيـن وـالـكـهـان ، وـمـن سـيـطـرـتـهـم . قال الـذـهـبـي « وـقـالـ عـلـيـهـ مـلـكـهـ : « مـنـ أـتـىـ عـرـافـاً أـوـ كـاهـنـاًـ فـصـدـقـهـ بـاـ يـقـولـ ، فـقـدـ كـفـرـ بـاـ أـنـزـلـ عـلـىـ مـحـمـدـ عـلـيـهـ مـلـكـهـ » إـسـنـادـهـ صـحـيـحـ ^(٣) .

وـمـنـ تـرـيـة الـأـخـلـاقـيـة بـهـذـا الضـابـط تـرـيـة الـرـفـقـ بـالـحـيـوانـ ، وـاعـتـبارـ تـعـذـيـبـهـ مـنـ الـكـبـائـرـ .

(١) الكـبـائـرـ ١٢١ - ١٢٢ ، روـاهـ الـبـخـارـيـ فـيـ كـتـابـ (ـالـفـتـنـ) رـقـمـ ٧٠٥٢ ، وـمـسـلـمـ فـيـ كـتـابـ (ـالـإـمـارـةـ) رـقـمـ ١٨٤٩

(٢) الكـبـائـرـ ١٢٢ - ١٢٣ ، روـاهـ أـبـوـ دـاـودـ فـيـ كـتـابـ الـطـبـ رـقـمـ ٣٩٠٤

كما ورد في الكبيرة الثانية والسبعين : «^(١) عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ مر بمحار قد وسم في وجهه فقال : «لعن الله الذي وسمه» أخرجه مسلم . وعند أبي داود : فقال^(٢) : «أما بلغكم أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها أو ضربها في وجهها ونهى عن ذلك» فقوله : «أما بلغكم أني لعنت ..» يفهم منه أن من لم يبلغه الزجر غير آثم ، وأن من بلغه وعرف فهو داخل في اللعنة ، وكذا نقول في عامة هذه الكبائر » . وهكذا استنبط الذهبي اشتراط المعرفة لانطباق إثم الكبائر :

اشتراط التعلم والمعرفة : وقد كرر الذهبي هذا الشرط (شرط المعرفة بحكم الكبيرة) في موضع آخر ، يدل فعلاً على جهل الماليك في عصره الذين يدخلون في الإسلام ، قبل أن يفهموا الإسلام فقال في الكبيرة الثالثة (السحر) ، بعد أن قرر أن السحر كفر ، وساق الأدلة على ذلك ، وأن الساحر يقتل ، وأن المصدق بالسحر ، كمدمن الخمر ، لا يدخل الجنة ، قال :

«واعلم أن كثيراً من الكبائر ، بل عامتها إلاّ الأقل ، يجهل خلق كثير من الأمة تحريره ، وما بلغه الزجر فيه ولا الوعيد ، فهذا الضرب

(١) الكبائر ١٦٦ رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة رقم ٢١١٦

(٢) الكبائر ١٦٦ رواه أبو داود في كتاب الجهاد رقم ٢٥٦٤

فيهم تفصيل فينبغي للعالم ألا يستعجل على المغافل ، بل يرفق به ويعمله مما عمله الله . ولا سيما إذا كان قريب العهد بجاهلية ، قد نشأ في بلاد الكفر البعيدة وأسر وجلب إلى أرض الإسلام ، وهو تركي أو كرجي مشرك لا يعرف بالعربي ، فاشترأه أمير تركي لا علم عنده ولا فهم ، فبالجهد إن تلفظ بالشهادتين ، فإن فهم بالعربي ، حتى يفقه معنى الشهادتين بعد أيام ولیمال ، فبها ونعمت ، ثم قد يصلى وقد لا يصلى ... فن أين لهذا المسكين أن يعرف شرائع الإسلام ؟ والكبار واجتنابها ؟ والواجبات وإتيانها ؟ ! فإن عَرَفَ هذا موبقات الكبار ، وحذر منها ، وأركان الفرائض واعتقدوها فهو سعيد ، وذلك نادر ... فلا يأثم أحد إلا بعد العلم ، وبعد قيام الحجة عليه ، والله لطيف بعباده ، رؤوف بهم قال تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مَعْذِيْنَ حَتَّىٰ نَبَعَثَ رَسُولًا ﴾^(١) ، وقد كان سادة الصحابة بالمحبطة ، وينزل الواجب والتحريم على النبي ﷺ ، فلا يبلغهم تحريمه إلا بعد أشهر ، فهم في تلك الأشهر معدورون بالجهل ، حتى يبلغهم النص ، وكذا يعذر بالجهل كل من لم يعلم حتى يسمع النص والله تعالى أعلم «^(٢) .

(١) الإسراء : ١٥

(٢) الكبار ٤٦ - ٤٧ (مرجع سابق) .

الدلالات التربوية لكتاب الكبائر

١ - التربية الوقائية :

أحصى الإمام الذهبي ستاً وسبعين (كبيرة) من الكبائر ، عرضها عرضاً نبوياً على طريقة علماء الحديث ؛ وكل (كبيرة) إذا تأملها الإنسان وتأمل أدتها وجدتها تربى في النفس جانبًا من الجوانب الروحية ، أو الاعتقادية أو الوجدانية أو الاجتماعية ، وغالباً ما يربى الهدي النبوى ، الذي التزمه الذهبي ، جميع هذه الجوانب معاً ... ولكن قد يبرز جانب أكثر من جانب ، في عرض أدلة (كبيرة) أو أخرى ، والأسلوب التربوي السائد في هذا الكتاب الجليل ، أسلوب وقائي ، قائم على الوقاية من الجريمة قبل اقترافها . ذلك أنه يربى في النفس سياجاً من الكراهية والخذلان من جميع الكبائر ، والبعد عنها ، واتقاء الوقوع فيها خوفاً من غضب الله أو عذابه ، أو الحرمان من الجنة ، أو الوقوع في اللعنة ، أو الخروج من رقة الإسلام ، أو من الدين والإيمان .

أسس التربية الوقائية :

رأينا^(١) كيف اعتمد هذا الأسلوب الوقائي :

أ - على أساس الإيمان .

ب - وعلى تربية الوجدان على الخوف من الله واليوم الآخر .

ج - وعلى التربية الإسلامية الاجتماعية القائمة على الانتاء إلى دين الإسلام ، والولاء لشريعة الله ، والتي من ثراثها الاجتماع تحت لواء نبينا محمد ﷺ في الدنيا والآخرة . وكل من ذاق لذة هذا الانتاء واعتز به ، لا يرضى أبداً أن يقترف جرماً أو كبيرة تخرجه أو تحرمه من جماعة الإسلام أو تنفي عنه الإيمان . وكل من ذاق لذة الإيمان بالله وتقديسه ومحبته لا يرضى أن يحرم من النظر إلى وجهه تعالى أو من رحمته يوم القيمة . وكل من عاش حياته يحاسب نفسه خوفاً من عذاب جهنم ، أو طمعاً في دخول الجنة ، لا يرضى لنفسه أن يقترف إثماً من هذه الكبائر ، فيحرم من الجنة ، أو يدخل في عذاب الله في نار جهنم .

وهذا الأسلوب التربوي الوقائي يعتمد إذن على العقاب

^(١) مرذلك في بحث (الميزات التربوية تبحث الكبائر) و (ضوابط الكبائر) .

الدُّنيوي ، وعلى التَّخويف من العقاب في الآخرة ، وعلى عقاب اجتماعي دُنيوي وأخرمي .

العقوبات التَّربوية في كتاب (الكبائر) :

إذا تأمل الباحث عقوبات الذُّنوب الكبائر وجدتها تقابل الضوابط الثلاثة التي ذكرها الإمام الذهبي للتفريق بين الكبائر وتمييزها عن الصغائر .

فالعقوبة الدُّنيوية هي إقامة (الحدود) في الإسلام ، وإعلام الناس بها ، والسماح لمن يريد مشاهدتها . والتربية بها تربية حسية واقعية ، تبعد الناس عن الكبائر التي شرعت الحدود عقوبة لمرتكبها ، وزجراً لغيره ، فلا يرضي عاقل أن تقطع يده كأرأى السارق تقطع يده أو يمشي بين الناس بغير يد يشار إليه بالبنان ! ولا يرضي عاقل أن يزني ويجلد ويغ رب أو يرجم حتى الموت بعد أن ينال الفضيحة بين الناس ، ولا يقبل ذو مرؤة أن ترفض شهادته ويجلد ويشار إليه بين الناس أنه يتهم المحسنات المؤمنات الغافلات بغير ذنب ، وكذا شرب الخمر وبقي الكبائر التي شرعت لها الحدود .

والعقوبة الاجتماعية هي الخروج من خطيرة الإيمان والإسلام إلى الكفر أو النفاق ، وما يرافق ذلك من غضب المجتمع وازدرائه . وهذه

أيضاً لا يرضاهما مؤمن على نفسه ، لأنها تحرم الإنسان من تحقيق غريزة حب الانتهاء .

والعقوبة الأخروية هي الوقوع في عذاب الله والحرمان من الجنة وإنما يعتبر بها من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ويحافظه ويخشاه ، ولا يخشى إلا الله ، وهذه تهدد بسوء المصير ، والإنسان يعمل في هذه الدنيا الفانية ، ليضمن مصيره في الآخرة .

٢ - التربية الإصلاحية :

قد يتتسائل القارئ الكريم ، وماذا عن مرتكبي الكبائر أو بعضها ؟ فإذا كنا نعتبر كل ما مضى من الانطباعات التربوية لكتاب الكبائر وعقوباتها وخطرها على الأمة ، قاصراً على الوقاية ، وهي موجهة لغير مرتكبي الكبائر لوقايتهم ! فماذا أعددنا لإصلاح مرتكبي الكبائر بعد وقوعها منهم ؟ الجواب أن الإمام الذهبي يعتبر مرتكبي الكبائر من أشد الناس حاجة إلى الإصلاح فهو لا يتسرع في تكفيرهم قبل التاس العذر لهم وتعليمهم كما رأينا في تعليقه على كبيرة السحر ، أو عرض التوبة عليهم كما تلاحظ الإشارة إلى ذلك في عدد من الكبائر حيث استثنى التائب فكان من أساليبه الإصلاحية :

أ - الإصلاح بالتوبة :

نلاحظ المتبع لاستثناء التائب من العقوبة أن التوبة في التربية

الإسلامية ، هي العلاج الإصلاحي لمرتكبي الكبائر وغيرها ، وقد ورد استثناء التائب ، من الوعيد والعقاب المخصوص لبعض الكبائر ، بل لأكبر الكبائر ، كالشرك بالله ، وقتل النفس حين أورد الذهي قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَّا هُمْ أَخْرَى وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْزُنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً ، يَضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ، إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَبْدَلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ... ﴾^(١) وإذا كانت التوبة من الشرك وقتل النفس تطهر النفس وتصلحها وتبدل عمل التائب وجزاءه من الكبائر والسيئات إلى الحسنات والجنات ، فمن باب أولى أن يعم هذا المبدأ سائر الكبائر الأخرى الأقل جرماً وخطراً . وقد قرر الذهي هذا المبدأ في آخر الكبيرة الرابعة (ترك الصلاة) فقال « ... وهذه النصوص تشعر بكفر تارك الصلاة .. »^(٢) ثم قال مستثنياً « فَؤُخْرَ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا صَاحِبُ كَبِيرَةٍ ، وَتَارِكُهَا بِالْكُلِّيَّةِ - أَعْنِي الصَّلَاةَ الْوَاحِدَةَ - كَمْ زَنِي وَسَرَقَ ، لَأَنْ تَرَكَ كُلَّ صَلَاةٍ أَوْ تَفَوَّيْتَهَا كَبِيرَةً . إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ مَرَاتٍ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ إِلَّا أَنَّهُ يَتُوبَ ... »^(٣) فإذا تاب صلح حاله ، وببدل الله عمله من سيئات إلى

(١) الكبائر ٤٠ (مرجع سابق) ، (الكبيرة الثانية : قتل النفس) . والآيات في الفرقان ٦٨ - ٧٠

(٢) الكبائر ٥١ (مرجع سابق) .

حسنات ، شريطة أن يستكمل جوانب التوبة وهي الندم ، والإيان ، والعمل الصالح بدلاً من الكبيرة التي كان يرتكبها ، أي تغيير السلوك وإصلاحه .

ب - الإصلاح بالتعليم :

تقلت بعد بحث (ضوابط الكبائر) اشتراط الذهبي أن يحصل العلم والمعرفة ، لكي تطبق العقوبة ، أو يعد المركب من أصحاب الكبائر . وهذا الشرط يعني أن إصلاح الجاهم المركب لكبيرة من الكبائر وهو لا يعرف أنها ذنب أو كبيرة ، لا يكون إلا بتعلمه أولاً وتعريفه بالكبائر ، ثم استتابته وندمه ثانياً ، بعد معرفة عظم الجرم الذي ارتكبه عن جهل ، قال الذهبي : « فإن عُرف هذا موبقات الكبائر وحذر منها ، وأركان الفرائض واعتقدها فهو سعيد »^(١) وهذا التقرير من الإمام الذهبي يعني أن هذا التعلم يصبح من السعداء التائبين بعد أن كان من الأشقياء المركبيين الجرميين . والسعادة هي ذروة الإصلاح ولا بد لحصولها من التعليم أولاً . لذلك قال الإمام الذهبي « فلا يأثم أحد إلا بعد العلم ، وبعد قيام الحجة عليه »^(٢) أي بالتعليم ، فالتعليم أول وسيلة تربوية للإصلاح وأول شرط للتکلیف والمؤاخذة .

(١) - (٢) الكبائر ٤٧ (مرجع سابق) .

٣ - التصنيف التربوي للكبائر :

ما مضى يتضح أن دراسة الكبائر بأسلوب تربوي إسلامي تربى النفس من جميع جوانبها ، تربية وقائية ، وإصلاحية ، ولبيان هذه الجوانب التي يصلحها كتاب الكبائر في النفس ، لابد من استقراء جميع الكبائر وتصنيفها ، تصنيفاً موضوعياً يستوحيه الباحث من موضوع كل كبيرة ، وطبيعتها ، على ضوء العقيدة الإسلامية و حاجات النفس الإنسانية ومتطلباتها ، على أن الإمام الذهبي ربما رتبها بحسب أهميتها وأرجو أن أكون قد وفقت في تصنيفي .

أ- الكبائر الاعتقادية : أول حاجات الإنسانية وأهمها ، العقيدة الصحيحة تنظم صلة الكائن بخالقه وبالكون من حوله ، وبالمستقبل والمصير ، وبالبدء والنهاية . والعقيدة الصحيحة أول أساس تقوم عليه التربية في نظر الإسلام ، (وقد بسطت وبيّنت الأسس الاعتقادية^(١) في موضع آخر) لذلك جاءت أول كبيرة في هذا الكتاب : الشرك بالله تعالى ، وعقوبتها الخلود في النار . قال الذهبي : « فمن أشرك بالله ، ثم مات مشركاً فهو من أصحاب النار قطعاً ، كما أن من آمن

(١) كتاب أسس التربية الإسلامية وأساليبها (مرجع سابق) .

بـالله ومات مؤمناً ، فهو من أصحاب الجنة وإن عذب »^(١) ومعنى الإيمان هنا التوحيد ، لأن المصنف ذكره في مقابل الشرك ، والشرك هو الخضوع لإله آخر مع الله ، أو صرف أي عبادة لغير الله ، أو اعتقاد أي صفة أي نسبتها لغير الله ، وهي من الصفات التي اختص بها الله ، فمن استغاث في طلب الرزق أو المغفرة ، أو طلب الأولاد أو المطر ، أو معرفة المستقبل بغير الله فقد أشرك مع الله . لذلك جاءت بعض الكبائر الاعتقادية الأخرى في هذا الكتاب لتحذيرنا من الشرك مثل : (تصديق الكاهن والمنجم)^(٢) وفيها طلب معرفة الغيب من غير الله وفيها نسبة المطر إلى الكوكب . ولذلك ذكر الذهبي بعض ما صح فيها من الحديث مثل : « من أتى عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد »^(٣) .

ومثل (السحر)^(٤) وفيه أيضاً طلب معرفة الغيب ، أو التصرف بقلوب البشر ، من الشياطين والجِن والسحرة ، مع أن ذلك من خصائص الله تعالى قال الذهبي « فتري خلقاً كثيراً من الضلال يدخلون في السحر ، ويظنون أنه حرام فقط ، وما يشعرون أنه

(١) الكبائر ٣٨ (مرجع سابق) .

(٢) الكبائر ١٢٢ (مرجع سابق) ، رواه أبو داود في كتاب الطبراني رقم ٨٤٦

(٤) وهي الكبير الثالثة ، الكبائر ٤٥ . (مرجع سابق) .

الكفر ، فيدخلون في تعلم السيءاء^(١) وعملها ، وهي حمض السحر ، وفي عقد المرأة عن زوجته وهو سحر ، وفي محنة الزوج لامرأته وفي بغضها وبغضه وأشباه ذلك بكلمات مجهلة أكثرها شرك وضلال^(٢) .

وبعض الكبائر الاعتقادية تذكر أدلتها لتصحيح معرفتنا بالله تعالى وإخلاص عبادتنا له فذكر الكبيرة الأولى تحذير لنا من كل ما نسب إلى الله من ولد أو زوجة أو بنات مما نسبه إليه النصارى والمشركون .

والكبيرة الثامنة والستون^(٣) (الأمن من مكر الله) ذكرت لتصحيح اعتقاد من اطمأن لمغفرة الله ورحمته ، ونبي أو أنكر عقاب الله ومكره ، فراح يغرق في الذنوب ويقول ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لذلك جاء فيها قوله تعالى : ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرُ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَايِرُونَ﴾ .

(١) السيءاء : السحر ، وحاصله إحداث مثالاث خيالية لا وجود لها في الواقع ، تخيل للناس أن الأشياء الجامدة تتحرك كفعل سحرة فرعون حين خيلوا لموسى أن عصيهم تسعى كما في سورة طه ﴿يَخْيَلُ إِلَيْهِ مِنْ سِخْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَ﴾ ، أو يخيلون للناس أشباحاً وأشخاصاً وأصواتاً ...

(٢،٢) الكبائر ١٦٢ وقام الآية ﴿أَفَأَمْنَوْا مَكْرُ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرُ اللَّهِ ...﴾ الأعراف ٩٩

والكبيرة التاسعة والستون^(١) ، على عكس سبقتها ، جاءت الأدلة المحددة منها لتصحيح اعتقاد من لا يرى في خالقه إلا شدة العقاب وينسى أنه (غفور رحيم) ، فأشار الذهبي إلى أن (الإياس من روح الله والقنوط من رحمته) من الكبائر التي يوشك أن توقع صاحبها في الكفر ، وساق بعض الأدلة على هذا العنوان .

كذلك الكبيرة السابعة والثلاثون وموضوعها (الكذب^(٢) بالقدر) فهي تصحيح لعقيدة من أنكر قضاء الله وقدره ، وهو أول ستة لعنهم الله ورسوله وكل نبي مجاب^(٢) .

ومن الكبائر الاعتقادية : (الذبح لغير الله) لأنها نسك ، والنسك عبادة لا تكون إلا لله ، ومنها (المصور) وهو الذي يضاهي خلق الله ، فالله هو (الخالق الباريء المصور) ، وتأمل هذه الكبيرة وتأمل الأحاديث الواردة فيها يبعد الإنسان عن غرور الفن التصويري وتبعد المجتمع عن تقديس هذه الصور واستشعار العبودية لها .

(١) الكبائر ١٦٢ (مرجع سابق) .

(٢) الكبائر ١١٢ - ١١٧ (مرجع سابق) .

بـ- الكبائر العلمية التربوية :

وتنطوي على ذكر عقوبة المخالفة للمبادئ^(١) التربوية الإسلامية - كوجوب التعليم ، والأمانة العلمية - والإخلاص في طلب العلم - والعمل بالعلم .

١ - (فكمان العلم^(٢)) كبيرة استحق مرتكبها لعنة^(٣) الله ، بنص القرآن وسيلجم بلجام من نار يوم القيمة كما ثبت في الحديث .

٢ - (والتعلم^(٤) للدنيا) كبيرة لا يجد أصحابها رائحة الجنة يوم القيمة ، لقوله ﷺ : « من تعلم علمًا مما يبتغى به وجه الله ، لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا ، لم يجد عرف الجنة يوم القيمة »^(٥) والتعلم للمباهاة ومراءة الناس كبيرة يقال لصاحبيها يوم القيمة : (تعلمت ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال قارئ فقد قيل . ثم أمر به فسحب على وجهه حتى أقي في النار)^(٦) وقد نهى رسول الله ﷺ عن التعلم للرياسة والombaهاة فقال : « لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ، أو تماروا به السفهاء ، ولا تحيزوا به المجالس فمن فعل ذلك

(١) شرحت بعض هذه المبادئ في كتاب : التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة (ط المكتب الإسلامي - بيروت) وفي الحلقة السابقة من هذه السلسلة (يوسف بن عبد البر) عرضت أكثر من عشرة مبادئ .

(٢،٣،٤) الكبائر ١٠٨ - ١٠٩ (مرجع سابق) .

(٥،٦) الكبائر ١٠٧ (مرجع سابق) .

فالنار النار^(١) » فكل هذه التحذيرات تربى في النفس لزوم الإخلاص لله في طلب العلم . وهو من أهم المبادئ التربوية الإسلامية .

٣ - وبعض الكبائر العلمية - التربوية تحذرنا من الوقوع في الأهواء الشخصية ، ومن الانتصار لرأينا ، أو الاستبداد بالرأي دون التقيد بالأدلة العلمية كما يلاحظ في (الكبيرة الخامسة والستين)^(٢) : (الجدال والمراء واللدد) حيث أورد الذهبي قوله ﷺ : « من خاصم في باطل - وهو يعلم - لم ينزل في سخط الله حتى ينزع^(٣) » وفي لفظ : « فقد باء بغضب من الله » وترك هذا الاستبداد بالرأي والانتصار للذات ، يربى خلق التواضع العلمي والخضوع للحق ، وهو من أهم الأخلاق التي لا بد منها للعالم .

٤ - كذلك تربى دراسة هذه (الكبائر العلمية التربوية) ، خلق الأمانة العلمية وتحضر على التمسك بهذا المبدأ التربوي الإسلامي ، حين تحذرنا من (الكذب على النبي ﷺ)^(٤) وهي الكبيرة التاسعة ، وقد استفتحها الذهبي بحديث «^(٥) يطبع المؤمن على كل شيء إلا الخيانة

(١) الكبائر ١١٠ - ١١١ (مرجع سابق) ، والحديث رواه الترمذى وحسنه في كتاب

العلم رقم ٢٦٥٧

(٢-٢) الكبائر ١٥٨ مرجع سابق .

(٤-٥) الكبائر ٦١ (مرجع سابق) .

والكذب » وفاته أن يذكر الحديث المشهور : « من كذب على متعينا
 فليتبوأ مقعده من النار^(١) » وترك الكذب على الرسول ﷺ في نقل
 الأحاديث يربى النفس على تركه في نقل جميع الأخبار والحقائق
 العلمية ، أي على التزام الأمانة العلمية في كل البحوث والماوقف
 التربوية والعلمية وللذهبي كلام حول هذا المبدأ التربوي سنورده عند
 ذكر آرائه النقدية - التربوية في كتاب آخر من كتبه ، إن شاء الله .

٥ - وما ذكره الذهبي في بعض هذه الكبائر التربوية العلمية
 ما يدل على أن المخالفة بين العمل والعلم كبيرة من الكبائر ، يدل على
 ذلك ما ذكره في حديث « عن ابن مسعود : « من تعلم علمًا لم يعمل
 به ، لم يزده العلم إلا كبرًا^(٢) » . وعن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن
 النبي ﷺ قال : « يجاء بالعالم السوء يوم القيمة ، فيقذف في جهنم ،
 فيدور بقصبه ، كما يدور الحمار بالرحى ، فيقال : بم لقيت هذا وإنما
 اهتدينا بك ؟ فيقول كنت أخالفكم إلى ما أنتم عنـه^(٣) » فهذه أربعة

(١) تمام الحديث « بلغوا عني ولو آية ومن كذب .. » رواه البخاري وأحمد والترمذى
 عن عبد الله بن عمرو بن العاص (صحيح الجامع الصغير ٩٣ رقم الحديث
 ٢٨٣٤) ط . المكتب الإسلامي - بيروت .

(٢،٣) الكبائر ١١١ ، والحديث الثاني رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب صفة
 النار) رقم ٣٣٦٧ ، ورواوه مسلم في كتاب الزهد رقم ٢٩٨٩ كلامها عن أسامة بن زيد
 رضي الله عنها . يدور بقصبه : يجرّ أمعاءه وهو يدور .

من مبادئ التربية الإسلامية ، دلت عليها هذه الكبائر الثلاثة ، ليتربي علماء الأمة ، والناس على الوقاية من مخالفتها والحذر من ترك أيّ منها ولنا عودة إليها إن شاء الله .

جـ- الكبائر الحيوية والصحية :

وهي التي توقع الإنسان في غضب الله بسبب ما انطوت من الأذى والمرض للجسم والروح ، ودراستها تكسبنا الوقاية والحذر من كل ما يهدد حياة الإنسان ، كا في الكبيرة الخامسة والعشرين (قاتل نفسه ^(١)) ، وقد سبق أن قلت حديث « من قتل نفسه بمحديدة فمحديته في يده ، يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ... ^(٢))) فالانتحار كبيرة يخلد صاحبها في نار جهنم ، وجريمة يعاقب عليها الإسلام .

وتربي أيضاً الوقاية من كل ما يسيء إلى الصحة كا في الكبيرة الثلاثين ^(٢) (أكل الميّة والدم ولحم الخنزير) قال الذهبي « فمن تعمد أكل ذلك لغير ضرورة فهو من المجرمين » ، وكا في الكبيرة الحادية

(١) الكبائر ٩٦ ، والحديث رواه البخاري في كتاب الطب (باب شرب السم) رقم

٥٧٧٨

(٢) الكبائر ١٠٣ (مرجع سابق) .

والثلاثين (عدم التنـزه من البول)^(١) قال الـذهبـي « قال النـبـي ﷺ ، ومرـ بـقـبـرـيـنـ : ((إنـهـاـ يـعـذـبـانـ وـمـاـ يـعـذـبـانـ فـيـ كـبـيرـ ، أـمـاـ أـحـدـهـاـ فـكـانـ لـاـ يـسـتـنـزـهـ مـنـ الـبـولـ ، وـأـمـاـ الـآـخـرـ فـكـانـ يـشـيـ بـالـنـيـةـ))^(٢) مـتـفـقـ عـلـيـهـ » .

وـكـاـ فـيـ الـكـبـيرـ الـرـابـعـةـ عـشـرـةـ (شـرـبـ الـخـمـرـ)^(٣) قال تـعـالـىـ : « يـسـأـلـونـكـ عـنـ الـخـمـرـ وـالـمـيـسـرـ قـلـ فـيـهـاـ إـثـمـ كـبـيرـ ..^(٤) » وـعـنـ جـاـبـرـ عـنـ النـبـيـ ﷺ قالـ : « إـنـ عـلـىـ اللـهـ عـهـدـاـ لـمـ يـشـرـبـ الـمـسـكـرـ أـنـ يـسـقـيـهـ مـنـ طـيـنـةـ الـخـبـالـ . قـيـلـ وـمـاـ طـيـنـةـ الـخـبـالـ ؟ قـالـ : عـرـقـ أـهـلـ النـارـ .. » . فـدـرـاسـةـ هـذـهـ الـكـبـائـرـ تـرـبـيـ عـنـدـ إـلـيـسـانـ :

١ـ المـحـافـظـةـ عـلـىـ حـيـاتـهـ ، وـالـوـقـاـيـةـ مـنـ قـتـلـ نـفـسـهـ أـوـ أـذـىـ

جـسمـهـ ...

٢ـ الـوـقـاـيـةـ مـنـ الـجـرـاثـيمـ وـهـيـ الـعـوـاـمـلـ الـأـسـاسـيـةـ فـيـ نـقـلـ الـأـمـرـاـضـ لـأـنـ الـمـيـتـةـ تـتـفـسـخـ وـتـقـبـلـ عـلـيـهـاـ الـجـرـاثـيمـ وـالـإـنـتـانـيـاتـ بـنـهـمـ وـشـرـاهـةـ وـبـأـعـدـادـ هـائـلـةـ لـاـ يـحـصـيـهـ إـلـاـ اللـهـ .

- وـلـأـنـ الـبـولـ هـوـ الـوـسـطـ الـطـبـيـعـيـ لـطـرـحـ الـجـرـاثـيمـ وـتـخـلـيـصـ إـلـيـسـانـ مـنـهـ .

(١) الكـبـائـرـ ١٠٤

(٢) الكـبـائـرـ ١٠٤

(٣) الكـبـائـرـ ٧٤

(٤) الـبـقـرةـ ٢١٩

- ولأن الدم فيه تجري المعارك بين الجرائم وبين الكريات البيضاء فهو البيئة التي تقصدها الجرائم لتنفذ وتنتشر ، وقد حمانا الله من كل هذه الخبائث وأوردها الذهي بهذا الأسلوب النبوى التربوي الوقائى لنشمئز منها ونبعد عنها ، وقد حصلت ثرة هذا الأسلوب وظهرت في نفوس جميع المسلمين المتسكين بدينه قال الذهي : « وما أحسب أن مسلماً يتعمد أكل لحم الخنزير ، وربما يفعل ذلك زنادقة الجليلة ، والتيامنة الخارجين من الإسلام ، وفي نفوس المؤمنين أن أكل لحم الخنزير أعظم من شرب الخمر .

وصح أن رسول الله ﷺ قال : ((لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت ، النار أولى به)) ^(١) .

٣ - الابتعاد عن أكل أو شرب كل ما حرم الله مما يؤذى صحة الإنسان ويسبب له تشمع الكبد وتصلب لشرايين كالثمر وجميع المسكرات أجارنا الله منها ، وشفى الله كل مبتلى بها ، ومثل أكل لحوم السباع ، والخبيث والحيثارات وكل ما حرم الله أكله ^(٢) ...

(١) الكبائر ١٠٤ (مرجع سابق) .

(٢) ما عدا الجراد فقد أبشع أكلها ميتة لانتفاء الضرر المحظور .

د - الكبائر التعبدية :

وهي جرائم تبعد الإنسان عن خالقه ، وقطع الصلة بينه وبين ربه ، فيهم في الأرض تستهويه الشياطين حيران ، وله في عباد الله إخوان صائدون مصلون يدعونه إلى الهدى أئتنا .

وتتأمل ما ورد في هذا الكبائر يخوّف الإنسان ويحفظه من كل ما يبعده عن ربه من ترك العبادات ، أو إفسادها ، ويقيه من التساهل فيها ومن اقطاع الرابطة بينه وبين الله ، أو بينه وبين بيوت الله ، أو عباد الله .

وقد أورد الذهبي من هذه الكبائر : (ترك الصلاة) وهي كبيرة تؤدي إلى الكفر إذا استمر صاحبها عليها ومات دون أن يتوب منها ، وقد تضمن بحث هذه الكبيرة كبرتين ؛ وإن لم يصرح بها الذهبي ، الأولى تركها بالكلية ، وفيها نزل قوله تعالى كما قال الذهبي^(١) :

« قال تعالى : ﴿ مَا سَلَكْتُمْ فِي سَقَرٍ ، قَالَوْلَمْ نَكَّ مِنَ الْمَصَّلَنِ ﴾^(٢) .. وقال عليه الصلاة والسلام : ((العهد الذي يیننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر))^(٣) .. وقال : ((بين العبد وبين

(١) الكبائر ٤٨

(٢) المدثر ٤٢ - ٤٣

(٣) الكبائر ٤٨ ، ورواه الترمذى في كتاب الإيمان رقم ٢٦٢٣ ، ورواه أحمد ٢٤٦٥

الشرك ترك الصلاة))^(١) ... » .

والثانية : التهاون في أمر الصلاة باخراجها عن وقتها أو الغفلة عن إقامة أركانها . وفيها أور الذبي قوله تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِّمُصَلِّينَ ☆ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾^(٢) وورد في حديث عن أبي عبد الله الأشعري « أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً لا يتم رکوعه وينقر في سجوده وهو يصلی فقال رسول الله ﷺ : ((لومات هذا على حاله هذه لمات على غير ملة محمد ﷺ))^(٣) رواه الأشعري عن عمرو بن العاص وخالد بن الوليد وشريحيل بن حسنة ، سمعوه من النبي ﷺ . كما أورد (منع الزكاة)^(٤) وبين عقوبتها في جهنم وكيف أن أموال مانعي الزكاة ﴿ يَحْمُوا، عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكُونُو بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجَنُوْبُهُمْ وَظَهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزَتُمْ لَا تَنْفِسِكُمْ .. ﴾^(٥) .

(١) الكبائر ٤٩ ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان رقم ٨٢ ، وأبو داود في كتاب السنة رقم

٤٦٧٨

(٢) الملاعون ٤ - ٥

(٣) أخرجه عبد العظيم المنذري في الترغيب والترهيب ٣٣٦/١ ط دار الإيمان دمشق - بيروت وقال رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى بإسناد حسن وابن خزيمة في صحيحه .

(٤) الكبيرة الخامسة ٥٢ ، الكبير (مرجع سابق) .

(٥) التوبة ٣٥

ثم ذكر من الكبائر (إفطار رمضان بلا عذر)^(١) وبين أن صوم رمضان من أركان الإسلام التي بني عليها وأورد دعاء النبي على تارك الصوم بما يشبه اللعن : « رغم أنف امرئ أدرك شهر رمضان فلم يغفر له^(٢) » ثم حكى ما تقرر (عند المؤمنين أن ترك صوم رمضان بلا مرض ولا غرض أنه شر من الزاني والمكاس ومدمن المخدر ، بل يشكون في إسلامه ويظنوون به الزندقة والانحلال^(٣) .

وفي أواخر كتاب الكبائر ذكر كبيرة (تارك الجمعة ليصلِي وحده)^(٤) وهي تشمل الجمعة والجماعة في الأوقات الخمس لأن بعض الأدلة التي أوردها فيها روايات تشملها جميعاً . مثل ذكر تهديد رسول الله عليه السلام بتحريق بعض بيوت رجال يتخلرون عن الجمعة^(٥) . أما

(١) الكبائر ٦٢

(٢) الكبائر ٦٣

(٣) الكبائر ٦٤

(٤) الكبائر ١٦٨

(٥) المرجع السابق ١٦٨ وهذا معنى رواية عبد الله بن مسعود التي عزّاها الإمام الذهبي إلى الإمام مسلم ، وقد جاء في صحيح مسلم عدة روايات أخرى عن أبي هريرة خلت إحداها بلفظ « ولو علم أحدهم أنه يجد عظيماً سعياناً لشهادها يعني صلاة العشاء » وبذلت إحداها بلفظ « إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ... ولقد همت أن أمر بالصلاحة ... ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار » ١٢٢٩ ط - دار الطباعة العامرة هـ .

تهديده عليه السلام بأن يختم الله على قلوبهم ، فخاص بالجمعة .

فدل هذا على أن ترك الجمعة والجماعة بغير عذر من الكبائر التي يعاقب عليها . تكبها عند الله عقوبة تليق بعظم ذنبه .

د - الكبائر الاجتماعية :

وفيها تظهر التربية الاجتماعية الوقائية في الإسلام وهي التي تذكر لتحذيرنا من كل ما يهدد كيان المجتمع أو يؤدي إلى تخلخله ، وتنابذه ، وفشلها ، وناحر أفراده ، وتفريق شمله ، وتبييد ماله ، وتقويض دولته ، وضياع الأسرة والأولاد ، ونحو ذلك من الآفات الاجتماعية ، فذكرها يؤدي إلى التربية على الوقاية من الجرائم الاجتماعية .

وقد أحصيت منها ستاً وأربعين كبيرة في (كبائر) الإمام الذهبي أي أكثر من نصف مجموع الكبائر ، ونظراً لأهميتها وأثرها في حفظ كيان الأمة ورغبة في استكمال فوائدتها صنفتها إلى أقسام :

١ - كبائر اجتماعية مدنية وهي التي تهدد كيان الدولة أو الأسرة أو الروابط المعنوية في الجماعة تهديداً مباشراً ، (كالخروج بالسيف^(١) والتكفير) و (الغادر بأميره) و (الإمام^(٢) الغاش

(١) الكبائر ١٣٥

(٢) الكبائر ٦٧

لرعايته ، الظالم الجبار) ويتبين منها أن الدولة إما أن تنهار بسبب خيانة بعض أفراد الرعية وخروجهم على الدولة وإما أن تنهار بسبب ظلم الحكام وكلامها من الكبائر التي هدد الرسول ﷺ المجتمع الساكت عنها بالهلاك في الدنيا واللعنة في الآخرة قال ﷺ : « والذى نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ، ولتشهون عن المنكر ، ولتأخذن على يدي المساء ، ولتأطرنه على الحق أطراً ، أو ليضرئن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم يلعنكم كا لعنهم (يعني بني اسرائيل) على لسان داود وعيسى بن مریم ^(١) ». وهذا الحديث في كبيرة (الإمام الظالم الغاش لرعايته) مما يدل على أن إصلاح الرعية وإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من واجبات الحكومة المسلمة .

ومما يهدد الأسرة ويفت في عضدها من هذه الكبائر (الاجتماعية المدنية) : (الزنا) و (اللواط) و (عقوق الوالدين) و (أكل مال اليتيم) و (نشوز المرأة) و (قاطع الرحم) و (المحلل والمحلل له) و (الطعن في الأنساب) وقد بين الإمام الذهبي كيف أن بعضها صورها لنا القرآن ، كا صورت لنا السنة بعضها تصويراً يزرع في

(١) الكبائر ٦٩ ، ورواه أبو داود في كتاب الملاحم رقم ٤٣٦ والترمذى في أبواب تفسير القرآن (باب ٤٨ من تفسير سورة المائدة) . وابن ماجه في كتاب الفتن رقم ٤٠٦ والحديث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

نفوسنا كرهها والاشتئاز منها ، كاً بين لنا عقوبتها بياناً يتحقق البعد عنها والوقاية منها .

(فالزنا ^(١)) تراوح عقوبته بين الجلد والتغريب والإعدام رمياً بالحجارة حتى الموت ، والزناء يعذبون في تنور يؤجج بهم يحصرون فيه ويحرقون جميعاً فلا يخرجون منه ، وكلما نضجت جلودهم بدلوا جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب و « إذا زنى العبد خرج منه الإيّان ^(٢) » .

و (عقوق الوالدين ^(٣)) يسبب سخط الله ، وهو من (أكبر الكبائر) كما أخبر رسول الله ﷺ ^(٤) .

وفي (قاطِعِي الرَّحْم ^(٥)) قال تعالى : ﴿ فَهُلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَُّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ ☆ أُولَئِكَ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فَأَصْحَاهُمْ وَأَعْمَوْهُمْ أَبْصَارَهُمْ ^(٦) ﴾ .

(١) الكبائر ٦٤

(٢) الكبائر ٦٥

(٤-٣) الكبائر ٥٥

(٥) الكبائر ١٢٥

(٦) سورة محمد ٢٢ - ٢٣

وفي (نشوز المرأة)^(١) وإن غضابها لزوجها قال ﷺ : «^(٢) والذى نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها ، حتى يرضي عنها زوجها ». .

وقد صح^(٣) من حديث ابن مسعود «أن رسول الله ﷺ لعن المحلل والمحلل له» رواه النسائي والترمذى . وصح أن (الطعن في الأنساب^(٤)) كفر قال ﷺ : «اثنتان هما بالناس كفر : الطعن في النسب والنياحة على الميت^(٥) ». .

فإذا اجتنبت هذه الكبائر - كما استهدف مؤلف (الكبائر) - عاشت الأسرة في أمان ، وأصبحت خير وسط تربوي لغاية الطفولة ، ونشوء أطفال أسواء ، لا يهدد كيانهم النفسي خوف ولا قلق ، ولا اضطراب ولا مرض ، وعاشت الأمة في محبة وتلاحم ووئام ، كل فرد يبحث عن أرحامه وأقاربه ، وكل يتيم يجد من يرعاه ، وكل زوج يأمن على عرضه وزوجه وأسرته ، واستقر كيان الدولة ، فلا يبعث بأمنها عايش ، ولا يخونها خائن ولا تظلم فيها رعية ، ولا يسود فيها

(١) الكبائر ١٢٤ والحديث رواه البخاري في كتاب النكاح رقم ٥١٩٢ ، ورواه مسلم في كتاب النكاح رقم ١٤٢٦

(٢) الكبائر ١٠٣

(٣) الكبائر ١٣٢ (مرجع سابق) .

غض ، ولا يبغى^(١) فيها أحد على أحد ، حتى الهرة^(٢) والطيور وسائر الحيوانات الألية لا يجوز ترويعها ولا تعذيبها ، فهي في ظل الإسلام مكرمة آمنة . وأمن الناس على حقوقهم أمام القضاء^(٣) فلا زور ولا تزوير ولا قاضي سوء ولا رشوة .

٢ - كبائر اجتماعية - اقتصادية : وهي التي تهدد أموال المجتمع (كالسرقة) و (القمار) و (أكل أموال الناس بالباطل) وتبذير أموال المجتمع بالترف مثل (الشرب في الذهب والفضة) ، أو تهديد حاجاتهم الحيوية مثل (منع فضل الماء) أو تهديد علاقاتهم الإقتصادية مثل (كفران نعمة المحسن) و (المطفف في وزنه وكيله) و (الغلول من الغنية) ودراسة هذه الكبائر تربى في النفس والمجتمع الوقاية منها والبعد عنها لما وعد الله مرتكيبيها ، من العذاب ، واللعنة ، والقطط ، وسوء الأحوال الاقتصادية . ومن هذه الكبائر (منع الزكاة) لأنها حق اقتصادي للطبقة الفقيرة في المجتمع لا يجوز حرمانها منه . ومنها

(١) انظر الكبائر ١٣٢ حديث : « عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت ، فدخلت فيها النار » ، وحديث : « إن الله أوحى ، إلى أن توافعوا حتى لا يبغى أحد على أحد ولا يفخر أحد على أحد » .

(٢) انظر كبيرة (القاضي السوء) ٩٨ من كتاب الكبائر ، وانظر (شهادة الزور) ٧٩ ، و (المين الغموس) ١١ ، وكلها كبائر حقوقية قضائية ينهى عنها الإسلام وبعض على اجتنابها وبعد عنها ، والاشتئاز منها .

(المكاس)^(١) وهو الذي يقطع الطرق أمام حرية التجارة ، ويأخذ بالقهر والقوة أموال التجار أو بعضاً منها ، ليس معهم بغير تجارتهم قال الذهبي : « وفي الحديث في الزانية التي ظهرت نفسها بالرجم ((لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له)) فدل على أن المكاس شر من الزانية^(٢) ، قال الذهبي « والمكاس فيه شبه من قاطع الطريق وهو شر من اللص ، فإن من عَسَفَ النَّاسَ ، وجَدَّ عَلَيْهِمُ الضرائب ، فهو أظلم وأغشى من أنصاف في مكسيه ورفق برعيته ، وجابي المكس ، وكاتبته ، وأخذه : من جندي ، وشيخ ، وصاحب زاوية شركاء في الوزر أكالون للسحت »^(٣) .

وقال الله تعالى في (المطفف في وزنه وكيله)^(٤) : ﴿ وَيُؤْلَمُ لِلْمُطَفَّفِينَ ☆ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ☆ وَإِذَا كَالَوْهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يَخْسِرُونَ ☆ أَلَا يَظْنُنُ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ☆ لِيَتُؤْمِنُ عَظِيمٌ ﴾^(٥) .

(١) الكبائر ١٠٥

(٢) المرجع السابق ١٠٥ ، والحديث رواه مسلم في كتاب المحدود رقم ١٦٥٩

(٣) الكبائر (مرجع سابق) ١٠٦

(٤) المرجع السابق ١٦٢

(٥) المطففين ١ - ٥

و (مانع فضل الماء)^(١) أحد ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم وقال ﷺ : « لا تبیعوا فضل الماء »^(٢) أخرجه البخاري ، وعن النبي ﷺ : « من منع فضل الماء أو فضل كلئه منعه الله فضله يوم القيمة »^(٣) .

وأي رقى اقتصاديّ أعظم من رقى مجتمع يتعاون في توفير الماء والرعي ، والري ، مجتمع نظيف في تعامله وموازينه لا يغش ولا يدخل ولا يسرف ولا يبذر المال ، ولا يحتال ...؟! ذلك هو المجتمع الذي ربي تربية إسلامية وقادية بالتحذير من هذه الكبائر . وقلما نجد مجتمعاً يعد هذه الأمور من الجرائم الكبائر .

٣ - **كبائر اجتماعية أخلاقية** : وهي عادات سيئة ، وأخلاق دنيئة تسيء إلى العلاقات الاجتماعية ، أو تهدد العلاقات بين أفراد المجتمع ، أو تشيع الفاحشة والفساد ، (كالكذب) و (النياحة واللطم) و (إسبال الإزار) و (المنان) و (النام) و (اللعان) و (المتسمع على الناس ما يُسْرُونَه) و (الرجلة من النساء) و (المخت من الرجال) و (الرياء) و (الخيانة) وكلها يكرهها الله ورسوله ، ولا يرضها الله لعباده ، وقد عرضها الذهي عرضاً يبعد

(١) الكبائر ١٦٥ (مرجع سابق) .

(٢،٣) المرجع السابق ١٦٥

النفوس عن اقترافها ، وبين عقوبتها عند الله ونظرة المجتمع إلى بعضها .

(فالمنان)^(١) أحد ثلاثة لا يكلهم الله ، ولا ينظر إليهم يوم القيمة ، ولا يزكيهم ، ولا يقبل منهم صرفاً ولا عدلاً . و (اللعان) فاسق ، قال عليه السلام « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر »^(٢) والنياحة على الميت وصفها الرسول عليه السلام بالكفر فقال « اثنان هما بالناس كفر : الطعن في الأنساب ، والنياحة على الميت »^(٤) وقال « ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الماجاهيلية »^(٥) .

و (المرأي المنافق)^(٦) أول من يلقوا في النار يوم القيمة ، وهو الذي ينفق ، ويقاتل ، ويقرأ القرآن ليراه الناس وليقولوا عنه : (عالم) أو (شجاع) أو (كريم) وقال عليه السلام : « اليسير من الرياء شرك »^(٧) .

و (النام لا يدخل الجنة)^(٨) كما نص عليه الحديث المتفق عليه و « يعذب في القبر »^(٩) كما في حديث آخر متفق عليه ، وقد صنفه عليه السلام

(١) الكبائر ١١١ - ١١٢ (مرجع سابق) .

(٢-٢) المرجع السابق ١١٨

(٤-٥) المرجع السابق ١٣١

(٦) المرجع السابق ١٠٦

(٧) المرجع السابق ١٠٧

(٨-٩) المرجع السابق ١٣٠

في (شرار الخلق) حين قال : « تجد من شرار الخلق ذا الوجهين هو الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه »^(١) وأبى أن يستع النية والغيبة على أصحابه فقال : « لا يبلغني أحد عن أصحابي شيئاً ، فإني أحب أن أخرج إليهم وأنا سليم الصدر »^(٢) .

وفي كبيرة (الكبر والخيانة) قال النبي ﷺ « يحشر الجبارون والمتكبرون يوم القيمة أمثال الذر ، يطؤهم الناس »^(٣) وقد حدد رسول الله ﷺ الكبر عندما سُئل عن ذلك فقال : « الكبر سفه الحق وغمض الناس » وفي لفظ مسلم « الكبر بطر الحق ، وغمض الناس »^(٤) .

النتائج التربوية لكتاب الكبائر

يمكن استنباط خطوط تربوية كبرى أو انطباعات تربوية من كتاب الكبائر للذهبي تتلخص فيما يلي :

١ - تخصيص الكبائر بعض العقوبات الفادحة « الحدود »

(١-٢) المرجع السابق ١٣٠ - ١٣١

(٣) المرجع السابق ٧٦ ، ورواه الترمذى وقال : حديث حسن باب رقم ٤٨ ، حديث رقم ٢٤٩٤

(٤) الكبائر ٧٧ (مرجع سابق) ، ومعنى بطر الحق : إنكاره وغمض الناس : الاستخفاف بهم .

ليبتعد عنها الناس ويُتّقوها وهذا مما كشفه لنا الذهبي من نظام التربية الإسلامية وخصائصها .

٢ - التربية الوقائية الإسلامية تقوم في هذا الكتاب على الترهيب من ارتكاب الكبائر ، وإبعاد المجتمع للفرد عن هذه الكبائر ، فهي تربية :

- وجدانية تعتمد على تربية العاطفة الإسلامية وعلى الإيمان بالله .

- وتربيّة اجتماعية تجند المجتمع لتحذير مرتكب الكبائر ومعالجته .

- وتربيّة تقوم على العفوية البدنية (الحدود) لردع من لا يرتدع إلا بهذه العقوبة .

٣ - التربية الإصلاحية في هذا الكتاب تقوم على ردع الجرم واستتابته أو تطهيره بالحد كما تقوم على إصلاح الجاهم بتعليمه حدود الله ، حتى يبتعد عن المحرمات والكبائر .

٤ - شملت هذه الأساليب التربوية الفرد والمجتمع من الناحية المدنية والعائلية والاقتصادية والأخلاقية والدفاعية والسياسية ، فهي تربية شاملة لكل جوانب الحياة .

الفصل الرابع

النقد التربوي والمعايير النقدية عند الإمام الذهبي

تمهيد

يكاد الباحث يجد معظم الآراء النقدية التربوية عند الإمام الذهبي في كتاب (بيان زغل العلم والطلب) ، (وهو جزء لطيف ، بين فيه الذهبي آرائه في مختلف العلوم وطلابها ، والمذاهب ، وما قد يعتريها من آفات تقدر صفو تلك الطالب . بأسلوب سلس ، يحملو في الأسماع ، ولهجه مستطرفة الأسجاع ، وهو يدل الباحث على مبلغ صلة الذهبي بالعلوم التي تكلم عليها)^(١) ويعطيه صورة عن الحياة العلمية في عصر الذهبي ، كأنه يعيش معه تلك المحبقة الفكرية التاريخية ، وكان بعض صفحاته تطالعك بصورة طريفة عن أوضاع

(١) من مقدمة كتاب (بيان زغل العلم والطلب) بقلم الناشر (القدسي) دمشق سنة ١٢٤٧ هـ .

(٢) الإمام الذهبي : بيان زغل العلم والطلب ٤ (مرجع سابق) .

بعض العلوم وعلمائها وأسلوب تفكيرهم ، وموضوع طموحهم ، أو تقتصر على عيوبهم وتقائصهم .

وكل تقد لابد له من معيار ، لكن الذهبي لم يجعل لهذا الكتاب مقدمة تحوي معايير النقد وضوابطه ، كما فعل في كتاب (الكبار) . لذلك يضطر الباحث أن يستخرج تلك المعايير من عباراته النقدية ، فيجد فيها رأي الذهبي في أهداف تلك العلوم ، ووظائفها التربوية ومدى تحقيق علمائها لتلك الأهداف والوظائف .

وكل مقاله في مقدمة الكتاب « اعلم أن في كل طائفة من علماء الأمة ما ينذر ويعاب فتجنبه » ثم راح يذكر لنا هذه العيوب ، مختصّاً بكل علم نصيباً من الكتاب ، بادئاً بعلم القراءة والتجويد ، ثم علم الحديث ، ثم علم الفقه ، وقد وجه إلى أهل كل مذهب من مذاهب نصحه ، وبين فيهم رأيه .

ثم انتقد كلاً من (علماء النحو) و (اللغة) و (التفسير) و (أصول الفقه) في عبارات محدودة بأسطر معدودة . ثم أضاف قليلاً في (أصول الدين) ، وعاد إلى الإيجاز في تقد (المنطق) و (الفلسفة الإلهية) و (الفرائض) و (الإنشاء) و (الشعر) و (علم الحساب) و (علم الشروط) و (الوعظ) بقدر ما أوتي من تضلع في كل من تلك العلوم والفنون .

المعايير النقدية التربوية عند الإمام الذهبي

١ - المبادئ التربوية الإسلامية

من أهم المعايير التي بنى عليها الإمام الذهبي نقهـة التربوي (المبادئ التربوية الإسلامية) الأربعة التي دلت عليها الكبائر العلمية التربوية ، كـا صنفتها وأشارت إلـيـها في حينـها إشارة عـابـرة ، وسـأـحـاـوـلـ هنا إثباتـ أـهـمـيـتـهاـعـنـدـإـلـامـالـذـهـبـيـ ،ـ وـكـوـنـهـاـمـنـطـلـقاـًـلـكـثـيـرـمـنـآـرـائـهـ وـمـؤـلـفـاتـهـعـلـمـيـةـ وـهـذـهـمـبـادـيـهـ هـيـ :

أ - مبدأ وجوب التعليم ونشر العلم :

ويكفي للدلالة على هذا المبدأ عند الذهبي أن يعتبر ترك العمل بهذا المبدأ كبيرة من الكبائر - كـا قـرـرـأـنـ تـرـكـ الصـلـاـةـ كـبـيرـةـ ،ـ وـقـدـ عـلـمـ بالـضـرـورـةـ أـنـهـ مـنـأـرـكـانـ إـلـاسـلـامـ -ـ وـكـانـ اـعـتـبـارـهـ هـذـاـمـبـنـيـاـًـ عـلـىـ الضـوـابـطـعـلـمـيـةـ التـيـ اـعـتـدـهـاـ فـيـ مـقـدـمـةـ كـتـابـهـ (ـالـكـبـائـرـ)ـ كـاـ عـرـضـتـ ذـلـكـ فـيـ حـيـنـهـ ،ـ وـكـاـ أـشـرـتـ إـلـيـهـ عـنـدـمـاـ عـرـضـتـ (ـكـبـيرـةـ كـتـانـعـلـمـ وـالـتـلـعـمـ لـلـدـنـيـاـ)ـ وـقـدـ تـضـمـنـتـ هـذـهـكـبـيرـةـإـشـارـةـ إـلـىـمـبـادـيـنـ :ـ أـوـهـمـاـ هـذـاـ وـالـثـانـيـ هـوـ التـالـيـ :

ب - مبدأ الإخلاص في التعليم وطلب العلم

وـمـعـنـيـ الإـخـلـاصـ أـنـ يـكـونـ الـمـدـفـ خـالـصـاـ لـإـرـضـاءـ اللهـ وـفـهـمـ وـنـشـرـ

ما يرضاه لنا من الحق والشرع ، فإذا كان من الكبائر جعل هدف التعلم والتعليم للدنيا ، كما رأينا ، مثل كسب مال أو جاه أو غير ذلك من أمور الدنيا ، كان إخلاص العلم لله من أوجب الواجبات ، لذلك يمكن اعتباره أول مبدأ تربوي وأهم معيار تقوم على ضوئه أوضاع العلوم وطلابها وعلمائها ، كما قوم الذهبي أحوال بعض العلماء في أصول الفقه بقوله : « وإن كان يقرؤه لتحصيل الوظائف ، وليقال ... فهذا من الوصال ، وهو ضرب من الخبال »^(١) .

ج - العمل بالعلم :

وهذا المبدأ من لوازم (الكبيرة الخامسة والثلاثين) أيضاً وهي : (التعلم للدنيا وكتاب العلم) لما ورد فيها من استعاذه رسول الله ﷺ « من علم لا ينفع »^(٢) وتقع العلم لا يتم إلا عند العمل به ، ولتسمية العالم الذي لا يعمل بعلمه (العالم السوء) وذلك في قوله ﷺ : « يجأ بالعالم السوء يوم القيمة فيقذف في جهنم ، فيدور بقصبه كا يدور الحمار بالرحى ، فيقال لهم لقيت هذا وإنما اهتدينا بك ؟ ! فيقول كنت أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه »^(٣) ولذلك تقل الذهبي بعد هذا

(١) بيان زغل العلم والطلب ٢١ (مرجع سابق) .

(٢) الكبائر ١١٠ (مرجع سابق) .

(٣) سبق تحرير الحديث عند بحث : (الكبائر العلمية التربوية ، فقرة (ب) : رقم ٥) .

الحديث قول هلال بن العلاء : « طلب العلم شديد ، وحفظه أشد من طلبه ، والعمل به أشد من حفظه ، والسلامة منه أشد من العمل به »^(١) . وكل جملة من هذا القول تشير إلى مبدأً من مبادئ التربية الإسلامية : وجوب طلب العلم - ووجوب حفظه أو محاولة ذلك - ووجوب العمل به - أما السلامة منه ففيها إشارة إلى وجوب الإخلاص فيه ، ويعني بها السلامة من الوقع في إثم طلب العلم لغرض دنيوي ، كما رأينا ، أو السلامة من الوقع في إثم من يخالف عالمه عمله .

د - الأمانة العلمية والحياد والصدق

ومعنى هذا المبدأ أن يكون ناقل العلم أميناً على ما ينقل ، بعيداً عن التحريف والتبديل . وقد انطلق هذا المبدأ - كما يلاحظ في بحثنا للكبار العلمية التربوية - من حديث : « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »^(٢) وقد رأينا أن معظم الكبار يقابلها في الطرف المعاكس لها واجبات وأركان ومبادئ في الإسلام لأن مخالفة هذه المبادئ من الكبار .

فهذه الكبيرة : (الكذب على رسول الله ﷺ) يُستتبط منها

(١) المرجع السابق ١١١

(٢) سبق تحرير الحديث في بحث الكبار العلمية (فقرة ب ، رقم ٤) .

ويقابلها هذا المبدأ المنهجي التربوي الذي نتحدث عنه ، وهو من الضرورات ، بل من أركان منهج البحث التربوي الإسلامي ، ذلك أن هذا المنهج يقوم على استنباط المعرفة والأحكام والمبادئ والأساليب التربوية من مصادرها ، وأهم هذه المصادر نصوص القرآن والسنة ، وكذلك كانت أول خطوة في البحث التأكيد من صحة هذه النصوص وسلامتها عملاً بهذا المبدأ .

وقد انبرى العلماء المحققون المختصون ، كالإمام الذهبي ، لتحقيق هذا الغرض العلمي ، وكانت وسيلة لهم الأولى دراسة أحوال رواة الحديث النبوي ، وحفظاً لهذا العلم ، وكتابه ، والمصنفين فيه ، لمعرفة مدى تحقيقهم لهذا المبدأ ، أي مدى صدقهم وأمانتهم وحيادهم في نقل ما تقلوا .

وقد ألف الإمام الذهبي كتاباً متعددة تخدم هذا الغرض : منها (تذكرة الحفاظ) و (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) ، وقد لخص وصنف في هذا الكتاب كل ما انتقاه من أقوال من سبقه في هذا المجال مبيناً رأيه ، عند الحاجة ، فيمن كتب عنه ، أو ترجم له ، من الرواة المعاصرين له أو القريبين من عصره ، أو الذين اختلفت آراء من سبقه فيهم ، فرجح منها ماطهّأنت إليه نفسه بعد التحقيق والتدقيق ، وقد وصف علماء الحديث القائين بتحقيق هذا المبدأ في مقدمة الكتاب ،

بعد أن حمد الله وصلى على رسوله فقال : « ... وصَرَّ أَمْتَهُ خَيْرَ أَمْةٍ أَخْرَجَتْ لِلنَّاسِ ، وَجَعَلَ فِيهِمْ أَمْمَةً وَقَادِّاً ، يَدْقُونَ فِي النَّقِيرِ وَالْقَطْمَيرِ ، وَيَتَبَصَّرُونَ فِي ضَبْطِ آثَارِ نَبِيِّهِمْ أَتَمِ التَّبَصِيرِ ، ... وَيَتَكَلَّمُونَ فِي مَرَاتِبِ الرِّجَالِ ، وَتَقْرِيرِ أَحْوَالِهِمْ ، مِنَ الصَّدْقِ وَالْكَذْبِ ، وَالْقُوَّةِ وَالْعَسْفِ أَحْسَنُ تَقْرِيرٍ »^(١) .

وقد اقتصر هذا الكتاب على ذكر من تكلم فيه أي ذكرت بعض العيوب أو الشك في مدى أمانته العلمية أو حفظه أو حياده أو كان مجھولاً غير محتاج به ، كما أفاد الذھبی .

مقاييس تحقيق الأمانة العلمية

ثم ذكر العبارات والمصطلحات التي اعتمدها للدلالة على مدى تحقيق الأمانة العلمية أو عدم تحقيقها ، لخصتها من مقدمة (ميزان الاعتدال) قال : « فأعلى العبارات في الرواية المقبولين : ثبت حجة ، وثبت حافظ ، وثقة متقن ، وثقة ثقة ، ثم ثقة صدوق ، ولا بأس به ، وليس به بأس ، ثم محله الصدق ، وجيد الحديث ، وصالح الحديث ، وشيخ وسط وصدق إن شاء الله ، وصواب ونحو ذلك ..

وأردى عبارات الجرح : دجال كذاب ، أو وضع يضع

(١) الذھبی - ميزان الاعتدال ١/١ - ٢ ، ط. عیی البایي الحلبی ١٢٨٢ هـ / ١٩٦٣ م .

ال الحديث ، ثم متهم بالكذب ، ومتافق على تركه ، ثم متروك ليس بشقة ، وذاهب الحديث ... وساقط ... ومنكر الحديث ، ثم يضعف ... ليس بحججة ، اختلف فيه ، صدوق لكنه مبتدع ، سيء الحفظ ... ^(١) ويستطيع الباحث أن يستخرج من هذا النص وغيره ما في الكتاب ، مقاييس للأمانة والحياد في الرواية أهمها :

١) الصدق ، وتحري الموافقة لكلام الرسول ﷺ أو لمعناه في كل ما ينقل عنه ، وفيه وردت عبارة (صدوق) أو (ثقة صدوق) ونحوها وعكسه (دجال كذاب) أو (وضاع) أو (متهم بالكذب) ...

٢) الحفظ الجيد ، الخالي من الغلط والأوهام ، ويكون بالمراجعة ، والثبت والتأكد مما يحفظ وعن هذا المقياس عبر الذهبي بنحو قوله : (ثبت متقن) و (وثبت حافظ) وعن عكسه بـ (سيع الحفظ) ، كما يلاحظ في النص السابق .

٣) الاستقامة في سلوك الراوي وسلامة عقيدته من البدع ، لأن الغلوّ في بعد عن عقيدة السلف قد يدعوه إلى تحرير أو تحويل في الحديث ، لدعم انحرافه في العقيدة ، أو إلى رفض أحاديث صحيحة

(١) الذهبي - ميزان الاعتدال ٣ / ٤ - (مرجع سابق) .

ل مجرد أنها نقلت عن طريق من يكرههم هذا المنحرف ، من الخلفاء الراشدين الأوائل ، أو بعض أمهاط المؤمنين أو من تبعهم وبايدهم .

وقد وضع الذهبي ضابطاً لهذا المقياس فقال :

« إن البدعة على ضربين : فبدعة صغرى ، كالتشيع بلا غلو ولا تحريف وهذا كثير في التابعين ، مع الدين والورع والصدق ، فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية ، وهذه مفسدة .

ثم بيعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه ، والخط على أبي بكر وعمر رضي الله عنها ، والدعاء إلى ذلك . فهذا النوع لا يحتاج بهم »^(١) .

وقد بنى هذا الضابط على استقراءه لأصحاب البدعة الكبرى فقال : « وأيضاً ، مما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً ، بل الكذب شعارهم ، والتقية والنفاق دثارهم ، فكيف يقبل نقل من هذا حاله ؟ حاشا وكلا ! »^(٢) ثم تابع كلامه في إيضاح هذا الضابط فقال : « فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة من حارب علياً رضي الله عنه وتعرض لسبهم .

(١) الذهبي : ميزان الاعتدال ٦ - ٥١ (مرجع سابق) .

والشيعي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر هؤلاء السادة ويعتبر
من الشيوخين أيضاً^(١) فهؤلاء أصحاب البدعة الكبيرة ، الذين يترك
 الحديث لهم .

أما أصحاب البدعة الصغرى مع ما تصفوا به من الدين والورع
فلا يترك الحديث لهم لذلك .

قال الذهبي في ترجمة الرواية (أبان بن تغلب) :

« شيعي جلد لكنه صدوق ، فلنا صدقه ، وعليه بدعته »^(٢)
وهذا هو الإنفاق : أن يؤخذ بحديث الرواية ما دامت آراءه الشخصية
لاتخدر في أمانته العلمية ، ولا تدعوه إلى التحيز وتغيير الحقائق فيما
ينقله .

٢ - الوظائف التربوية والمنهجية عند الإمام الذهبي

تمهيد - حققت المدارس منذ نشأتها إلى عصر الإمام الذهبي - كما
حققت حلقات المساجد ، والمصنفات العلمية والمنابر وسائر المؤسسات
والوسائل التربوية - وظائف تربوية فردية واجتماعية كانت نتيجة
حتى لحداثة المبادئ التربوية التي ذكرت ، لكن انحراف بعض الناس عن

(١) الذهبي : ميزان الاعتدال ٦ - ٥/١ (المرجع سابق) .

(٢) المرجع السابق ٥

الأهداف السامية للتربية الإسلامية ، وعن مبادئها ، جعلهم لا يتحققون تماماً هذه الوظائف بشكلها الكامل .

ومن هنا يكتشف الإمام المربي الناقد ، كالذهبي ، هذا النقص ويعرضه من خلال تقاده تقدير بعض المؤسسات أو العلوم في وظائفها . ومن ثم يستطيع الباحث في هذا العصر تحديد تلك الوظائف من خلال تحليله لذلك النقد التربوي ، كما يستطيع استنباط بعض الأهداف لتدريس العلوم التي قام الإمام الذهبي بنقد علمائها أو طلابها ، وفيما يلي : أهم الوظائف التربوية عند الذهبي :

أ - تربية العواطف الربانية^(١) ، كخشية الله والخشوع له ، وتحقيق هذه الوظيفة مطلب من مطالب التربية الإسلامية طالبنا به القرآن الكريم في مثل قوله تعالى : ﴿ أَللّٰهُمَّ يٰأَنَّ لِلّٰذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللّٰهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ ﴾^(٢) وقوله : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللّٰهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾^(٣) وهذه الآية فيها إشارة صريحة إلى التلازم بين العلم وخشية الله ، فكل علم صحيح يجب أن يؤدي إلى تحقيق هذه الوظيفة التربوية وكل خشية لله لا تحصل إلا بالعلم الصحيح المؤدي إلى

(١) انظر : أصول التربية الإسلامية وأساليبها للمؤلف ٢٦٠

(٢) المحدث ١٦

(٣) الإمام الذهبي : الكبائر ١٠٨ (مرجع سابق) ، والآية في [فاطر ٢٨] .

معرفة الله . لذلك أورد الإمام الذهبي هذه الآية في مطلع شرحه للكبيرة الخامسة والثلاثين (التعلم للدنيا وكتاب العلم)^(١) كأنما أراد أن يقول : إن الذي يخشى الله لا يتعلم ولا يعلم في سبيل الدنيا ، ولا من أجل المطالب الدنيوية .

وقد أشار الذهبي إلى هذه الوظيفة في نقه لعدد من العلوم والفنون ، فقال يخاطب أحد (القراء المحودة) - كما سماهم - :

« .. وأما تلاوتك فثقلة عريّة عن الخشعة والحزن والخوف ، فالله تعالى يوفقك ويبصرك رشدك ، ويوقظك من مرقدة الجهل والریاء »^(٢) وقال في فن الإنشاء « ولكن ليكن رأس مال المنشئ تقوى الله ومراقبته »^(٣) وكتاب الكبائر من أعظم ما يحقق هذه الوظيفة التربوية في نفوس قارئيه بإخلاص وتدبر ، فكل كبيرة ذكر معها تحذيف من عذاب الله ، فإن قراءتها ترقق القلب وتربى خشية الله .

وهذه الوظيفة تتحقق بتحقيق (مبدأ الإخلاص في طلب العلم) فيبينها تأثير متبادل إذ كل منها يؤدي إلى الآخر ، فكلما كان المربى يستهدف وجه الله والإخلاص في تعليمه كان تحقيقه ل التربية العواطف

(١) الإمام الذهبي : الكبائر ١٠٨ (مرجع سابق) .

(٢) الذهبي : بيان زغل العلم ٤ (مرجع سابق) .

(٣) المرجع السابق ٢١

الربانية في طلابه أكبر ، وكذلك طالب العلم ، يربى في نفسه خشية الله كلما قصد التدين بعلمه ، وإخضاع فكره وسلوكه لهدف إرضاء الله وابتغاء الحق ، وفي هذا المعنى ينكر الذهبي على بعض العلماء عدم عملهم بالحديث (وأنت لا تقليله ... ولا تدين الله تعالى^(١) به ؟ !) .

ب - تربية النفس على الصدق والأمانة العلمية

يتكرر السلوك الفكري المبني على تحري الصدق والحق ، مصحوباً بعاطفة ووعي ، حتى يصبح ذلك عادة فكرية ، مصحوبة بعاطفة علمية وميل دائم نحو حب الحقيقة ، تدعوه فطرة وغريزة عند كل إنسان هي ميله إلى الحق والصدق ، وقد ينقلب ذلك إلى هوى ، فلا يشبع العالم من طلب العلم ، ولا من تحري الصدق والأمانة ، فتراه يفلي سند الحديث من العلل ومن الكذابين ومن الغلط ، كما تفلي الأم رأس ابنتها من القمل والصبيان . ولذلك ينقد الذهبي الطالب أو العالم الذي لم يصل إلى هذه الدرجة في نقد الحديث بقوله :

« وأي خير في حديث مخلوط صحيحه بواهيه ، وأنت لا تقليله ، ولا تبحث عن ناقليه ؟ »^(٢) فلا خير في علم لم تتحقق هذه الوظيفة في علمائه وطلابه .

(١) المرجع السابق ٦ - ٧ ، وستأتي العبارة بقامتها بعد أسطر .

(٢) المرجع السابق ٦

ج - تربية الدقة والضبط والإتقان :

هذه الوظيفة التربوية نتيجة طبيعية ، واستمرار للوظيفة السابقة . فلا تم معرفة الرواية إلا إذا كتبت أسماؤهم وشكلت بدقة ، ولا يتم الصدق في نقل الحديث بلفظه ، إلا إذا أتقنت كتابته ، خصوصاً عندما انتشر التصنيف ، وأصبحت الكتب وسيلة ضرورية لنقل العلم عبر الأجيال ، وانتشر الخطأ والتصحيف والجهل باللغة العربية .

لذلك عني علماء الحديث بضبط ألفاظ الحديث بالشكل والنقط ، وكذلك ضبط أسماء الرواية الذين تتشابه أسماؤهم ، حتى أصبح تحقيق هذا المطلب العلمي يرمي الدقة والذوق والإتقان في نفوس طلاب العلم والناسخ والوراقين . وأصبحت بعض المصاحف والكتب توشى بألوان غير لون الكتابة . وألفت بعض الكتب لضبط أسماء الرواية ، كما ألف الذهبي كتاب (المشتبه في الرجال : أسمائهم وأنسابهم) حيث قال في مقدمته : « هذا كتاب مبارك ، جم الفائدة في معرفة ما يشتبه ويتصحّف من الأسماء والأنساب ، والكنى والألقاب ، مما اتفق وضعها واختلف نطقاً^(١) ، ويأتي غالبه في الأسانيد والروايات . اخترته وقررت لفظه وبالغت في اختصاره ... واعلم أن العمدة في مختاري

(١) مثل كلمتي (نافع ، يافع) ، فال الأولى بالنون والثانية بالياء المثناة التحتية .

هذا على ضبط القلم^(١) ، إلا فيها يصعب ويشكل^(٢) ، فيقيّد
ويشكّل^{(٣) (٤)} .

ويستخدم الإمام الذهبي وغيره صفات وصفت بها الحروف
المنقوطة ذات الأسماء المتشابهة (كالباء والتاء والثاء والياء) للتفرير
بينها عند الالتباس . فالباء تسمى (الموحدة) أي ذات النقطة
الواحدة ، والتاء يطلق عليها (المثنّاة الفوقية) والياء تدعى (المثنّاة
التحتية) والثاء (المثلثة) وللتفرير بين (السين والشين) توصف
الأولى بـ (مهملة) أي : غير منقوطة ، والثانية بأنها (معجمة)
فيقال (بالسين مهملة) أو (بالشين المعجمة) وكذا التفرير بين
العين والغين ، أما بين الفاء والقاف فلا حاجة للتفرير لاختلاف
اسميهما وبالتالي لعدم الالتباس ، ومثلها الجيم والحاء ولكن لا بد من

(١) يقصد بضبط القلم تسمية الحروف والحركات بأساليبها لأن الاقتصار على وضع
النقط والحركات معرض للخطأ ، لذلك يقول العالم إذا أراد مثلاً أن يضبط
كلمة (نافع) : (بالنون بعدها ألف ثم فاء فعن مهملة) أما كلمة (شافع)
فهي (بالشين المعجمة ...) .

(٢) أي يعرض فيه إشكال والتباس .

(٣) أي توضع فوقه الحركات . وهذان اللفظان (يشكّل ، يُشكّل) خير مثال لما يحتاج
إلى التقييد والشكل بالحركات كما ترى .

(٤) الذهبي : المشتبه في الرجال ١/١ - ٢ ، ط دار إحياء الكتب العربية - عيسى
البابي الحلبي - تحقيق علي محمد البعاوي .

التفريق بين الحاء والخاء كا يفرق بين السين والشين ، وكذا الدال والذال ، والصاد والضاد ، والطاء والظاء ، وكل لفظين متشارعين من أسماء هذه الحروف هو (مما اتفق وضعياً ، واختلف نطقاً)^(١) كما قال الإمام الذهبي في النص السابق .

ولئن كان كتاب الذهبي هذا (المشتبه في الرجال ...) قد لفت الأنظار إلى هذه الوظيفة التربوية ، فإن اللغة العربية بوضعها وشكلها وحروفها تربى عند كل طفل عربي هذه الدقة والضبط والإتقان ، وتمارس إرهاص هذه الوظيفة وإبلاغها كالماء كلما شبّ على العناية بالمطالعة ، والكتابة . فتحقيق هذه الوظيفة التربوية هدف من الأهداف القريبة للدروس الإملاء والخط والكتابة وهدف مكمل من أهداف دراسة القرآن الكريم تتحققه العناية بضبط اللسان في حركاته ومدوده ووعي ماترمز إليه شارات الوقف والمد وبعض أحكام التجويد^(٢) .

د - وظيفة الانتقاء والتلخيص :

وهذه من أهم وظائف المدرسة في نظر التربية الحديثة ، وقد سبق علماً علينا إليها فكان الإمام الذهبي يرى ضرورة الرجوع إلى

(١) المرجع السابق ص ٢ - ٢

(٢) توجد في نهاية بعض المصاحف دلالات هذه الرموز .

مختصرات بعض العلوم وملخصاتها أولاً ، ليعتمد عليها الطالب المبتدئ في هذه العلوم ، ثم ينتقل منها إلى المطلولات لذلك يقترح بعض المختصرات على طالب الحديث (عند تقاده لعلماء هذا العلم) بقوله^(١) : « فطالب الحديث ينبغي له أن ينسخ أولاً (الجمع بين الصحيحين)^(٢) ، وأحكام عبد الحق^(٣) ، و (الضياء)^(٤) ويידمن النظر فيهم ، ويكثر من تحصيل تأليف البيهقي ولا أقل من مختصر ، كالمام^(٥) ودرسه » .

(١) بيان زغل العلم ص ٧ - ٨ (مرجع سابق) .

(٢) (الجمع بين الصحيحين) للحميدي الأندلسي المتوفى سنة ٤٨٨ هـ ، جمع فيه أحاديث الصحيحين ، واختصر منها الأسانيد إلا التابع عن الصحايب . وعيّن مواطن اتفاق الشيدين (البخاري ومسلم) أي الأحاديث التي اتفقا عليها مواطن انفرادها ، ورتب أحاديثه على مسانيد الصحابة .

(٣) (الأحكام) للحافظ عبد الحق الإشبيلي المتوفى سنة ٥٨١ هـ ، انتقى أحاديثه من الموطأ والكتب الخمسة ، وابن أبي شيبة وغير ذلك ، غالباً أحاديث الأحكام وفيها الترغيب والترهيب والأدعية والأذكار ، وجمل في الفتن ، ونبذ من التفسير ، يتكلم مؤلفه على الأحاديث مرة وعلى الرواية أخرى مقتبساً من (كامل ابن عدي) و (علل الدارقطني) و (سننه) و (علل ابن أبي حاتم) ...

(٤) (الأحاديث المختارة) للضياء المقدسي المتوفى سنة ٦٤٢ هـ ، استخرجها مما ليس في الصحيحين ، رتبها على مسانيد الصحابة . ابتدأها بالعشرة المبشرين بالجنة ثم ذكر بقية الصحابة على حرف الهجاء باعتبار أسمائهم .

(٥) (الإمام في أحاديث الأحكام) لابن دقيق العيد . مختصر نافع ، لولا ما وقع فيه =

وهذه الكتب التي اقترحتها ملخصات معروفة في عصر الذهبي ، منتقاة من أمهات كتب الحديث^(١) وقد صرح بوصف بعضها بأنه (مختصر)^(٢) كالإمام وانتقد الذين يكثرون السماع دون دراسة هذه المختصرات والأسس العلمية بقوله « فَأَيّْ شِيءٍ يُنْفَعُ السَّمَاعَ عَلَى جَهْلَةِ الْمُشِيخَةِ ، وَهُمْ يَغْشَوْنَ وَيَكَابِرُونَ »^(٣) .

وقد ساهم الإمام الذهبي بالعمل على تحقيق وظيفة الانتقاء والاختصار في معظم كتبه ، فحرص على جعلها منتقاة مختصرة ، كما يدلّ على ذلك قوله في مقدمة كتاب (المشتبه في الرجال) :

« وقربت لفظه . وبالغت في اختصاره^(٤) ، بعد أن كنت علقت في ذلك كلام الحافظ أبي نصر بن ماكولا ، وكلام الحافظ أبي بكر بن

= من عزو الحديث إلى غير من خرجه أحياناً . لذلك عني بتلخيصه وإصلاحه الشيخ عبد الكريم الحلبي في كتاب (الاهتمام بتلخيص الإمام) .

- انتهى التعريف بهذه الكتب ملخصاً من كلام الحقق لبيان زغل العلم (القدسي) حواشي الصفحات : ٧ ، ٨ ، ٩ من الكتاب المذكور .

(١ و ٢) رأيت في الhamash السابق تعليقات تؤيد و تؤكد ما ذهبت إليه هنا .

(٣) بيان زغل العلم ٩ (مرجع سابق) .

(٤) كذلك قوله في مقدمة (تاريخ الإسلام) « بأختصار عبارة وألخص لفظ من غير تطويل ولا استيعاب ... » وقد أثبتناه في ترجمته وبيان إنتاجه ومؤلفاته في أول الكتاب .

نقطة ، وكلام شيخنا أبي العلاء الفرضي وغيرهم وأضفت إلى ذلك ما وقع لي »^(١) .

فهذه الوظيفة التربوية تتحقق في كتابه هذا بثلاثة أساليب تربوية اعتقدها وصرح بها كما في النص السابق :

أ - التقريب إلى الأفهام : (وقربت لفظه) .

ب - الاختصار والتلخيص : (وبالغت في اختصاره) .

ج - الانتقاء يدل عليه عدد المشايخ الذين اختار عنهم معلومات الكتاب ، كما يدل عليه قوله : (وأضفت إلى ذلك ما وقع لي) .

ه - وظيفة التنقية والتطهير والتقويم :

وهي أيضاً من وظائف المدرسة في نظر التربية وغايتها أن تزيل من العقول الشوائب والخرافات والتحريفات التي تعترى ثقافة الأمة أو تلتصق بعقيدتها ، أو تضاف إلى علومها ؛ وأساليبها التربوية .

وقد اعتبر الإمام الذهبي أنَّ من مرتكبي (الكبائر) : « من دعا

(١) المشتبه في الرجال للذهبي ١ - ٢ (مرجع سابق) .

إلى ضلاله أو سن سنة سيئة » فجعل هذه الجملة عنواناً للكبيرة التاسعة والخمسين وأورد الدليل عليها من ثلاثة أحاديث^(١) :

- حديث : « من دعا إلى ضلاله كان عليه من الإثم مثل أيام من تبعه ، لا ينقص ذلك من أيامهم شيئاً » .

- وحديث : « من سن سنة سيئة فعلية وزرها وزر من عمل بها من بعده ، من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً » رواهما مسلم .

- وحديث : « كل بدعة ضلاله » وفي بعض الألفاظ : « وكل ضلاله في النار »^(٢) وإذا كانقصد من إيراد هذه الكبيرة هوبعد عنها أو التوبة منها وإزالة آثارها ، وكان التخلص من آثار هذه الجريمة أي من البدع والخرافات لا يتم إلا بممارسة هذه الوظيفة التربوية - كان تحقيق هذه الوظيفة من مستلزمات النجاة عند الله تعالى من إثم هذه الكبيرة ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

وقد مارس الإمام الذهبي فعلاً هذه الوظيفة في بعض كتبه حينما انتقد الانحرافات والعيوب التي اعتبرت بعض العلماء في عصره ، ويعتبر قوله في مقدمة كتابه (بيان زغل العلم) :

« أعلم أن في كل طائفة من علماء الأمة ما ينذر ويعبّ

(١) الكبائر ١٥٢ (مرجع سابق) .

فتجنّبه^(١) » دعوة صريحة لكل عالم وطالب علم ، أن يمارس هذه الوظيفة التربوية ، فيطهر نفسه مما علق بها من هذه العيوب .

ويبدو لمن تتبع النظارات النقدية لتلك العيوب في كتاب (بيان زغل العلم) أن وظيفة التطهير عند الذهبي لا تقتصر على تطهير التراث والفكر والثقافة من الشوائب ، بل تعمد ذلك إلى أعماق النفس لتطهيرها من الرياء ولتصحح المقاصد والغايات والأهداف عند كل عالم وطالب علم . فتطهير التراث والثقافة ، ثمرة طبيعية لتطهير نفوس القائين على نشرهما وتبلیغهما عبر الأجيال من العلماء وطلاب العلم وهذا المقصدان لا يتم أحدهما إلا بالآخر ، ولكن الأصل تطهير النفوس لذلك بدأ الذهبي به وقوم على أساسه .

(١) بيان زغل العلم ٤ (مرجع سابق) .

الفصل الخامس

التقويم^(١) التربوي

قوم الذهبي ، بمعاييره التربوية معظم العلوم السائدة في عصره
وقد بسطناها وفق ترتيبه :

١ - آراءه التقويمية حول علماء القراءات والتجويد

وقراء القرآن

أ - رأيه في القراءة المحوّدة

قال الإمام الذهبي « فالقراء المحوّدة فيهم تنطع وتحrir زائد ، يؤدي إلى أن المحوّد القارئ يبقى مصروف الهمة إلى مراعاة الحروف والتنطع في تجويدها ، بحيث يشغله ذلك عن تدبر معاني كتاب الله ، ويصرفه عن الخشوع في التلاوة ، ويخليه قوي النفس ، مزدرياً بحفظ

(١) التقويم معناه هنا إعطاء قيمة لكل علم أو لطلاب كل علم على ضوء المبادئ والوظائف التربوية ، وقد يأتي بمعنى تسديد العوج ، وكل المعنيين وارد في تقويم الذهبي .

كتاب الله تعالى ، فيننظر إليهم بعين المقت ، وبأن المسلمين يلعنون ،
وبأن القراء لا يحفظون إلا شواد القراءة .

فليت شعري أنت ماذا عرفت ! وماذا علمت ؟ ! فاما علمك فغير صالح ، وأما تلاوتك فثقيلة عرية عن الخشعة والحزن والخوف ، فالله تعالى يوفقك ويبيّنك رشك ويوقظك من مرقدة الجهل والرياء^(١) ويخذ من هذا النص أمور تربوية هامة منها :

١ - أن الهدف الأول من تعلم القرآن وتجويده هو (تدبر معاني كتاب الله) فالذهبي يعيّب على هؤلاء القراء أن تشغّلهم المبالغة والتنطع في التجويد عن تحقيق هذا الهدف ، وما ينتج عنه من تربية الإخلاص في النفوس إذ يقول : « بحث يشغله ذلك عن تدبر معاني كتاب الله » .

٢ - أن الهدف الثاني هو الخشوع والخوف من الله ، أي تربية العوطف الربانية . وإيقاظ هذه الانفعالات الربانية في النفوس كخوف والخشوع هو الذي يريي هذه العوطف لذلك قال : « ويصرفه عن الخشوع في التلاوة ... » وقال : « وأما تلاوتك فثقيلة عرية عن الخوف والخشعة والحزن » .

(١) بيان زغل العلم ٤ (مرجع سابق) .

٣- أن انعدام الإخلاص ، وفقدان الخشوع ، والرغبة في السمعة والشهرة أمور تقع صاحبها في بعض الكبائر مثل (التعليم للدنيا) و (الرياء) لذلك يدعوا الذهبي لمن ابتلى بشيء من هذا مخاطباً قائلاً : « فالله تعالى يوفقك... ويوقظك من مرقدة الجهل والرياء » .

٤- أن غرور هؤلاء القراء بتجويدهم ، قد يدعوهم إلى احتقار غيرهم من قراء كتاب الله وحفظه ، وعامة المسلمين ، لذلك يدعوهم الذهبي إلى تأمل ما هم عليه من التقصير ، وأن تجويدهم لا يعد علمًا إذا قيس بتقصيرهم في فهم كتاب الله وتدبره والخشوع بتلاوته ، ولذلك يصف تلاوتهم بأنها « ثقيلة عريضة عن الخشعة والحزن والخوف » ولذلك يخاطب أحدهم بقوله : « فليت شعرى أنت ماذا عرفت وماذا علمت ؟ ! فأما علمك فغير صالح ... » وفي هنا دعوة غير مباشرة إلى التخلق بالتواضع العلمي .

ب - تقويمه لقراء النغم والتطيط

وهذا صنف آخر من القراء يعرضه لنا الإمام الذهبي في مقابل الأول فيقول : « وضدّه قراء النغم والتطيط . وهؤلاء . من قرأ منهم بقلب وخوف قد يُنْتَفَعُ به في الجملة ، فقد رأيت منهم من يقرأ صحيحاً ويطرّب ويبكي ، ورأيت منهم من إذا قرأ أقسى القلوب

وبدل الكلام ، وأسوة لهم حالاً : (الجنائزية) ^(١) » والرأي التربوي الجديد هنا في طرق تدريس القرآن هو :

٥ - أن التغني بالقرآن - وقد عبر عنه بـ (النغم) . إذا كان يبعث على الخشوع فهو مفيد ، أما إذا كان مجرد الطراب فهو يؤدي إلى قسوة القلب وتبديل الكلام بسبب مراعاة النغم ، فهذا من أسوأ أساليب تعليم القرآن وقراءته ، وهكذا يقوم الذهبي قراءة النغم بمدى إثارتهم للعواطف والانفعالات الربانية من خشوع وخوف من الله .

ج - رأيه في القراءة بالروايات :

وفي مجال علوم القرآن وقراءاته ، يتبع الإمام الذهبي تقويمه لقراءات القراءات السبع أو العشر أو بعضها ، فيقول :

« وأما القراءة بالروايات وبالمجمع ، فأبعد شيء عن الخشوع وأقدم ^(٢) شيء على التلاوة بما يخرج من القصد . وشعارهم في تكثير وجوه حمزة ، وتغليظ تلك اللامات ، وترقيق الراءات .. اقرأ يا رجل وأعفنا من التغليظ والترقيق ، وفرط الإمالة ، والمدود ، ووقف حمزة ، فإلىكم هذا ؟ ! وأخر منهم إن حضر في ختم ، أو تلا

(١) بيان زغل العلم ٤ - ٥ (مرجع سابق) .

(٢) اشتق الذهبي (أ فعل) التفضيل من الباقي (أقدم) فالتبسي المعنى بالثلاثي الدال على القيد والصواب . « وأبعث على الإقدام على التلاوة بما يخرج من القصد » .

في محارب ، جعل دينه إحضار غرائب الوجه ، والسكت والتهوع بالتسهيل ، وأتي بكل خلاف ، ونادى على نفسه (أنا أبو... اعرفوني ، فإني عارف بالسبع !) إيش نعمل بك ؟ لا وصبك الله بخير ؛ إنك حجر منجنيق ورصاص على الأئدة !)^(١).

وقد طبق الذهبي هنا آراءه التربوية التي أطلقها آنفاً على القراء المحوّدة ، وقراء النغم والتطيط : فانتقد بعدهم عن الخشوع ، وانشغلوا بهم عن تدبر معاني القرآن ، ودعاهم إلى البعد عن الرياء والغرور ونحو ذلك .

ولئن كان الذهبي قد أغضى عن الإشارة إلى باقي أهداف تدريس القرآن ، كإتقان ترتيله ، وصون القارئ عن اللحن ، والعمل بما في القرآن ، فلأن الإتقان والتجويد كانا دأب القراء ودينهما وشغلهم الشاغل الذي صرفهم عن الخشوع والتدبر والإخلاص ، أما العمل بالقرآن فهو نتيجة لازمة لتدبره والخشوع بتلاوته ، فأغناه ذكر اللازم عن ملزومه ، وسيأتي تصریح الذهبي بالحض على العمل بالحديث ، فلزم العمل بالقرآن أولى .

(١) بيان زغل العلم ^٥ (مرجع سابق) .

٢ - تقويم الذهبي لعلماء الحديث في عصره

رأينا في مطلع هذه الحلقة أن الذهبي كان قمة ورائداً في علوم الحديث ، ولذلك جاء نقه لعلماء الحديث وطلابه غاية في الدقة والعمق ، أصاب في معرفة الداء ، ووصف الدواء (﴿ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ نَّهَىٰ)^(١) حيث قال :

« وأما المحدثون ، فغالبهم لا يفهمون ، ولا همة لهم في معرفة الحديث ولا في التدين به .. وإنما هم منهم في السماع على جهلة الشيوخ ، وتكتير العدد من الأجزاء والروايات ؛ ولا يتأدبون بآداب الحديث ، ولا يستفيقون من سكرة السماع . الآن يسمع الجزء ونفسه تحدثه متى يرويه ؟ أبعد خمسين سنة ؟ ! ويحك ما أطول أملك ، وما أسوأ عملك !^(٢) ». »

ويستنبط الباحث التربوي بعض أهداف تدريس الحديث التي قوام على أساسها ، وهي توازي في معظمها أهداف تعلم القرآن مثل :

أ - فهم حديث رسول الله ﷺ : فهو يعيّب على أكثر المحدثين عدم تحقيق هذا الهدف إذ يقول : « فغالبهم لا يفهمون ، ولا همة لهم في معرفة الحديث ».

(١) فاطر ١٤ .

(٢) بيان زغل العلم ٦

ب - العمل بالحديث : وقد عبر عنه منتقداً عدم تحقيقه في تمام العبارة السابقة بقوله : « ... ولا في التدين به » أي إن المحدثين في عصره لا همة لهم أيضاً في التدين بالحديث ، وعبر بشكل أوضح حين أنكر على مكثري السماع بقصد الشهرة وعلو الإسناد بقوله : « ويحك ما أطول أملك ! وما أسوأ عملك ! » والتدين بالحديث يعني أيضاً تحقيق أهم مبادئ التربية الإسلامية ، وأهم أهداف هذا العلم وغيره من العلوم الإسلامية وهو :

ج - الإخلاص في طلب هذا العلم وابتغاء مرضاة الله ، وتطهير النفس من طلب السمعة والشهرة والجاه والمال بهذا العلم النبوى الشريف . وهذا الهدف الرئيس لدراسة علم الحديث هو الذي يفتقده الذهبي عند طلاب معظم العلوم التي انتقدها ، فيقول في علماء الحديث وطلابه : « .. وإنما همهم في السماع ... وتكثير العدد من الأجزاء والرواية . الآن يسمع الحديث ونفسه تحدثه متى يرويه ؟ وبعد خمسين سنة ؟^(١) ». ومعنى هذا أن طلب الشهرة وعلو الإسناد^(٢)

(١) بيان زغل العلم (مرجع سابق) .

(٢) علو الإسناد معناه أن يكون بين راوي الحديث وبين رسول الله ﷺ أقل عدد ممكن من الرواية ، وهذا يقتضي أن يسمع الراوي أو يقرأ الأحاديث في أول عمره ثم يرويها بعد خمسين سنة ليشتهر بعلو سنته ، وينتقمي أحاديث الرواية الذين فعلوا ذلك من قبله فيروي عنهم .

هو الذي يدعو طلاب علم الحديث إلى التكثير من السماع . وقد صرخ الذهبي بذلك إذ قال : « أما اليوم ، فما يفيد ^(١) الحديثَ الْطَّلْبُ وَالسَّمَاعُ مقصود الحديث من الدين به ، بل فائدة السماع ليروى ، فهذا والله لغير الله تعالى ^(٢) ». .

د - تحقيق الأمانة العلمية والتأكد من صحة نقل الحديث إلى رسول الله ﷺ ، وصحة سنته . وقد رأينا كيف أنكر الذهبي على من شغلته الشهرة وحب السماع عن هذا المقصود بقوله : « وأي خير في حديث مخلوط صحيحه بواهيه وأنت لا تقليله ولا تبحث عن ناقليه ^(٣) ؟ ». .

وقوله : « فأيّ شيء ينفع السماع على جهله المشيخة الذين ينامون ، والصبيان يلعبون ، والشيبة يتحدثون ويزحون ، وكثير منهم ينسون ويكترون ، والقارئ يصحف ^(٤) ، والرَّضَع

(١) تعدى فعل (يفيد) هنا إلى مفعولين أولها (الحديث) وثانيها (مقصود) والمعنى أن الطلب والسماع لا يفيدان الحديث مقصود الحديث وهو الدين به .

(٢) بيان زغل العلم ٧ (مرجع سابق) ، ويويد هذا ما قاله الذهبي في تذكرة الحفاظ مؤيداً كلام سفيان الثوري ٢٠٤/١ دار إحياء التراث بيروت .

(٣) بيان زغل العلم ٦ (مرجع سابق) .

(٤) في القاموس المحيط : (التصحيف الخطأ في الصحيفة ، والصحفى من يخطئ في قراءة الصحيفة) ١٦١/٣ ط دار الفكر بيروت .

يتضاعقون^(١) ...».

فانظر إلى هذه الصورة لمهور طلاب الحديث في بعض مدارسه ، مزيج من مختلف الأعمار يجتمعون على شيخ جاهل بالحديث ، ويستمعون إلى قارئ غير متقن ولا فاهم ، يخطيء ولا يصح له ، وهم في هو وصَّبَ لاهُم إِلَى السَّمَاعِ بل التسجيل في (طباق السَّمَاعِ) ولو لم يكن ثمةً وعي ولا سماع ، ليقال عنه : عالم بالحديث ، عالي الإسناد ، ذائع الشهرة والصيت ...

ولكن هذه الصورة لا تتنطبق إلا على بعض مدارس الحديث ، فهناك شيوخ لا يسمحون بهذه الأخطاء ، تولوا مشيخة أشهر مدارس هذا العلم ، كابن تيمية ، والذهبي نفسه ، ومن بعده (التاج السبكي) ، والمزي من قبله وغيرهم كثير^(٢) . ويذودون عن هذا العلم وينهضون به ، وقد حقق الله بهم وبأمثالهم وعده : « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ حَافِظُونَ »^(٣) فحفظ الله القرآن بحفظ حديث نبيه الذي جاء

(١) في القاموس ٢٥٣/٢ : (والصَّفْقَ مُحرَّكةً شدَّةَ الصَّوْتِ) . وهذا النص للذهبي في بيان زغل العلم ٩ (مرجع سابق) .

(٢) ذكر الذهبي عدداً من أفضل علماء الحديث في عصره بعد أن انتقد الغثاء منهم ، بيان زغل العلم ١٠ - ١١ (مرجع سابق) .

(٣) الحجر ٩

مبيناً لمقاصده ... وما يتعلّق بتحقيق الأمانة وصحة السند أمران مهمان بين الذهبي رأيه فيها في معرض تقدّه . وهما :

١ - رأي الذهبي في علو الإسناد

كان الذهبي لا يرى معظم المحدثين من معاصريه على شيء من علو الإسناد الذي يجب أن يقترن بالدراية ، وحسن الرواية ، والصدق ، والعبادة ، والإتقان ، والزهادة ، لذلك كان يخاطب طالب الحديث في زمانه قائلاً : « .. فما شئت للإسلام رائحة ، ولا رأيت أهل الحديث ، فأوائلهم كان لهم شيخ عالي الإسناد ، بينما وبين الله تعالى واحد معصوم عن معصوم : سيد البشر عن جبريل عن الله عز وجل ، فطلبته مثل أبي بكر وعمر وابن مسعود وأبي هريرة الحافظ ، وابن عباس ، وسادة الناس الذين طالت أعمارهم وعلا سندهم ، وانتصبوا للرواية الرفيعة ، فحمل عنهم مثل مسروق وابن المسيب والحسن البصري والشعبي ، وعروة ، وأشياهم من أصحاب الحديث ، وأرباب الرواية والدراية والصدق والعبادة والإتقان والزهادة^(١) » .

(١) بيان زغل العلم ١٠ (مرجع سابق) .

٢ - رأيه في رواة الحديث من أهل زمانه

أما من ناحية الاحتجاج برواية هؤلاء المحدثين الذين وصف لنا الذهبي حال بعضهم في زمانه ، وتسبيبهم وتساهمهم ... إلخ .. - فهو لا يحتاج بهم من غير قيد ، ولا يضعفهم مرة واحدة ، بل يعتقد في تصحيح روایتهم على مشايخهم ومن أثبت لهم السماع ، فإن كانوا عدولًا استراح إلى عدالة تلاميذهم ، كما قال : « وكذلك من تكلم فيه من المتأخرین ، لا أورد منهم إلا من قد تبیّن ضعفه .. إذ العمدة في زماننا ليس على الرواية ، بل على المحدثين والمقيدين والذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين ، إد الأكثرون - من الرواية المتأخرین - لا يدركون ما يررون ، ولا يعرفون هذا الشأن ، إنما سمعوا في الصغر ، واحتاج إلى علو إسنادهم في الكبر ، فالعمدة على من قرأ لهم ، وعلى من أثبت طباق السماع لهم ^(١) .. » .

(١) ميزان الاعتدال ٤/٤ (مرجع سابق) وطباق السماع أشبه ما تكون بكشف الحضور والغياب في جامعاتنا اليوم .

٣ - تقويم الذهبي للفقهاء والفقهاء

تمهيد :

كان للفقهاء أثر واضح في المشاركة في تسيير دفة الحكم في عصر المالك وسلامطينهم ، وكان لقاضي القضاة رئاسة السلطة القضائية في الدولة ، كما كان بعض كبار العلماء والفقهاء مركز استشاري ، فكان معظم السلاطين لا يجرون بأمر هام ، ولا يبرمون أمراً ذا بال ، كالحرب ، وفرض الضرائب ونحو ذلك إلا بعد استشارة هؤلاء ذوي المكانة العلمية الكبرى في نفوس الشعب المسلم .

لذلك كان بعض علماء الفقه وطلابه يتسابقون إلى المزيد من المناصب العلمية ، وكان علماء كل مذهب من المذاهب الفقهية الأربع يتكلّفون ، ويتركزون في مدرستهم أو مدارسهم الخاصة بهم ، وفي حلقات العلم التي يعقدها لطلابهم ، وقد وجه الإمام الذهبي نقده التربوي على أساس الخصائص التي تميز بها أصحاب كل مذهب من فقهاء المذاهب الأربع .

غير أن طبيعة هذا البحث التربوية تقضي بتجريد البحث من الصفة المذهبية الضيقة ، لاسيما أن معظم وجوه النقد التربوي الموجهة : كل منها إلى أرباب مذهب معين - يشترك في الحاجة إليها عدد غير قليل من علماء المذاهب الأخرى وطلابها ، كما سيتضح

للقارئ الكريم ، وسأشير - حرصاً على الأمانة العلمية - إشارة عابرة ، أو على الهاامش ، إلى بعض مخصوصه الذهبي من هذا النقد لبعض المذاهب ، وقد يبدو ذلك صريحاً في بعض كلامه عنهم فيغنى عن الإشارة إليه .

لذلك كله ، رأيت أن أجعل هذه الانتقادات هي الأساس ، ويأتي تقسيم البحث ، على أساس تعدادها وجعل كل فقرة لواحد منها ، علمًا بأن بعضها يتعلق بالحكم والقضاء والفتوى ، وبعضها يتعلق بإنفصال النية ، أو ببعض الوظائف والمبادئ التربوية التي سبق استنباطها ، وكل ذلك سيجد القارئ الإشارة إلى ارتباطه بأصله التربوي إن شاء الله .

وأهم العيوب التي انتقدتها الذهبي عند تقويم الفقهاء هي :

أ - التقيد والتعميد بتقليد إمام المذهب المتبوع :

يرى الإمام الذهبي أن الفقه ليس بتقليد المذهب ، وإنما يؤخذ أو يترك في المذهب على أنه تحقيق لأمر الله تعالى وأمر رسوله ، وهذا يرتبط الفقه بالعقيدة ، ويصبح هدفه الأساسي تحقيق العبودية الخالصة لله تعالى ، وإرضاء الله تعالى للنجاة من عذابه يوم الحساب يوم يسأل كل فقيه بما أفقى به ، وفي هذا يقول :

« ... فَاللَّهُ تَعَالَى مَا أَوْجَبَ عَلَيْهِمْ تَقْليِدَ إِمامَهُمْ ، فَلَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا وَيَتَرَكُوا كَمَا قَالَ الْإِمامُ مَالِكٌ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى : « كُلُّ أَحَدٍ يَؤْخُذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيَتَرَكُ ، إِلَّا صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

فِيهَا هَذَا ، إِذَا وَقْتَ غَدًّا بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ تَعَالَى فَمَا حَجَّتْكَ ؟ إِنْ قَلْتَ قَلَّدْتَ إِمامِي يَقُولُ لَكَ : فَمَا أَنَا أَوْجَبْتُ عَلَيْكَ تَقْليِدَ إِمامَكَ .

نَعَمْ مِنْ رَأْيِهِ زَنْدِيقًا^(۱) عَدُوًا لِلَّهِ تَعَالَى فَاتَّقِ اللَّهَ فِيهِ ، وَأَرْقِ دَمَهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى ، بَعْدَ أَنْ تَسْتَفِي قَلْبَكَ وَتَسْتَخِيرَ اللَّهَ فِيهِ^(۲) .

وَهَكَذَا تَرْتَبِطُ فَتْوَى الْفَقِيهِ بِمَدِي خَوْفِهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَهُوَ مِنْ مَظَاهِرِ تَرْبِيَةِ الْعَوَاطِفِ الرَّبَّانِيَّةِ وَتَأْثِيرِهَا فِي سُلُوكِهِ الْعَلَمِيِّ ، كَمَا

(۱) الزنديق : المظاهر بالإسلام وهو باقي على عقيدة الكفر يدس سومه بين المسلمين ، لا يمكن إزالة شره وفساده غالباً إذا قبلت توبته . باعتبار حكم الدنيا - كلما أبدى زندقة ، لأنه لا يتحاشى أن يتلوّن بكل لون ، ولا يستقر على مبدأ ثابت . ومن ثمة قال مالك : « لا تعرف توبة الزنديق . فيقتل وإن أبدى التوبة » اهـ كلام القديسي في تحقيقه لكتاب (بيان زغل العلم حواشى الصفحتين ۱۲ - ۱۳) .

(۲) الذهبي : بيان زغل العلم ۱۲ (مرجع سابق) ، وقد وجه الذهبي هذا النقد إلى الفقهاء المالكية ، كما قال في مطلع هذا النص ، وسيأتي نصه قريباً ، لكن رأيت أن أي مذهب لا يخلو بعض فقهائه من هذا العيب ، فأطلقته على عمومه في عنوان هذه الفقرة .

ترتبط ببدأ الإخلاص ، يدل عليه قوله : « فاتق الله فيه وأرق دمه ابتغاء وجه الله تعالى ... » فكل فتوى أو اجتهاد فقهي أو تحقيق علمي يجب صدوره عن هذا المبدأ : اتقاء الله وابتغاء لوجهه .

ب - وما يتصل ببدأ الإخلاص لله والخوف من الله :

التعصب للمذهب على كل حال وفيه يقول الذهبي ، متوجهاً إلى بعض الفقهاء الأحناف : « ولا يكن هك الحكم بمذهبك ، وإن كانت هتك في طلب الفقه والجدل والمراء ، والانتصار لمذهبك على كل حال ، وتحصيل المدارس والعلو ، فما هذا فقهاً آخر وياً ، بل هذا فقه دنيوي ، فما أظنك تقول غداً بين يدي الله تعالى ، تعلمت العلم لوجهك ، وعلّمته فيك ، فاحذر أن تغفل وتقولها ، فيقال لك كذبت ! إنما تعلمت ليقال عالم ، وقد قيل ، ثم يؤمر بك مسحوباً إلى النار ، كما رواه مسلم في الصحيح . فلا تعتقد أن مذهبك أفضل المذاهب وأحبها إلى الله تعالى ، فإنك لا دليل لك على ذلك ولا لخالفك أيضاً ، بل الآئمة رضي الله عنهم كلهم على خير كثير ، ولهن في صوابهم أجران على كل مسألة ، وفي خطئهم أجر على كل مسألة »^(١) .

(١) الذهبي : بيان زغل العلم ١٦ (مراجع سابق) ، وقد أوضحت في الحلقة السابقة (أسباب التعصب) وفق رأي (ابن عبد البر) ومن نقل عنهم من علماء السلف .

وفي هذا النقد يحذر الذهبي الفقيه وطالب الفقه من الوقوع في إثم الكبائر ، (كالرياء) ، و (الجدل والمراء واللدد) و (التعلم للدنيا) وقد سبقت الإشارة إلى هذه الكبائر وصنفتها في (الكبائر العلمية التربوية) لأنها تتعلق بالتربيـة وطلب العلم . فاما الـرياء فقد صرـح هنا بالـحدـيـث الـذـي اـسـتـدـلـ بـه عـلـى تـلـكـ الـكـبـيـرـةـ فـي كـتـابـهـ (الـكـبـائـرـ) ، وأـمـاـ (الـجـدـلـ وـالـمـرـاءـ وـالـلـدـدـ) فـقـدـ أـشـارـ هـنـاـ إـلـىـ تـلـكـ الـكـبـيـرـةـ فـيـ أـوـلـ هـذـهـ الـفـقـرـةـ (وـإـنـ كـانـتـ هـمـتـكـ فـيـ طـلـبـ الـفـقـهـ الـجـدـلـ وـالـمـرـاءـ وـالـاتـصـارـ لـمـذـهـبـكـ عـلـىـ كـلـ حـالـ ..)^(١) وأـمـاـ التـعـلـمـ للـدـنـيـاـ ، فـسـأـفـرـدـ لـهـ فـقـرـةـ مـسـتـقـلـةـ لـاـهـتـامـ الـذـهـبـيـ بـالـتـحـذـيرـ مـنـهـ .

وقد ذكر لنا أفضل علاج لداء التعصب المذهبـيـ الذي يؤدي إلى الجدل والمراء واللدد ، حين قال : « فلا تعتقد أن^(٢) مذهبـكـ أفضل المذاهب ». وفي قوله عن الأئمة : « ولهـمـ فيـ صـوـابـهـمـ أـجـرـانـ عـلـىـ كـلـ مـسـأـلـةـ ، وـفـيـ خـطـئـهـمـ أـجـرـ عـلـىـ كـلـ مـسـأـلـةـ^(٣) ». فلا ينبغي لـعـاقـلـ أنـ يـتعـصـبـ وـيـجـادـلـ وـيـعـارـيـ لـجـرـدـ إـثـبـاتـ صـوـابـ مـذـهـبـهـ وـخـطـأـ الـآـخـرـينـ وهوـ يـعـلـمـ أـنـ كـلـأـ مـنـهـ مـجـتـهـدـ وـمـأـجـورـ وـمـعـرـضـ لـلـخـطـأـ .

(٢٠٢٠١) الـذـهـبـيـ : بـيـانـ زـغـلـ الـعـلـمـ ١٦ـ (مـرـجـعـ سـابـقـ) ، وـقـدـ أـوضـحـتـ فـيـ الـحـلـقـةـ السـابـقـةـ (أـسـبـابـ التـعـصـبـ) وـفـقـ رـأـيـ (اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ) وـمـنـ نـقـلـ عـنـهـمـ مـنـ عـلـمـاءـ السـلـفـ .

ويتصل بالإخلاص ماقدمه الذهبي من النصح لمن كان همه من
وراء الفقه :

ج - استهداف المناصب والدنيا والرفاهية إذ قال له :

« وإن كانت همتك كهمة إخوانك من الفقهاء والبطالين ، الذين
قصدهم المناصب والمدارس والدنيا والرفاهية والثياب الفاخرة ، فما هذا
بركة العلم . ولا هذه نية خالصة ، بل هذا بيع للعلم بحسن عبارة ،
وتعجل للأجر ، وتحمل للوزر وغفلة عن الله تعالى »^(١) .

وهذا العيب الذي يحدّر منه الذهبي يؤدي بصاحبـه إلى ارتكاب
كبيرة (التعلم للدنيا) ويبعده عن (النية الخالصة) لله تعالى .
ويؤدي به إلى (بيع علمـه) بثمن بخـس ، هو رئـاسة مدرـسة يولـيه إـياها
الحكـام ، أو خـلعة من الثـياب الفـاخرة تـهدـى إـليـه ، أو منـصب في
القضاء ، فـكانـه باع آخرـته بـدنيـاه أو بـدنيـا غـيرـه ، وغـفلـ عن اـبتـغـاء
مرضاـة الله في نـشرـ العـلم وهـداـيةـ الـخـلق ، واستـعـجلـ الثـوابـ فيـ الدـنـيـا
فـحرـمـ منهـ فيـ الـآخـرـة . فـهـذـا بالـدـرـجـةـ الـأـولـىـ غـفـلـةـ عنـ المـبـدـأـ التـرـبـويـ
الـأـسـاسـيـ (الإـخـلـاصـ للـهـ فيـ طـلـبـ الـعـلـمـ وـنـشـرـهـ) ، وـارـتكـابـ لـكـبـيرـةـ
(التـلـمـ للـدـنـيـاـ) وـكـبـيرـةـ (الرـيـاءـ فيـ نـشـرـ الـعـلـمـ) ولـكـنهـ أـخـذـ شـكـلاـ

(١) الـذهبـيـ : بـيـانـ زـغـلـ الـعـلـمـ ١٦ - ١٧ـ (مـرـجـعـ سـاقـيـ) .

أكاديمياً براقاً هو المباهة بالمناصب العلمية ، أو شكلاً يروقراطياً قضائياً ، هو طلب الارقاء في مراتب القضاء ، أو مناصب الدولة ، وهذا لا ينبغي لعالم مخلص ، بل هو ما ابتعد عنه علماء السلف كا وصفهم الذهبي بقوله « ... وهربوا لما للقضاء طلبوا ، وتبعدوا بعلمهم ، وبذلوه للناس »^(١) .

وقد سبق انتقاد بعض القراء بمثل هذا النقد ، وهو عيب لا يكاد يخلو منه بعض من طلاب كل علم ، من مرضى القلوب والآنفوس ، هداهم الله وأجارنا .

د - العيب الرابع الذي يحذّر الذهبيّ منه الفقهاء :

التكسب بالعلم . وهذا عيب خطير يقلب الموزعين ، ويحول العلم إلى مهنة دنيوية تجعل العالم يزن آراءه العلمية وحلقاته ودورسه بيزان كسب المال والوظيفة والشهرة والجاه ، وإرضاء الذين يتتقاضى منهم أجره .

والإمام الذهبي يندب العلماء إلى طلب الرزق بمهنة دينوية ، ليبقى طلبهم ونشرهم للعلم عبادة خالصة لله ، غايتها إرضاء الله بإحقاق الحق ، وتعريف الناس بالحلال والحرام ، وإبعادهم عن

(١) المرجع السابق ١٧

الذنوب والآثام .. لذلك يقول « فلو كنت ذا صنعة ، لكنت بخير تأكل من كسب يمينك ، وعرق جبينك ، وتزدرى نفسك ، ولا تتكبر بالعلم . أو كنت ذا تجارة ، لكنت تشبه علماء السلف الذين ما أبصروا بالمدارس ولا سمعوا بالجهات ، وهربوا لما للقضاء طلبوا وتعبدوا بعلمهم ، وبذلوه للناس ، ورضوا بثوب خام وكسرة^(١) » .

وهذا العيب يخالف عدداً من المبادئ التربوية التي رأيناها في الحلقة الماضية وموضوعها (ابن عبد البر) مثل مبدأ مجانية التعليم ، ومبدأ (وجوب التعليم وتحريم كتمان العلم) ومبدأ (وجوب نشر العلم) ، كأن المتكسب بالعلم قد يرتكب كبيرة (كتمان العلم) إذا منع العلم إلا مقابل أجرٍ أو تحقيق منفعة . أما إذا كان قصده في الأصل ابتغاء مرضاة الله بطلب العلم ونشره ثم جاءته المكافآت لتعيينه على إمساك الرمق والتفرغ للعلم والتعليم فهذا غير داخل في هذا العيب والله أعلم .

وعلاج هذا العيب بالعمل والكسب وابتغاء الرزق يربى التواضع ويجعل طالب العلم (يزدرى نفسه) فلا يترفع عن العمل (ولا يتكبر بالعلم) كما قال الذهبي

(١) المرجع السابق ١٧ والكلام موجه إلى الفقهاء الشافعية وقد بدأ الذهبي بالثناء عليهم بأنهم : « من ألين الناس وأعلمهم بالدين فأحسن مذهبهم مبني على اتباع الأحاديث الثابتة المتصلة وإمامهم من رؤوس أصحاب الحديث » .

هـ - التسرع في الحكم والإفتاء :

هذا العيب يرجع إلى صفة في طبيعة الإنسان ذكرها الله في مواطن من كتاب كقوله تعالى : « وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا »^(١) . وقوله : « خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ ، سَأُورِيْكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ »^(٢) إلا أنها ليست من الصفات المحمودة ، بل هي من جوانب الطبيعة الإنسانية التي يجب تعديلها بالإيمان والعمل الصالح . ولما كان الفقهاء المالكية يدّهم دفة رئاسة القضاء كانوا أحوج إلى سرعة البت في الأمور الخطيرة على العقيدة والدولة ، كالزندقة ، والخروج على الحكام ، فاشتهروا أكثر من غيرهم بالتسريع في الحكم ، لذلك وجه إليهم الإمام الذهبي هذا النقد بقوله :

« الفقهاء المالكية على خير واتباع وفضل إن سَلَمَ قضاياهم ومفتوهم من التسرع إلى الدماء والتکفير فإن الحاكم والمفتی يتبعون عليه أن يراقب الله تعالى ويتأني في الحكم بالتقليد وقد ثبت أن النبي ﷺ قال : ((أول ما يقضى بين الناس في الدماء)) .

نعم من رأيته زنديقاً عدواً لله تعالى فاتق الله فيه وأرق دمه

(١) الإسراء ١١

(٢) الأنبياء ٢٧

ابتغاء وجه الله بعد أن تستفتي قلبك وتستخير الله فيه »^(١) .
وفي هذا النص يلاحظ أن من أسباب التسرع : الحكم بالتقليد ،
فالملقب قلماً يبحث عن الأدلة ومدى ثبوتها ، ولا يجمع بين الأدلة في
الواقع النبوية المختلفة . ليأخذ منها ما يناسب الحالة التي استفتى
فيها .

وقد أشار الذهبي لعلاج هذا التسرع ، إلى أمور منها :

- ١ - استشعار الخوف من الله تعالى والوقوف بين يديه للحساب .
- ٢ - أن يستفتى القاضي والحاكم قلبه في الحكم على الواقعة التي
 أمامه .
- ٣ - أن يستخير الله تعالى قبل البت في الحكم .
- ٤ - مراقبة الله تعالى في كل حكمه .

تطبيقات ونتائج تربوية لتدريس الفقه

يسطيع الباحث أن يستفيد من آراء الذهبي النقدية ، التي
وجهها إلى رجال الفقه في عصره فوائد تربوية يمكن ، بل يجب
تطبيقها على تدريس الفقه في عصرنا . فنحن نعيش امتداداً لتلك
العصور ، فيما يتعلق بهذا العلم ، فالتعصب ما زال موجوداً ، أو على

(١) بيان زغل العلم ١٢ (مرجع سابق) .

الأقل ماتزال آثاره تعمل عملها في النفوس ، والرغبة في الدنيا والمناصب ازدادت وغرت في كثير من النفوس ، والتكمب بالعلم جعل طلابه وأربابه طبقة مستقلة في المجتمع ينظر إليهم نظرات خاصة ليست دائماً مشترفة .

لذلك رأيت أن ألخص أهم التوجيهات التي وجهها الذهبي في تقدمة هذه العيوب ، وأصوغها على شكل يناسب تدريس الفقه في مدارسنا ، وهي :

١ - ليس الفقه تقلييداً لمذهب بعينه وبمحاذيره كأنه منزل لا يجوز تجاوزه ، بل الفقه أن يؤخذ من كل مذهب ما يوافق الدليل ، وبهذا ينشأ على مر الزمن فقه موحد يمثل الأمة الإسلامية ويدرس الجميع ناشئتها .

٢ - يجب ارتباط الفقه بالقرآن والسنة وذكر ما أمكن من الأدلة مع كل بحث من بحوثه ، حتى يشعر الناشئون عند دراستهم لفقه ، أنهم بهذه الدراسة يتبعون الله ورسوله وترتبط قلوبهم وعواطفهم بهذا الاتباع ، وأن مدى ارتباطهم بأي مذهب مرهون بمدى موافقته في تلك القضية للقرآن والسنة .

٣ - يجب محاربة التعصب المذهبي ، وإزالته من النفوس ، فليس مذهب أفضل من المذاهب الأخرى كلها في جميع القضايا على

الإطلاق ، « بل الأئمة الأربعة كلهم على خير ولم في صوابهم أجران على كل مسألة ، وفي خطئهم أجر على كل مسألة^(١) » ، لذلك يجب تدريس نبذة عن كل مذهب تدريساً حيادياً .

٤ - الفقهاء يحملون وينشرون علمًا ربانيًا ، يتحقق شرع الله ، يصلح نفوس الناس ، ويتحقق بتطبيقه الأمان والسعادة في المجتمع ، لذلك يجب بيان أخلاق الفقهاء الأوائل من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدین الذين : « هربوا لما للقضاء طلبوا^(٢) » خوفاً من المسؤولية أمام الله ، « وتبعدوا بعلمهم ، وبذلوه للناس^(٣) .. » فهم بعيدون عن التحايل على الشرع ، أو التكسب بالعلم ، أو التسرع في الحكم دون استخاراة الله واستفتاء القلب والضمير في كل مسألة يؤلفون فيها أو يفتون ، بل كان بعضهم يمتنع عن الإدلاء برأيه أو كتابته ، كما رأينا في قول الإمام أحمد^(٤) في الحلقة السابقة من هذه السلسلة (ابن عبد البر) .

٥ - الفرائض فرع من فروع الفقه لكن بعض الفرضيين والفقهاء يبالغون في افتراض مسائل : « ما وقعت ولا تقع أبداً » . والتوسط في

(١) الذهبي : بيان زغل العلم ١٦ (المرجع سابق) .

(٢) بيان زغل العلم ١٧ (المرجع سابق) .

(٤) جامع بيان العلم ٣١٢ للإمام يوسف بن عبد البر القرطبي . ادارة الطباعة المنيرة بالقاهرة ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٨ م .

ذلك هو الأفضل وفي هذا المعنى يقول الإمام الذهبي رحمه الله تعالى « والفرضيون داخلون في الفقهاء ، إذ هو كتاب من كتب الفقه ، وهو علم مليح ، والإمعان فيه يفوت الوقت ، والتوسط في ذلك جيد . فكم من مسألة فيه ما وقعت ولا تقع أبداً^(١) » .

فالافتراض المفيد ، إنما يكون في مسائل قابلة للوقوع والحدث ، مسائل قريبة من حاجات الناس تماطله بوقائع تجري عادة ، حتى يستفاد منها فإذا وقعت نظائرها وجد الناس الحكم فيها . أما المبالغة على نحو ما ذكره الإمام الذهبي فيخشى أن يوقع الأمة في وبال الحديث الذي معناه : « فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم » .

٤ - تقويم الذهبي لعلم التفسير

يلوم الإمام شمس الدين علما عصره على تقصيرهم في العناية الكافية بعلم التفسير ، فهم يكتفون بتفسير الفخر الرازي^(٢) ، وفيه

(١) بيان زغل العلم ٢٧ (مرجع سابق) .

(٢) هو محمد بن عمر بن الحسن .. الشبيبي البكري قرشي النسب أبو عبد الله فخر الدين الرازي ولد سنة ٥٤٤ هـ ، لشتهير بالتفسير بالعقل ، وخالف في بعض ذلك بعض معتقد السلف من أهل السنة والجماعة ، ولكن كتبه وجدت رواجاً كبيراً في حياته ، وله كتب في أصول الدين ، وفي النفس ، وأصول الكلام ، وفي القضاء =

بعض خروج على المنشول من تفاسير السلف ، بما يرى الرازي ابه من العقول . يدل على هذا قول الذهي :

« قل من يعتني اليوم بالتفصير ، بل يطالع المدرسوون تفسير الفخر الرازي ، وفيه إشكالات وتشكيكات لا ينبغي سماعها ، فإنها تخبيء وتمرض ، وتُردى ولا تشفي غليلًا ، نسأل الله تعالى العافية ^(١) ». ثم يشير الذهي إلى التفسير بالتأثير وأقوال السلف فيقول ، مبيناً عدم كفايتها في نظره :

« وأقوال السلف في التفسير مليحة ، لكنها ثلاثة أقوال فصاعداً ، فيضيغ الحق بين ذلك ، فإن الحق لا يكون في جهتين ، وربما احتمل اللفظ معنيين ^(٢) ».

وخلالمة تقويم الذهي للتفسير تتضح في الأمور التالية :

- ١ - يرى أن هذا العلم غير معنى به إجمالاً في عصره فهو يستحث المهم للعناية به .

والقدر والخلق والبعث وكلها يمكن الاستفادة منها ولكن يجب الاحتراز والتأني فله شطحات جريأاً مع أهل العقول والمنطق . أصله من طبرستان ، وكان واعظاً بارعاً باللغتين العربية والفارسية ، ومكثراً في التأليف والتصنيف توفي سنة ٦٠٦ هـ - الزركلي - الأعلام ٣١٢/٦ بتصرف واختصار .

(٢) بيان زغل العلم والطلب ١٩ - ٢٠

٢ - أن التفسير بالمعقول على طريقة الفخر الرازي لا تخلو من أخطار تشكك في العقيدة وتدخل الأمراض الاعتقادية على القلوب ، فهو لا يرى قراءة هذه التفاسير .

٣ - أن أقوال السلف في التفسير لا توصل إلى المعنى المقصود في تفسير كل آية ، لتعدد هذه الأقوال في تفسير بعض الآيات ، وهذا في رأيه لا يوصل إلى الحق^(١) مع اعترافه بأن بعض ألفاظ القرآن قد يحمل معنيين ، وهكذا يثير المشكلة ويتركها بدون حل ، فلا هو يرضي بتفسير أهل المعقول والمنطق وهو محق ، ولا هو يطمئن إلى الوصول إلى الحق عن طريق أقوال السلف في التفسير^(٢) .

(١-٢) قلت : لا يجوز إثارة المشكلة وعدم الجواب عليها فهذا مما يضعف الثقة بهذا العلم الجليل ، لذلك رجعت إلى مقدمة تفسير ابن كثير ولخصت منه ما أرجو أن يكون حلاً مقنعاً ، فرأيت الجواب من ثلاثة أوجه :

١ - أن أول ما يطلب : تفسير القرآن من القرآن فإن لم يوجد فن السنة ، فإذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اختصوا بها ، ولما لهم من الفهم الشام والعلم الصحيح ، والعمل الصالح ، فنهم عبد الله بن مسعود ومنهم عبد الله بن عباس ترجمان القرآن ببركة دعاء رسول الله عليه السلام ، وقد كانوا لا يجاوزون عشر آيات تعلّمها حتى يتعلّموا بما فيها .

٢ - قد يكون سبب اختلافهم في تفاصيل أخفاها القرآن لعدم فائدة العلم بها ، ناتجًا عن اختلاف أهل الكتاب أنفسهم فيها . وقد أباح لنا رسول الله عليه السلام التحدث عنهم ، دون أن نصدقهم ، أو نكذبهم ، إلا فيما يصادم كليات وحقائق

٥ - تقويم الذهبي للعلوم الأخرى

تمهيد :

ألقى الإمام الذهبي - من خلال المبادئ التربوية والمعايير والوظائف التربوية التي ذكرتها له - نظرات تقويمية خاطفة على سائر العلوم المنتشرة في زمانه ، يمكن بيانها فيما يلي :

= ثبتت في ديننا ، فهذه التفاصيل لا يضر الاختلاف فيها مثل تعين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة . أهو فخذها أم ضلعاها ... ؟

٣ - إذا لم يوجد تفسير آية أو كلمة ، لا في القرآن ولا في السنة ولا في أقوال الصحابة ، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاحد بن جبير وسعید بن جبیر وعکرمة وعطاء وغيرهم من التابعين وتابعیهم ، فيقع في عباراتهم تباین في الألفاظ ، فيحسبها من لا علم عنده اختلافاً في حکیمها أقوالاً ، وليس كذلك ، فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو بنظیره ، ومنهم من ينص على الشيء بعينه ، والكل بمعنى واحد في أكثر الأماكن . فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على قول بعض ولا على من بعده ، ويُرجع في ذلك إلى لغة القرآن ، أو السنة ، أو عموم لغة العرب ، أو أقوال الصحابة . فاما التفسير بمجرد الرأي فحرام لما رواه محمد بن جریر . عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال « من قال في القرآن برأيه ، أو بما لا يعلم فليتبواً مقعده من النار » وأخرجه الترمذی والنسائي من طرق عن سفيان الثوری به . اهـ . ملخصاً عن تفسيراً كثیر دار المعرفة بيروت ٤/١ - ٥

أ - تقويمه لأصول الفقه :

يرى الذهبي أن (أصول الفقه) علم ثرته الاجتهاد ، فهو يعرف صاحبه بالأصول والقواعد التي يقوم عليها فهم النصوص واستنباط الأحكام منها . فإذا كان طالب هذا العلم أو مدرسه يمنع من أي اجتهاد أو خروج عن أقوال المذهب ، أو ترجيح لرأي في مذهب آخر على ضوء تلك الأصول ، فلافائدة ، ولا ثمرة يجنيها من هذا العلم لذلك يقول :

«أصول الفقه لاحاجة لك به يامقلد ، ويما من يزعم أن الاجتهاد قد انقطع ، وما بقي مجتهد . ولافائدة في أصول الفقه إلا أن يصير محصله مجتهداً . فإذا عرفه ولم يفك تقليد إمامه ، لم يصنع شيئاً ، بل أتعب نفسه وركب على نفسه الحجة في مسائل .

وإن كان يقرؤه لتحصيل الوظائف ، وليقال ... فهذا من الوبال . وهو ضرب من الخبال »^(١) .

ولما كان أصول الفقه علماً منهجياً يبحث في طرق وأساليب الفقهاء الفكرية عندما يجتهدون ويستبطون ، كان على دارسه أن يمر أولاً بدراسة الفقه مع بعض أداته ، لأن المسائل الفقهية هي الموضوع

(١) بيان زغل العلم - ٢٠ - ٢١ (مرجع سابق) .

الذي يتناوله هذا العلم أو يدل على المنهج الذي أوصل الفقهاء إليها .

وهو علم جليل يتطلبه الخاصة والطبقة العليا من الفقهاء فلا ينبغي طلبه (لتحصيل الوظائف ، أو الشهرة) بل ينبغي فيه الإخلاص لله تعالى .

ويتلخص رأي الذهبي في أصلين تربويين يقوم عليهما تقويم طلاب هذا العلم :

١) أنه علم تطبيقي ، ثرته العملية الاجتهاد أو الترجيح بين الآراء والمذاهب في استنباط الأحكام فلا فائدة من دراسته دون تحصيل هذه الثمرة ، فهو يحقق وظيفة تربوية هامة هي تربية الفكر على حسن الاستنتاج واستنباط الأحكام ومقارنتها ، ويقاس نجاحه ب مدى تحقيقه لهذه الوظيفة .

٢) أنه علم جليل يجب أن ينطلق من المبدأ التربوي الإسلامي الأصلي وهو الإخلاص لله تعالى في طلب أي علم من العلوم الأخرى ، فلا يجوز تعلمه للدنيا .

ب - تقويم الذهبي لأصول الدين :

اختلفت الآراء في عصر الذهبي حول مدلول هذا الاسم ، وكانت جذور هذا الاختلاف ترجع إلى عهد السلف ، ولذلك حاول الذهبي

أن يحدّد هذا العلم قبل أن يبدي رأيه فيه فقال :

« هذا اسم عظيم ، وهو منطبق على حفظ الكتاب والسنة ، فهـا أصول دين الإسلام ليس إلا ، وأما العرف في هذا الاسم فهو مختلف باختلاف النـَّحـَلـ ، فأصول دين السلف : الإيمان بالله تعالى ، وكتبه ورسله وملاـئـكـتهـ ، وبـصـافـاتـهـ وبالقدر ، وبـأـنـ القرآنـ المـنـزـلـ كـلـامـ اللهـ تعالىـ غيرـ مـخـلـوقـ ، والترـضـيـ عنـ كلـ الصـحـابـةـ إـلـىـ غيرـ ذـلـكـ منـ أـصـولـ السـنـةـ .

وأصول دين الخـَلـَفـ هوـ ماـ صـنـفـواـ فـيـهـ وـبـنـوـهـ عـلـىـ العـقـلـ وـالـمـنـطـقـ ،
وـكـانـ السـلـفـ يـحـطـّـونـ عـلـىـ^(١) سـالـكـهـ وـيـبـدـعـونـهـ^(٢) وـبـيـنـهـمـ اـخـتـلـافـ
شـدـيدـ فـيـ مـسـائـلـ مـنـهـ تـرـكـهاـ مـنـ حـسـنـ إـسـلـامـ الـمـرـءـ ... فـإـنـهـاـ^(٣) تـورـثـ
أـمـرـاـضاـًـ فـيـ النـفـوسـ^(٤) .

وفي هذا النـصـ يـقـرـرـ الذـهـبـيـ لـهـذـاـ عـلـمـ مـعـنـيـيـنـ :

١ - المعنى المـتـبـادـرـ بـالـبـدـيـهـةـ وـهـوـ أـصـولـ دـيـنـ إـسـلـامـ هـوـ حـفـظـ
الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـلـاشـيـءـ غـيرـهـاـ .

(١) الصواب : يـحـطـّـونـ مـنـ قـدـرـ سـالـكـهـ .

(٢) يـرـيدـ أـنـ السـلـفـ يـنـسـبـونـهـ إـلـىـ الـبـدـعـةـ أـوـ يـرـمـونـهـ بـهـ .

(٣) فـيـ النـسـخـةـ الـطـبـوـعـةـ (ـفـإـنـهـ يـورـثـ) وـلـعـلـهـ خـطـأـًـ أـوـ تـصـحـيفـ ،ـ وـلـاـ يـسـتـقـيمـ الـمعـنىـ
إـلـاـ بـاـ ذـكـرـتـ .

(٤) بـيـانـ زـغـلـ الـعـلـمـ ٢١ - ٢٢ - ٢٣ (ـ مـرـجـعـ سـابـقـ) .

٢- المعنى المتعارف ويكون إما في عرف السلف وإما في عرف المخالف.

- « فأصول دين السلف الإيمان بالله تعالى وكتبه ورسله وملائكته ... »^(١).

- « وأصول دين الخلف هو ما صنفوا فيه وبنوه على العقل والمنطق .. »^(٢)

- « وبعد ذلك يبدي الذهبي ميله إلى رأي السلف ويحكم رأيهem في رأي الخلف فيقول :

« وكان السلف يحطّون على سالكه ويبدعونه »^(٢) فهذا أحد النقدين الذين وجهها الذهبي لعلم الأصول في عرف الخلف ، ومفاده أن بعض أتباع التابعين بدأ يسلك هذا الأسلوب العقلي المنطقي في بيان المعتقد وأصول العقيدة الإسلامية ، فحطّ من قدره من أدركه وطال عمره من أتباع السلف كابن حنبل ، ورماء بالبدعة ، لأنّه سُئل عن أمور ليس من الدين ولا من العقيدة الخوض فيها ككيفية اتصاف الله تعالى بصفاته ، وكخلق القرآن ونحو ذلك مما فتقه أتباع العقل والمنطق المجرد عن الدليل . وهذه أمور غيبة لا تعرف إلا بالدليل .

(١) بيان زغل العلم ٢١ - ٢٢ (مرجع سابق) ، وهذه مقططفات من النه
السابق نقلته بتأمه قبل قليل وشرحت بعض الفاظه .

النقد الثاني : ما نشأ عن أصول الخلاف من خلافات أدت إلى التكفير والدماء وتفريق الأمة ، من أجل مسائل ابتدعت في العقيدة وهي لا تعني المسلمين وليست من العقيدة ، كما قال الذهبي :

« وبينهم اختلاف شديد في مسائل منه ، تركها من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه ، فإنه يورث أمراضًا في النفوس ، ومن لم يصدقني يجرب ، فإن الأصولية بينهم السيف ، يكفر هذا هذا ، ويضلّل هذا هذا ، فالأصولي الواقف مع الظواهر والآثار عند خصومه يجعلونه مجسماً وحشوماً ومبتدعاً ، والأصولي الذي طرد التأويل عند الآخرين جهيمياً ومعتزاً وضالاً . والأصولي الذي أثبت بعض الصفات ونفي بعضها وتأول في أماكن يقولون متناقضًا .. »^(١)

وبعد هذا كله يرى السلمة والعافية من كل هذه الخلافات بالعودة في أمور العقيدة إلى نصوص القرآن والسنة وقواعد اللغة العربية ومفاهيمها الموروثة عن العرب وعن القرآن والسنة والسلف الأوائل . فيقول :

« والسلامة والعافية أولى بك . فإن برعت في الأصول وتتابعها

(١) بيان زغل العلم ٢٢ (مرجع سابق) .

من المنطق والحكمة والفلسفة وأراء الأوائل ، ومحارات^(١) العقول ، واعتصمت مع ذلك بالكتاب والسنة وأصول السلف ووقفت^(٢) بين العقل والنقل ، فما أظنك تبلغ رتبة ابن تيمية ولا والله تقاربها ، وقد رأيت ما آل إليه أمره من الخطط عليه والهجر والتضليل والتكفير والتکذیب^{(٣) ..} انتهى كلام الذهبي ، وهو هنا على خلاف عادته لم ينتهج نهجاً علمياً موضوعياً ، فالسلامة من كلام الناس ، ليست على كل حال حجة ، وليس كل من كفر أو ضلل أو كذب ، على حق ، والصواب الرجوع إلى سيرة ابن تيمية وكتبه للحكم فيها قال خصوّمه ، وقد لخصنا طرفاً منها في الحلقة الأولى من هذه السلسلة^(٤) .

(١) ج (محار) وهو مصدر مبني من فعل (حار) أي (تحير) في الأمر بل هو اسم مكان لأن المصدر لا يجمع ، والمعنى فإن برعت في المواطن التي تحار فيها العقول ووقفت .

(٢) في النسخة المطبوعة (ولفقت) وهذا خطأ لا يليق ، والصواب ما ذكرت ، لأنه يشير إلى كتاب ابن تيمية (درء تعارض العقل والنقل) وقد شرحت بعض آرائه في هذا الموضوع في الحلقة الأولى من هذه السلسلة .

(٣) بيان زغل العلم ٢٢ (مرجع سابق) .

(٤) ليس ما يلقاه من خصومه العالم المصلح المجدد للأمة أمر دينها ، كابن تيمية ، مقاييساً أو دليلاً على ضرورة ترك أسلوبه في الدفاع عن أصول الدين بالعقل والنقل معاً . ولو كان هذا مقاييساً أو دليلاً لترك معظم الأنبياء والرسل الدعوة إلى الله . وسلكوا أيسراً السبل لإرضاء البشر الذين أرسلوا إليهم !

ج - تقويم الذهبي للمنطق

يفند الذهبي علم المنطق من غير أن يعرفه أو يشير إلى مراجعه وأربابه ، لاشتهاره وعدم الحاجة إلى ذلك في عصر الإمام الذهبي ، فيقول : « النطق نفعه قليل ، وضرره ويل ، وما هو من علوم الإسلام . أما الحق منه ، فكامن في النفوس الزكية (فلا حاجة إلى تقريره) بعبارات غريبة . وبالباطل فاهرب منه ، فإنك تنقطع مع خصمك وأنت تعرف أنك الحق ، وتقطع خصمك وأنت تعرف أنك على الخطأ ، فهي عبارات واهية ، ومقدمات دكاكية^(٢) نسأل الله تعالى السلامة »^(٣) .

ويقوم علم المنطق على بيان أساليب التفكير الصحيح ، التي تعصم الذهن عن الوقوع في الخطأ ، كما يعتقد أربابه ، ويعتمد على تحديد تصورات العقل ، وتسمى (المحدود) وعلى العلاقات التي تنشأ بين (المحدود) حيتما تتألف منها (القضايا) وعلى العلاقات التي تنشأ بين القضايا حينما تستخدم في (المحاكمات) أو (الاستدلال) أو

(١) أضفت هذا الكلام الذي بين قوسين لاعتقادي أنه سقط خطأ أو تصحيفاً من بعض النسخ ولا يستقيم المعنى بدونه فتأمل .

(٢) يريد أنها تدرك الحق دكاكاً أي : تنفسه وتحققه .

(٣) بيان زغل العلم ٢٤ (مرجع سابق) ، وقد أضفت العبارة (فلا حاجة إلى تقريره) ولا يستقيم المعنى بدونها ، وقد سقطت سهواً من النسخ أو الطابع .

(القياس) ، فهذه الأمور وتوابعها هي موضوع هذا العلم .

ويرى الإمام الذهبي أن الإنسان بفطرته يستطيع القيام بمحاكاة صحيحة دون ماحاجة إلى دراسة المنطق ، وفي هذا يقول في النص السابق « أما الحق منه فكامن في النفوس الزكية (فلا حاجة إلى تقريره) بعبارات غريبة »^(١) وهذا ما يفسر قوله في أول كلامه : « المنطق نفعه قليل » أما ضرره فيمكن في تطبيق التصورات المادية الدنيوية ، على الأمور المغيبة والأخروية فإذا ظهرت لهم الماكرة بين بعض صفات الرب جل جلاله وبعض صفات المخلوقين ، أسرعوا إلى نفي تلك الصفة الربانية ، أو تعطيلها ، مع أنه لا يلزم الماكرة حتى يسرعوا إلى تعطيل تلك الصفة الربانية أو نفيها^(٢) ، وهذا الموقف وأمثاله عند أهل المنطق قال الذهبي : « وضرره ويل » .

(١) بيان زغل العلم ٢٤ (مرجع سابق) ، وقد أضفت العبارة (فلا حاجة إلى تقريره) ولا يستقيم المعنى بدونها ، وقد سقطت سهواً من النسخ أو الطابع .

(٢) لأن شمول الحد عندهم مطلق ، وهو عند ابن تيمية والذهبى وعلماء الحديث والسلف نبى ، فليس كل سماع يحتاج إلى جارحة يسمع بها ، كما هو عند الناطقة ، فللهم سمع يليق بكاله ولا يلزم منه الماكرة أو المشاهدة ، بدليل أن الآية التي نفت الماكرة عن الله تعالى هي التي أثبتت له السمع والبصر ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى ١٠] وهذه الآية تنص على أن الله سمعاً وبصرأً يليقان بكاله ولا يشبهان أي سمع وبصر آخر .

ومن أضرار المنطق أن استخدامه بقصد سيء قد يجعل الحق باطلًا ، والباطل حقًا ، فإذا أقر خصمك مثلاً بهاتين المقدمتين :
الشجاعة هي الإقدام على المخاطر
والشجاعة شيمة حميدة

أمكنك أن تلزمه بأن المنتحر شجاع حميد الشيمة . وأنت تعرف بط LAN ذلك . ولذلك قال الذهبي : « والباطل فاهرب منه ، فإنك تنقطع مع خصمك وأنت تعرف أنك الحق ، وتنقطع خصمك وأنت تعرف أنك على الخطأ ، فهي عبارات واهية ، ومقدمات دكاكنة نسأل الله تعالى السلامه ^(١) ». فليس المنطق إذن هو الذي يعصم الذهن عن الوقوع في الخطأ ، بل إن الإخلاص وحسن استخدام المنطق هو الذي يبعد الذهن عن الخطأ ، والعصمة للله وحده .

د - تقويم الذهبي للفلسفة الإلهية والحكمة الطبيعية والرياضية

١ - رأينا في الحلقة السابقة رأي الإمام يوسف بن عبد البر في هذه العلوم وقد سمي العلم الأول منها : « علم القياس في العلوم العلوية التي ترتفع عن الطبيعة والفلك مثل الكلام في حدوث العالم

(١) بيان زغل العلم ٢٤ (مصدر سابق) .

و زمانه ، والتتشبيه ونفيه ، وأمور لا يدرك شيء منها بالمشاهدة ولا بالحواس . وقد أغنت عن الكلام فيها كتب الله الناطقة بالحق ،
المنزلة بالصدق »^(١) .

والإمام الذهبي أشد إنكاراً لهذا العلم فهو يحظر النظر فيه خشية اعتقاد ما فيه فيقول : « الفلسفة الإلهية ما ينظر فيها من يرجى فلاحه ، ولا يركن إلى اعتقادها من يلوح بخاجه . فإن هذا العلم في شق ، وما جاءت به الرسل في شق »^(٢) فهو يوضح مخالفة هذا العلم لما جاءت به الرسل عن الله واليوم الآخر وبدء الخلق ونهايته ، ونحو ذلك من المغيبات . ثم يبين خطر المتكلفة من المسلمين الذين لا يدرسون المغيبات كما ينبغي في القرآن والسنة وأقوال السلف ، بل يقفزون إلى آراء الفلاسفة في هذا العلم فيقول : « ولكن ضلال من لم يدر ما جاءت به الرسل كما ينبغي ، بالحكمة ، أشد من يدري »^(٣) لأن من لم يدر ما جاءت به الرسل يظن أن الحق في هذا العلم

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم ٢٨/٢ (مرجع سابق) .

(٢) بيان زغل العلم للذهبي ٢٥ - ٢٦ (مرجع سابق) .

(٣) المرجع السابق ٢٦ ، والجبار والمحروم (بالحكمة) متعلقان بالمصدر (ضلال) وللمعنى أن ضلام بباب الحكمة أشد من درس المغيبات في القرآن والسنة كما ينبغي ، ولكن ما واجه الضلال فین درس ماجاءت به الرسل ثم أراد الرد = الفلسفة ؟ !

(الفلسفة والحكمة الإلهية) فينشرها بين الناس مخالفًا ما جاء عن الله ورسله ، لكن تعبيره هذا يجعل من درسوا ما جاءت به الرسل ثم نظروا في الفلسفة الإلهية مشتركين ولو في جزء من الضلال أو الحيرة ، والحيرة أول الشك وسبيل إلى الضلال . لذلك يقول متابعاً كلامه : « واغوثاه بالله ! إذا كان الذين انتدبو للردة على الفلسفه قد حاروا ولحقتهم كفته ، فما الظن بالمردود عليهم »^(١) ثم يتتابع بيان رأيه في هذه الفلسفة الإلهية فيقول : « وما دواء هذه العلوم وعلمائها والقائمين عليها علماءً وعقولاً إلا الحريق والإعدام من الوجود ! إذ الدين ما زال كاملاً حتى عربت هذه الكتب ونظر فيها المسلمين »^(٢) . فهو يرى إحراق الكتب لتخلص المسلمين من شرورها وما تؤدي إليه من الزندقة . وإعدام الزنادقة الذين لا يعرفون من صفات الله واليوم الآخر والبدء والمصير إلا ما جاء في هذه (الفلسفة الإلهية) من حيرة وشك وضلال ، فيُضلّون بذلك المسلمين ويخروجونهم عن العقيدة الصحيحة ، بدعوى الدفاع عن الدين والوصول إلى العقيدة بطريق الفلسفة والعقل .

٢ - أما الحكمة الرياضية فرأى الذهبي فيها معتدل فهو يشير إلى ما فيها من الحق والباطل . ثم يبين منزلتها أو منزلة قارئها عند الله

(٢١) بيان زغل العلم ٢٦ (مرجع سابق) .

فيقول : « والحكمة الرياضية فيها حق من طبائع هندسيّة وحساب ونحو ذلك ، وفيها أباطيل من التنجيم وما أشبهه . فباطلها يؤذى المرء في دينه ، ويضللها . وحقها صنعة وإتقان وتحrir ما لا يُجر فيه ولا وزر »^(١) لكن الإمام الذهبي يجمع في حكمه هذا على (الحكمة الرياضية) عالمين كان ابن عبد البر قد فصل بينهما هما (علم الحساب) ، و (علم الفلك) وكانوا يعبرون عنه بالتنجيم ، ثم يرى أنها (صنعة وإتقان وتحrir ما لا يُجر فيه ولا وزر) أي من الصناعات الدنيوية التي يتكسب بها بعض الناس . مع أن علم (التنجيم) أو (الفلك) فيه معرفة (جريمة الفلك ومسير الدراري ومطالع البروج وموعد الهلال وكسوف الشمس ووقته)^(٢) كما سبق إلى بيان ذلك ابن عبد البر وهذه أمور يحتاج إليها المسلمون ليهتدوا بها في ظلمات البر والبحر ، وليعلموا عدد السنين والحساب ، والأهلة وهي مواعيit للحج وبده الصيام ونهايته . وكل هذه الأمور يجب على بعض المسلمين علمها وتعليمها .

٣ - وأما الحكمة الطبيعية فهي أيضاً علم دنيوي في نظر الذهبي إذ يقول : « والحكمة الطبيعية لا بأس بها . لكنها ليست من علوم الدين ،

(١) بيان زغل العلم ٢٦ (مرجع سابق) .

(٢) جامع بيان العلم ، لابن عبد البر ٢٨ - ٣٧/٢ (مرجع سابق) .

ولا مما يتقرب به إلى الله تعالى ، ولا من زاد المعاد . بل هي صنعة بلا ثواب ولا عقاب إذا كان صاحبها سليم الاعتقاد عدلاً خيراً ، كما رأينا جماعة منهم . وقد يثاب الرجل على تعليمه بالنية إن شاء الله تعالى »^(١) .

وقد رأينا عند ابن عبد البر شمول هذا العلم - وقد سماه (الطب) أو (طبائع الأبدان) - لطبع النبات والإنسان والحيوان والغرائز والأعضاء وطبع الأزمان والبلدان^(٢) .. إلخ ، ولذلك جاءت تسمية الذهبي بالحكمة الطبيعية هنا أشمل لهذه العلوم كلها ، بيد أن قول الذهبي (لكتها ليست من علوم الدين) يعني لم يرده فيها نصوص من القرآن والسنة . لكن يمكنأخذ العبرة منها والاستدلال على رحمة الله وعنایته بخلقه وحكمته . لذلك قال في آخر كلامه : « وقد يثاب الرجل على تعليمه بالنية إن شاء الله » أي إذا نوى بيان العبرة فيها ، أو نفع المسلمين بمعالجة الأمراض . أو استخدام الأعشاب والمحشائش للمداواة أو نحو ذلك .

فالذهبي كان في رسالة (بيان زغل العلم) مجانباً لهذه العلوم الفلسفية والطبيعية والرياضية لكن له كتاباً أشار إليه الدكتور

(١) بيان زغل العلم ٢٦ (مرجع سابق) .

(٢) ابن عبد البر : جامع بيان العلم ٣٧/٢ - ٣٨ (مرجع سابق) .

النَّجَدُ عنوانه (العلوم)^(١) وما يزال في عالم المخطوطات على حد علمي ، ولا ندرى لعل له فيه رأياً في تصنيف العلوم أو تقويمها كما رأينا عند الإمام ابن عبد البر ، أو لعله بسط القول في العلوم وأفاض في هذا الكتاب ، وقد وجد جزءه الثالث فقط في المكتبة الظاهرية^(٢) !

ه - علوم اللغة العربية وفنونها

كانت هذه العلوم والفنون - ماعدا الشعر - قد دونت وصنفت لها المصنفات منذ نشأتها خدمة للقرآن الكريم والحديث ، لفهم مقاصدها ، وحفظ القرآن من التحريف ، وقد بقيت هذه الوظيفة - وهي من أهم وظائف اللغة في هذه الأمة - أهم معيار لتقويم كل من هذه العلوم وتقويم القائمين بها في ميزان الإمام الذهبي ، ولنتأمل ما قاله في كل من هذه العلوم لترى معنى صدق ما ذهب إليه :

١ - علم النحو : قال الإمام الذهبي في القائمين بهذا العلم : « النحويون لا يأس بهم ، وعلمهم حسن يحتاج إليه . لكن النحوي إذا أمعن في العربية وعرى من علم الكتاب والسنة ، بقي فارغاً بطالةً »

(١) د. النَّجَدُ : أعلام التاريخ والجغرافيا ١٣٩ تحت عنوان (بعض آثاره المعروفة) .
قال المؤلف : (٢٨ - العلوم خدابخش ، ورامبور رقم ١٢٥٢ ، والجزء الثالث الظاهرية رقم ٣٢٠ حديث) .

لعّاباً ، ولا يسأله الله تعالى ، والحالة هذه ، عن علمه في الآخرة ، بل هو كصنعة من الصنائع ، كالطب والحساب والهندسة ، لا يثاب عليها ولا يعاقب ، إذا لم يتکبر على الناس ولم يتحامل عليهم واتقى الله ، وتواضع وصان نفسه ^(١) . ويتبين لك من هذا النص أن قيمة النحو عند الذهبي مرهونة ب مدى اقترانه بالقرآن والحديث ، فالنحو يبقى علمه فارغاً من المحتوى مالم يقصد به الاستعانة على فهم الكتاب والسنّة وتعلّمها وحسن النطق بها من غير لحن ، ويصبح علمه كأي علم دنيوي لا يثاب عليه ولا يعاقب ، مادام لا يؤذى الناس .

٢ - عالم اللغة : أما رأي الذهبي في علم اللغة ، فيبدو أشد اهتماماً بها لاعتقاده أن فهم اللغة والعنایة بمعاجمها واشتقاقها ومعانيها وسيلة لابد منها لفهم القرآن والحديث . ومن فرط فيها فقد فرط فيما أمره الله به من تدبر القرآن واتباع الرسول ﷺ لذلك تجده يقول : « اللغويون قد عَدْمُوا في زماننا ، فنجد الفقيه لا يدرى اللغة ، والمقرئ لا يدرى لغة القرآن ، والمحدث لا يعتنى بلغة الحديث فهذا تفريط وجهل ، فينبغي الاعتناء بلغة الكتاب والسنّة ليفهم الخطاب ^(١) ويستنبط من هذا النص أمور تربوية منها :

(١) بيان زغل العلم ١٩ (مرجع سابق) .

أ - أن اللغة العربية لغة القرآن والسنة ينبغي تكريها والاهتمام

. ٦٣

ب - أن فهم القرآن والسنة لا يتم إلا بفهم اللغة والعنابة بها .

ج - تقصير أهل عصره من أرباب العلوم الأخروية في العناية باللغة العربية ، ولعله يقصد تقصير طلاب العلوم الشرعية كالحديث والقرآن والفقه . أما علماء اللغة أنفسهم فقد ألفوا في عصر المؤلف مثل (لسان العرب) و(مختر الصاحح) و(المصاحف المنير) وغيرها^(١) .

د - أن إهمال تعلم اللغة تفريط وجهل من قبل طلاب العلوم الشرعية .

٣ - الإنشاء : وفيه يقول الإمام الذهبي :

«الإنشاء فن أبناء الدنيا ، ليس من علم الآخرة في شيء ، والكامل فيه يحتاج إلى مشاركة قوية في العلوم الإسلامية ، ويريد عقلاً تماماً ، ورزانة وسرعة فهم وقوة تخيل ، وتبصر باللغة والنحو ، وخبرة المعاني والبيان ، والسير وأيام الناس ، وفنون الأدب ، وحسن كتابة»^(٢) .

(١) بيان زغل العلم ١٩ (مصدر سابق) وانظر تعليق الحقق .

(٢) المرجع السابق ٢٧

وفي هذا النص تحليل موجز سريع لهذا الفن وما يحتاجه صاحبه يمكن تبسيطه في الأمور والعناصر التالية :

أ - الإنشاء فن ، فهو خاضع لذوق المنشئ ، لا لقواعد علمية أو محفوظات ثابتة من القوالب يمكن تردادها أو اختيار الأنسب منها لكل موقف .. !

ب - وهو من فنون الدنيا لأنه عمل دنيوي يمارسه القائمون على الدواوين يرفعون ما كتبوا من إنشائهم إلى القضاة أو الولاة أو الخلفاء يبينون لهم الواقع أو الخصومات ، أو الحقوق ، أو ما جاء في البريد أو أي شيء يتطلبه عملهم الإنساني .

ج - يحتاج الإنشاء إلى مواصفات نفسية وعقلية كالذكاء ، وقد عبر عنه بسرعة الفهم ، وكالمزاج الثابت غير المتقلب وهو قوله (ويريد عقلاً تماماً ورزانة) ، وكالقدرة على الإبداع والتخيل ، وهو قوله (وقوة تخيل) و بالنضج في التفكير ومحاكمة الأمور وهو من معنى قوله (ويريد عقلاً تماماً) .

د - يحتاج المنشئ إلى خبرات وعلوم شتى ، (كاللغة) ليحسن اختيار الألفاظ اللغوية المناسبة للمعاني التي يريد التعبير عنها ، و (النحو) لئلا يلحن أو يخطئ في استعمال أدوات اللغة خطأ قد يغير

المعنى ، ومثل (المعاني والبيان) ويحتاج إلى إمام بالتاريخ والسير وأيام الناس ليشهد بها عند الحاجة إلى الاستشهاد ، وإلى فنون الأدب ليقتبس إن احتاج إلى الاقتباس ، أو يقلد أساليب الفصحاء والبلغاء ، أو يسلك مسلكهم في كل فن من فنون الإنشاء ، فلكل فن كتابه وأدباؤه .

هـ - وأشد ما يكون المنشئ حاجة إليه ، تقوى الله ومراقبته .

وفي هذا المعنى يقول الذبي :

« ولكن ليكن رأس مال المنشئ تقوى الله ، ومراقبته ، فربما وضع لفظة تعجبه ، يهوي بها إلى النار وهو لا يدري ، وربما أبدع في سطر ترتب عليه خراب مصر ، وربما أعنان بقلمه على سفك دم بتلك البلاغة » فتقوى الله ومراقبته تعني إحقاق الحق ، وإيصال الحقوق إلى أهلها ، والخوف من الله واليوم الآخر ، وإبطال الباطل ومحاربته .

وـ الإخلاص لله في كل ما ينشئ يجعل إرضاء الله هدفه الأول والأخير وفي هذا يقول : « فانظر أين أنت يا بلينغ ! .. فكم براءة بلاغتك بإرضاء ربك الأعلى ، وبنصح رب الأمر ، فهنا كمال البلاغة »^(١) .

(١) المرجع السابق ٢٧

فأنت ترى ، يا أخي القارئ ، في طيات هذا النص التربوي ، كيف بلغ اهتمام الذهبي بهذا المبدأ التربوي (الإخلاص) مبلغاً جعله يعتبر البلاغة الحق ، أن يُبلغ البلوغ ببراعته وسحر بيانه الحق إلى أهله والنصح إلى ذويه ، وبذلك يَبلغ مرضاه ربه ببلاغته وحسن إنشائه ، كما يتضح من كلامه السابق .. ، وأن كل بلاغة تستخدم لعكس هذا الهدف مصيرها الخسران والندامة ، وأن توخي هذا الهدف التربوي النبيل من خصائص النفوس الخاشعة الكبيرة التي مدحها الله في كتابه . وتأمل معي تقة كلامه لتجد مصداق ما ذهبت إليه حيث قال :

« فهناك كالبلاغة - إن كنت من المتقين - وإن تعذر ذلك ، فدينك ما به عوض . فمن أتقى الله تعالى كفاه الناس ، ومن أرضى الناس بسخط الله تعالى سلط الله عليه من أرضاه . وإنها كبيرة ، إلا على الخاسعين »^(١) .

٤ - الشعر : يعتبر الذهبي الشعر من فروع الإنشاء وفنونه إذ يقول « الشعر : وهو فن من فنون المنشئ ، وهو كلام ، فحسنه حَسَن ، وهو قليل . وقبيحه قبيح ، وهو الأغلب ، وبيت ماله

(١) المصدر السابق ٢٧ - ٢٨

الكذب والإسراف في المدح والهجو ، والتشبيه ، والنعوت ، والمحاسة ، وأملحه أكذبه . فإن كان الشاعر بليغاً مفوهاً مقداماً على الكذب في لهجته ، مصرّاً على الاكتساب بالشعر رقيق الدين فقد قرأ مقت الشعر في سورة الشعراء^(١) ، ويندر على الشعراء المحودين أن يتصوّنوا من الهجاء ، وربما أدى الأمر بالشاعر للتجاوز إلى الكفر^(٢) .

ويقوم الإمام الذهبي الشعر كما ترى بعياره التربوي ، وخاصة الأخلاقي المتعلق بمبدأ الإخلاص والصدق ، جرياً مع الاتجاه القرآني ، فالقرآن الكريم يعيّب على الشعراء عموماً كذبهم ومباليغاتهم ثم يستثنى منهم المنافقين عن العقيدة وعن الحق . وذلك في قوله تعالى :

﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ☆ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهْبِطُونَ ☆
وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ☆ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَاتَّصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ
مِنْ قَلْبٍ يَنْقَلِبُونَ ☆ ﴾^(٣)

(١) يقصد قوله تعالى : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهْبِطُونَ ، وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴾ وقوله (فقد قرأ) أي فقد وافق هذه الصفات واتصف بها ، والآيات من سورة الشعراء ٢٤ - ٢٦ .

(٢) بيان زغل العلم ٢٨ (مرجع سابق) ، ويقصد بالتجاوز إلى الكفر مثل قول الشاعر يدح أحد الخلفاء : ما شئت لا ما شاءت الأقدار .

(٣) الشعراء ٢٤ - ٢٧

وكذلك الإمام الذهبي يعيّب الشعر في النص السابق - عموماً -
بأمور أهمها :

أ - أن أكثره ذو محتوى قبيح من حيث المؤدي والمعنى وذلك في
قوله « وقبيحه قبيح وهو الأغلب » ^(٢) .

ب - « أن بيت ماله الكذب والإسراف في المدح والمجو » ^(٣) .
أي أنه يستمد معظم جماله ورونقه الشعري من الكذب والبالغات
ويؤكد ذلك بقوله « وأملحه أكذبه » ^(٤) .

ج - أن الشاعر الكاذب المسرف في التكسب بشعره ، مع رقة
الدين مشمول بأيات سورة الشعرا ، أي بالغواية التي تشمل معظم
الشعرا . فإذا كان اتباعهم من الغاوين فما بالك بالشعرا التابعين
﴿ والشعرا يتبعهم الغاوون ﴾ ^(٥) .

(د) أن معظم الشعرا الحجودين لا يتصنون من الهجاء . والهجاء
إما بهتان وافتراء ، وإما غيبة ونميمة ، وهو أهون الشررين ، ومع ذلك
 فهو كبيرة من الكبائر يفسق مرتكبها إذا مات وهو مصر عليها .

(١) بيان زغل العلم ٢٨ (المصدر السابق) .

(٤) سورة الشعرا ٢٢٤ ، وقد أوردت تتمة الآيات في هامش الصفحة السابقة .

مراتب الشعراء عند الإمام الذهبي :

يقوم الذهبي الشعراء ، ويصنفهم على مراتب متبايناً في ذلك النهج القرآني الذي قسم الناس إلى : ظالم لنفسه ومقتصد ، ومحسن سابق بالخيرات^(١) ويضرب لنا مثلاً أو نموذجاً من الشعراء المشهورين لكل صنف فيقول : « فالشاعر المحسن كحسان^(٢) والمقتصد كابن المبارك^(٣)

(١) وذلك في قوله تعالى : ﴿... فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ، وَمِنْهُمْ سَايِقٌ بالخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ، ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فاطر ٢٢]. وقوله : ﴿... وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا مَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ...﴾ [النساء ١٢٥].

(٢) يقصد حسان بن ثابت شاعر النبي ﷺ ، صحابي أنصاري خزرجي عاش ستين سنة في الجاهلية ومثلها في الإسلام ، جند شعره لنصرة الإسلام وهجاء الشركين بکفرهم ومساواتهم ، كان شاعر الخزرج في الجاهلية وشاعر النبي في عصر النبوة وشاعر اليانين في الإسلام توفي سنة ٥٤ هجرية اه ملخصاً بتصرف عن الأعلام للزركلي ١٧٥/٢ ط دار العلم للملايين بيروت .

(٣) هو عبد الله بن المبارك ١١٨ - ١٨١ هـ ، شيخ الإسلام فخر المجاهدين كان حافظاً عدّاً وكان مؤدياً حدث عن خلق لا يمحضون منهم أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلُ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَانظُرْ ترجمته نقاً عن تذكرة الحفاظ للذهبي ٢٧٤/١ أورد له الخطيب البغدادي هذين البيتين في كتاب (اقتضاء العلم العمل ١٠٦

اغتنم ركتين زلفى إلى
وإذا ما همت بالنطق في البا
ط المكتب الإسلامي ١٣٨٩ هـ بيروت .

والظالم كالمتنبي^(١) والسفيه الفاجر كابن الحجاج^(٢) ، والكافر كذوي الاتحاد^(٣)

(١) هو أحمد بن الحسين بن الحسن ... أبو الطيب المتنبي ولد بالكوفة ونشأ بالشام وقال الشعر صبياً . وتنبأ في بادية السماوة (بين الكوفة والشام) فتبعه كثيرون ، وقبل أن يستفحـل أمره أمره أمير حصن نائب الإخشيد وسجنه حق تاب ورجع عن دعوى النبوة ، كان يدحـل الأمـراء والـسلاطـين ليحظـي بـولـاية أو إـمـارـة فإذا منعـوه هـجـاهـمـ وـانـتـقلـ إـلـىـ غـيرـهـ (قـلتـ : وـكانـ فـيـ هـجـاهـ مـقـذـعاـ جـاهـليـ الأـسـلـوبـ) : وـفـيـ سـنـةـ ٢٥٤ـ قـتـلـهـ فـاتـكـ بـنـ أـبـيـ جـهـلـ الأـسـدـيـ بـعـدـ مـعرـكـةـ بـيـنـ جـمـاعـةـ كـلـ مـنـهـاـ بـالـنـعـانـيـ قـرـبـ بـغـدـادـ ، ثـارـأـ لـضـبـةـ بـنـ يـزـيدـ الأـسـدـيـ الـذـيـ هـجـاهـ الـتـنـبـيـ بـقـصـيـدـتـهـ الـبـائـيـةـ الـمـعـرـوـفـةـ وـهـيـ مـنـ سـقـطـاتـ الـتـنـبـيـ . اـهـ مـلـخـصـاـ عـنـ الـأـعـلـامـ للـزـرـكـلـيـ ١١٥/١ـ الطـبـعـةـ السـادـسـةـ (مـرـجـعـ سـابـقـ) .

(٢) هو يوسف بن الحجاج (الصيقل) الثقيـيـ الوـاسـطـيـ ، أـبـوـ يـعقوـبـ ، كـاتـبـ منـ الشـعـرـاءـ مـوـلـدـهـ وـمـنـشـئـهـ بـالـكـوـفـةـ ، وـإـقـامـتـهـ بـوـاسـطـ ، حـضـرـ مـجـلـسـ الـهـادـيـ (مـوسـىـ) ثـمـ كـانـ مـنـ شـعـرـاءـ أـخـيـهـ هـارـونـ الرـشـيدـ ، وـمـنـ عـشـرـاءـ إـبـرـاهـيمـ الـوـصـلـيـ ، وـصـعـبـ أـبـاـ نـوـاـسـ ، وـأـخـذـ عـنـهـ وـرـوـيـ لـهـ . وـكـانـ مـتـهـاـ بـالـمـجاـهـرـةـ فـيـ الـمـلـاـذـ وـهـوـ القـائلـ

وابـتـاعـ لـلـذـكـرـ الـهـوـيـ وـدـعـ الـلـامـةـ لـلـمـلـيمـ
الأـعـلـامـ للـزـرـكـلـيـ ٢٢٤/٨ـ (مـرـجـعـ سـابـقـ) .

(٣) هـمـ غـلاـةـ الصـوـفـيـةـ الـنـحـرـفـونـ الـذـيـنـ قـالـواـ بـالـخـادـمـ الـخـالـقـ مـعـ الـخـلـوقـ كـاـ قـالـ اـبـنـ عـرـبـيـ فـيـ الـفـتوـحـاتـ الـكـيـةـ ، وـقـدـ اـخـتـلـطـتـ عـنـهـ صـفـاتـ الـعـبـدـ بـصـفـاتـ الـمـعـبـودـ : « .. أـحـدـهـ حـمـدـ مـنـ عـلـمـ أـنـهـ سـبـحـانـهـ عـلـاـ فـيـ صـفـاتـهـ وـعـلـىـ ... أـنـ خـاطـبـ عـبـدـهـ فـهـوـ الـمـسـعـيـ ، وـإـنـ فـعـلـ مـاـ أـمـرـ بـهـ فـهـوـ الـمـطـاعـ الـمـطـيـعـ ، وـلـاـ حـيـرـتـيـ هـذـهـ الـحـقـيـقـةـ ، أـشـدـتـ عـلـىـ حـكـمـ الـطـرـيقـةـ لـلـخـلـيقـةـ »

فاختر لنفسك أي واد تسلك »^(١) .

وهذا التصنيف لمراتب الشعراء منسجم مع تقويه للشعر ، فـكما
قوم الذهبي الشعر بميزان القرآن ، كذلك قوم الشعراء بالميزان نفسه .

فوظيفة الشعر والأدب عنده الالتزام بالعقيدة والشريعة
الإسلامية ونصرتها ، ونصرة القضية الإسلامية والأمة الإسلامية ، وقد
يتبع ذلك بيان الجانب الحضاري الأدبي للتاريخ الإسلامي بثوبه
الناصع الخالي من السقطات التي يكرهها الله ورسوله ، ويروج لها
الفساق والكفرة في هذا العصر ، وفي كل عصر .

وهذا الاتجاه الالتزامي في وظيفة الشعر هو الذي رسمه لنا الله في
آيات من أواخر سورة الشعراء وقد أوردتها آنفاً . ورسمه أو أشار إليه
رسول الله ﷺ في أحاديث منها حديث^(٢) « أصدق كلمة قالها شاعر
كلمة لبيد »^(٢) :

ألا كل شيء ما خلا الله باطل »

الرب حق والعبد حق
ياليت شعري من المكلف؟
إن قلت عبد فذاك ميت
أو قلت رب آنئ يكلف!
اه كلامه نقلأ عن الفتوحات المكية - ٢/١ ط دار صادر - بيروت .

(١) بيان زغل العلم ٢٨ (مرجع سابق) .

(٢) رواه أبو هريرة ، وهو متفق عليه أخرجه البخاري ومسلم : النووي : ريا،
الصالحين ١٨٧ الناشر : وكالة المطبوعات الكويتية - دار القلم بيروت .

ومنها الأحاديث التي أخبرنا بها الرسول ﷺ عن أن « امرأ القيس يحمل لواء الشعراء في النار » ونحوها ...
والذي يتأمل ترجم وشعر الشعراء الذين ذكرهم أو أشار إليهم الذهبي وجعلهم نماذج لأصناف الشعراء ، يجد أنه اعتمد هذا التصنيف على الأساس التالي :

الأول : صنف محمود نذر نفسه وشعره للدعوة إلى العقيدة الإسلامية والأخلاق الحميدة والدفاع عن الإسلام وبيان مثالب أعداء الإسلام ، وقد وظفهم حسان بن ثابت ، وهؤلاء هم الذين حققوا وظيفة الشعر التربوية فغرسوا في النفوس بشعرهم ، الحماسة للعقيدة وللقضية الإسلامية ، ونهضوا بالهمم نحو الجihad ، وارتفعوا بالنفوس إلى معالي الأمور .

الثاني : صنف مقتضى ، يؤدي ويتحقق بشعره الوظيفة التي جعل الشعر لتحقيقها فيما ينظم من الشعر ، ويقتصر على البيت والبيتين ، فهو يستخدم الشعر نادراً للدعوة إلى العقيدة والخلق الرفيع ، واعتبر مقتضى لقلة شعره .. ، ومثالهم ابن المبارك ، ويقابل هذا الصنف في القرآن المقتضى وقد وصفه المفسرون بأنه (متوسط في فعل الخيرات)^(١) .

(١) الصابوني : صفة التفاسير ٢٧/١٣ ط . دار القرآن الكريم بيروت على نفقة الشربيلي .

الثالث صنف ظالم للشعر ولنفسه ، (ويقابله المقصري في عمل
الخيرات)^(١) وهو المقصري في استخدام الشعر وتوظيفه للدعوة إلى الله ،
 فهو يعطي النفس هواها في مدح من يريد مدحه ، والفخر بنفسه
 وبقومه ، والتغزل بنى يشاء من النساء ، وهجاء من يروق له هجاوته
 ابتغاه هو في نفسه أو مصلحة يراها ومثاله المتني .

الرابع صنف سفيه فاجر يستخدم الشعر لوصف المللذات ،
 واستالة قلوب العذاري ، وفضح أعراض المسلمين ونسائهم بالغزل .
 فهو لاء الدين يجبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب عظيم
 في الدنيا والآخرة ويجب تحذير الشباب من شعرهم .

الخامس صنف يزعم أنه يعيش الإله ويمجد الإله بالشعر ، وهو كافر
 منحرف عن العقيدة من حيث يدري أو لا يدري ، فهذا الصنف يجب
 الحذر منهم ، والبعد عن شعرهم وكتبهم . وحساهم على الله ، ومهمها
 أول المؤولون شعرهم فإن المسلمين لهم الظاهر ، والله يتولى السرائر ،
 وقد عبر عنهم الذهي بـ (ذوي الاتحاد) وهم القائلون بأن الخالق
 والمخلوق شيء واحد ، تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا .

(١) المرجع السابق ٣٦/١٢

و - علوم الدواوين وتنظيم الصكوك

وهما علمان : علم الحساب ، وعلم الصكوك والشروط

١ - تقويم علم الحساب - يختلف مفهوم علم الحساب في عصر الإمام الذهبي عما هو عليه اليوم ذلك أنّ الحساب عنده غير (الرياضيات) التي ساها : كما رأينا : (الحكمة الرياضية) ويقابل ذلك الحساب ، في زماننا ، علو المحاسبة ، وأمانة الصندوق أوأمانة الخزائن ويقومه الذهبي أو يصنفه في عدد علوم الأعاجم ، وأنه علم يعتاش به إذ يقول: «الحساب وشرع الديوان من علوم القبط والفرس ، ليس من علوم الإسلام . وهو صنعة أو معيشة ينال بها الرجل السعادة والدنيا وكلما كان أمهراً كان أسرق »^(١) .

ذلك أنّ أصل هذا الفن انحدر إلينا فعلاً من الفرس والقبط ، لكنه غداً علماً عربياً إسلامياً يمارسه المسلمون بالعربية منذ أمر عمر بن الخطاب بتعريف الدواوين وبما شر ذلك فعلاً ، فجعل عليه موظفين وجندآ من المسلمين ، ونقل كتاباته من اللغات الأعجمية إلى العربية .

ثم يحيي لنا الواقع المنحط الذي انحدر إليه القائمون على الحسابات والدواوين في عصره حتى أصبحوا يستخدمون مهاراتهم وعلمهم لسرقة

(١) بيان زغل العلم ٢٨ (مرجع سابق) .

أموال الأوقاف أو الأيتام أو المدارس فيقول عن يعن في هذا العلم
ويرتقي في وظائفه .

« وكلما كان أمهراً كان أسرقاً »^(١) فكأن المهارة في الحساب كانت
تستخدم في إحكام الاختلاس وتغطيته عن الأعين ! حمانا الله من
هذه المثالب .

إلا أن الذهبي يستثنى أو يستدرك على هذه الحال الغالبة
فيقول :

« ومن اتقى الله فيها ، وكتب لقضاة العدل ، وبasher للأيتام
والصدقات ومال الأوقاف والمدارس ، وأدى الأمانة ، واتقى فيه ،
فهذا محمود ومأجور .. فقد رأينا جماعة يسيرة على نحو ذلك . نعم !
ورأينا ذئاباً عليهم الشياطين ! ... وعاقبة أمرهم ويلة من الضرب
والصادرة والفقير .. ! »^(٢) وهكذا يعتبر وظيفة هذا العلم حفظ الحقوق
وأداء الأمانات بدقة ويقوم علماءه ببعدي تحقيق هذه الوظيفة فمن أداؤها
كان محموداً مأجوراً ومن ضياعها كانت عاقبتها الضرب والصادرة .

(١) المرجع السابق ٢٩

(٢) المرجع السابق ٢٩ ، وتعريف علم الشروط للمحقق القمي في تعليقه . وهو يدل
على سبق علماء الإسلام إلى هذا العلم الذي تقوم عليه المراقبة والمحاكمة ، والأية في
[سورة النساء ٧٧] .

٢ - تقويم علم الشروط :

(وهو علم تنظيم الصكوك والمحاضر والسجلات والوثائق الشرعية)^(١) ، ويشبهه في عصرنا بعض العلوم الإدارية ، من حيث التدريب على فن حفظ السجلات ، وجانب من علم الحقوق من حيث التدريب على أصول المراقبة والمحاكمة ، وتطبيق الشروط القانونية أو الشرعية على كل من المدعي والمدعى عليه ، ونحو ذلك ، لذلك يقول الذهبي ؛ وقد اعتبره من العلوم الشرعية :

« الشروط علم حسن شرعى . من بَرَعَ فِيهِ وَتَزَمَّنَ الْعِدَالَةُ وَالْوَرْعُ عَاشَ حَمِيداً وَمَا تَفَقَّرَ . وَمَنْ عَاشَ فِيهِ بِالْمَكْرِ وَالْحَيْلِ وَالدُّعَاوَى ، فَلَا بَدَّ لَهُ مِنْ خَرَى فِي الدُّنْيَا وَمَقْتَلَ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَسُودُ هَذَا ۝ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى ۝ »^(٢) ويستفاد من كلام الذهبي أن لهذا العلم وظيفة هامة هي تحقيق العدالة بين المترافعين ، وحسن كتابة الدعاوى وتنظيمها أمام القضاء تنظيماً يحقق هذا الغرض ، والإخلاص في طلب هذا العلم ، وأن تطبيقه في المراقبات تطبيقاً من يخشى الله واليوم الآخر ، هو المقياس لتقويم القائمين به .

(٢١) المرجع السابق ٢٩ ، وتعريف علم الشروط للمحقق القديسي في تعليقه . وهو يدل على سبق علماء الإسلام إلى هذا العلم الذي تقوم عليه المراقبة والمحاكمة ، والأية في [سورة النساء ٧٧] .

فإما مَكَارٌ مخادعٌ محتالٌ يطلب بعلمه المال من حيث أتى من حل أو حرام . وإما ملتزم للعدالة والورع وتقوى الله . فال الأول له متاع في الدنيا قليل ولا يدوم سُودده . والثاني له الحمد في الدنيا والآخرة ..

ز - الوعض وتقويه في ميزان الإمام الذهبي :

يعتبر الإمام شمس الدين الوعظ فناً يحتاج إلى توفر كثير من
الشروط والمواصفات في الوعظ ، وفيه يقول :

«الوعظ فن بذاته ، يحتاج إلى مشاركة جيدة في العلم .
ويستدعي معرفة حسنة بالتفسير ، والإكثار من حكايات الصالحين
الفقهاء والقراء والزهاد .

وعدّته التقوى والزهادة . فإذا رأيت الواعظ راغباً في الدنيا ،
قليل الدين . فاعلم أن وعظه لا يتجاوز الأسماع . وكم من واعظ مفوّه
قد أبكى وأثر في الحاضرين في تلك الساعة . ثم قاموا كما قعدوا .

(١) هو الحسن بن يسار البصري ، أبو سعيد . تابعي . كان إمام أهل البصرة وَخَبِير الأمة وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك ولد بالمدينة سنة ٢١ هـ وشب في كنف علي بن أبي طالب ، ولما بلغ أشدّه عظمت هيبته في القلوب ، فكان يدخل على الولاة فيأمرهم ، وينهاهم ، لا يخاف في الحق لومة =

عبد القادر^(١) انتفع به الناس »^(٢) .

التحليل التربوي

يؤخذ من هذا النص أمور تربوية هامة منها :

١ - أن الوعظ فن قائم بذاته لأن الوعاظ يجب أن يتقن في تقليل الكلام وتنوع الموعظ حسب مقتضى الظروف وأفهام الناس الذين يعظهم لكي يرقق قلوب المستمعين ويثير عواطفهم الربانية

= لاعم ، وكان أشبه الناس كلاماً بكلام الأنبياء وأقربهم هدياً من الصحابة . وكان غاية في الفصاحة تنصب الحكمة من فيه توفي بالبصرة سنة (١١٠ هـ) اهـ ملخصاً عن الأعلام ٢٢٦/٢ (مرجع سابق) .

(١) يقصد الذهي (الشيخ عبد القادر الجيلاني) وهو عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي دوست (أي العظيم القدر) الجيلاني أو الكيلاني أو الجيلي ، من كبار الزهاد والتصوفين ، ولد في جيلا (وراء طبرستان) سنة (٤٧١ هـ) ، وانتقل إلى بغداد شاباً فاتصل بشيوخ العلم والتصوف ، وبرع في أساليب الوعظ وتفقه وسمع الحديث وقرأ الأدب ، واشتهر ، وكان يأكل من عمل يده .

وتصدر للتدريس والإفتاء في بغداد سنة ٥٢٨ هـ وكان من الصلاح ، على حال ، وهو حنبلي المذهب . توفي في بغداد سنة (٥٦١ هـ) اهـ ملخصاً عن الأعلام ٤٧/٤ للزرکلی الذي نقل ترجمته عن النجوم الزاهرة ، وطبقات الشعراني ، والكامل لابن الأثير ، ومعجم الشیوخ لعبد الحفیظ الفاسی ت ١٣٨٣ بيان زغل العلم - ٢٩ - ٣٠ (مرجع سابق) .

وانفعالاتهم الوجданية ، ويرى فيهم الخشوع والخوف من الله ، ومحبة الله والصبر على طاعة الله .

٢ - أن من شروط نجاح الوعظ الزهد في الدنيا ، والاخلاص لله واليوم الآخر ، والتقوى ، والخوف من الله والخشوع له ، فإذا لم تتحقق هذه الأمور في نفسه لم يشعر الموعظون بصدق حماسته لـ يقول ، فلا يتجاوز وعظه الأسماع ولا يؤثر في القلوب .

٣ - يحتاج إلى إمام بالعلوم الشرعية ، وخاصة التفسير ، وبالقصص الصحيحة عن الأنبياء والصالحين والزهاد والفقهاء ، والقراء ، ويجدها في مراجع الحديث وتراجم الصحابة ، وحفظ العلم ، وخاصة قصص حياة كبار الوعاظ من التابعين وتابعـهم كالحسن البصري ، والأوزاعي وغيرهما .

٤ - ان وظيفة الوعظ التأثير في قلوب السامعين ونفوسهم تأثيراً يتلوه تغيير في سلوكـهم ، لتحقيق العبودية الخالصة للـله عـز وجـل في جميع جوانب الحياة الفردية والاجتماعية ، ويقـوم مـدى نجـاح الـوعـظ بـمدى تـحقيق هـذه الوظـيفة . وهذا يـدل عـلـيه قولـ الذـهـبـي : « وـكـم مـن واعـظ مـفـوه قد أـبـكـي وـأـثـر فيـ الحـاضـرـين فيـ تـلـكـ السـاعـةـ ثـمـ قـامـوا كـماـ قـعدـوا » أيـ لمـ يـغـيرـوا مـاـ بـأـنـفـسـهـمـ وـلـمـ يـعـتـزـمـواـ تـغـيـرـ سـلـوكـهـمـ ليـصـبـحـ موـافـقاًـ لـمـ سـمـعواـ مـنـ هـذـاـ الـوـاعـظـ .

٥ - ان من صفات الوعاظ - كا تدل عليها ترجمة الوعاظين
اللذين ضربها الذهي مثلاً وجعلها نوذجاً - أن يكون فصيحاً شجاعاً
ناسكاً متبعداً ، تتحقق معاني القرآن ، وسمت الأنبياء في كلامه
وسلوكه ومظهره ومخبره . جريئاً لا تأخذه في الحق لومة لائم ، ملتزماً
يهدي نبينا محمد ﷺ وأصحابه .

المراجع

المؤلف	المراجع ، ومكان الطباعة
الإمام محمد بن إسماعيل البخاري	القرآن الكريم . صحيح البخاري - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - مصورة دار الفكر - بيروت .
الإمام مسلم بن الحجاج	صحيح مسلم - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - مصورة دار الفكر - بيروت .
الإمام ابن حجر العسقلاني	فتح الباري بشرح صحيح البخاري - المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة ١٣٨٠ هـ .
الإمام أحمد بن حنبل	مسند الإمام أحمد - طبعة مصورة صادرة عن دار صادر - بيروت .
الإمام مالك بن أنس	موطأ الإمام مالك - روایة يحيى بن محيي الليثي - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - مصورة دار الفكر - بيروت .
الإمام محمد بن يزيد بن ماجه	سنن ابن ماجه - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - مطبعة عيسى البابي الحلبي .
الإمام سليمان بن الأشعث	سنن أبي داود ويهامشه معالم السنن للخطابي - طبعة حمص .
الإمام محمد بن عيسى الترمذى	سنن الترمذى - تحقيق عزة عبيد الدعاس - طبعة حمص ١٣٨٥ هـ .

المؤلف

محمد بن عبد الله الحاكم

للسندرك - مصورة بيروت عن طبعة حيدر آباد
الدكمن ١٣٢٤ هـ .

الإمام أحمد بن علي النسائي

سنن النسائي وبهامشه شرح السيوطي وحاشية
السندي - مصورة بيروت عن الطبعة المصرية .

الإمام عبد العظيم اللندري

الترغيب والترهيب من الحديث - ط . دار الإيمان -
دمشق بيروت .

الإمام محمد بن أحمد الذهبي

الكبائر - تحقيق محيي الدين مستو - ط . دار ابن
كثير - دمشق بيروت ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م .

الإمام محمد بن أحمد الذهبي

بيان زغل العلم - تحقيق ونشر : القديسي - ط مطبعة
التوفيق بدمشق ١٣٤٧ هـ .

الإمام محمد بن أحمد الذهبي

معجم شيوخ الذهبي - مخطوطة بدار الكتب
الصرية .

الإمام محمد بن أحمد الذهبي

ميزان الاعتدال - تحقيق البجاوي - مطبعة عيسى
البابي الحلبي ١٢٧٣ هـ .

الإمام ابن حجر العسقلاني

الدرر الكاملة - ط . حيدر آباد ١٩٤٥ - ١٩٥٠ م .
ذيل تذكرة الحفاظ - ط . دمشق ١٣٤٧ هـ^(١) (مع
كتابين آخرين) .

محمد بن علي الحسيني (ت ٧٦٥)

الإمام السيوطي

ذيل طبقات الحفاظ - ط . دمشق ١٣٤٧ هـ (مع
كتابين آخرين) .

أبو بكر ابن قاضي شهبه

طبقات الشافعية - مخطوطة بدار الكتب المصرية .
طبقات الشافعية الكبرى (ستة أجزاء) .

الناج السبي

(١) انظر الأعلام للزرکلي ١٩٠٨/٨ (مرجع سابق) .

المؤلف	المرجع ، ومكان الطباعة
التاج السبكي	معيد النعم ومبعد النقم - مكتبة الحاخامي بصر ١٣٦٧ هـ .
خليل بن إبيك الصفدي	١ - الواقي بالوفيات . ٢ - نكت العميان في نكت العميان - ط بصر ١٣٢٩ هـ .
عمر بن مظفر بن الوردي	تتمة الختصر في أخبار البشر (مجلدان) - طبع بص ١٢٨٥ هـ ويسمى (تذليل تاريخ أبي الفداء) .
شمس الدين بن الجزري	طبقات القراء (واسمه الأصلي غاية النهاية في طبقات القراء) - ط مصر ١٢٥١ هـ .
خير الدين الزركلي	الأعلام (قاموس تراجم) - ط دار العلم للملايين - بيروت الطبعة السادسة ١٩٨٤ م .
محمد بن أحد شمس الدين الذهبي	الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة - تحقيق عزة علي عطية ، موسى الموشى - دار النصر للطباعة - القاهرة .
محمد الذهبي (أيضاً)	المتشبه في الرجال : أسمائهم وأنسائهم - ط . دار إحياء الكتب العربية للبابي الحلبي بصر - تحقيق علي محمد البعاوي .
ضياء الدين المقدسي	الأحاديث الختارة (تسعون جزءاً ولم يكمل ^(١)) .
محمد ابن دقيق العيد	الإمام في أحاديث الأحكام (صغير مطبوع ^(٢)) .
الإمام الذهبي	تذكرة الحفاظ - دار إحياء التراث العربي - بيروت .

(١) انظر الأعلام للزركلي ٢٥٥/٦ (مرجع سابق) .

(٢) المرجع السابق ٢٨٢/٦

المؤلف	المراجع ، ومكان الطباعة
الإمام الذهبي	سير أعلام النبلاء - مؤسسة الرسالة - بيروت - تحقيق د . بشار عواد معروف - أستاذ التاريخ بجامعة بغداد .
الإمام الذهبي	تاريخ الإسلام الكبير - تحقيق حسام القدسى .
د . صلاح الدين المنجد	أعلام التاريخ والجغرافيا عند العرب (الحلقة ٢) - ط دار الكتاب الجديد - بيروت .
عبد الرحمن النحلاوى	أصول التربية الإسلامية وأساليبها - دار الفكر بدمشق .
عبد الرحمن النحلاوى	التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة - للمكتب الإسلامي - بيروت .
عبد الرحمن النحلاوى	أعلام التربية في تاريخ الإسلام (٢ ، ١) - دار الفكر بدمشق .
الإمام الذهبي	تذهيب تهذيب الكمال .
الإمام ابن كثير	البداية والنهاية في التاريخ (١٤ جزءاً) - ط مصر ١٣٥١ - ١٣٥٨ هـ .
النعمى	تنبيه الطالب وإرشاد الدارس إلى أحوال القرآن والحديث والمدارس بدمشق .
ابن العياد الحنبلي	شدرات الذهب في أخبار من ذهب .

مسرد البحوث

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة وإهداء .
٩	الفصل الأول : ترجمة الإمام الذهبي .
١٠	أ - مولده ونشأته .
١١	ب - رحلاته في طلب العلم .
١٢	ج - تدرисه واتجاهاته العلمية ووفاته .
١٤	د - إنتاجه ومؤلفاته .
٢١	الفصل الثاني : الانطباعات التربوية التي تركها الإمام الذهبي .
٢٧	الفصل الثالث : التربية الوقائية والإصلاحية عند الذهبي .
٢٩	الضوابط والميزات التربوية لبحث الكبار .
٣٠	الضابط الأول .
٣٣	الضابط الثاني .
٣٥	الضابط الثالث .
٣٩	الدلالات التربوية لكتاب الكبار .
٣٩	١ - التربية الوقائية وعواملها .
٤٢	٢ - التربية الإصلاحية : بالتوبه - بالتعلم .

الصفحة	الموضوع
٤٥	٣ - التصنيف التربوي للكبائر .
٤٥	أ - الكبائر الاعتقادية .
٤٩	ب - الكبائر العلمية التربوية .
٥٢	ج - الكبائر الحيوية الصحية .
٥٥	د - الكبائر التعبدية .
٥٨	ه - الكبائر الاجتماعية وأنواعها .
٥٨	١ - كبائر مدنية .
٦٢	٢ - كبائر اقتصادية .
٦٤	٣ - كبائر أخلاقية .
	الفصل الرابع : النقد التربوي والمعايير النقدية .
٧١	١ - المبادئ التربوية .
٧١	أ - وجوب التعليم .
٧١	ب - الإخلاص .
٧٢	ج - العمل .
٧٣	د - الأمانة العلمية والحياد والصدق .
٧٥	مقاييس تحقيق الأمانة العلمية .
٧٨	٢ - الوظائف التربوية :
٧٩	أ - تربية العواطف الربانية
٨١	ب - تربية النفس على الصدق والأمانة .
٨٢	ج - تربية الدقة والضبط والإتقان .

الصفحة	الموضوع
٨٤	د - الانتقاء والتلخيص .
٨٧	ه - التنقح والتطهير والتقويم .
٩١	الفصل الخامس : التقويم التربوي عند الذهبي .
٩١	١ - تقويم قراء القرآن .
٩١	أ - القراءة المجددة .
٩٣	ب - قراءة النغم والتمطيط .
٩٤	ج - القراءة بالروايات .
٩٦	٢ - تقويم الذهبي لعلماء الحديث في عصره .
١٠٢	٣ - تقويمه للفقه والفقهاء .
١٠٣	أ - تقييدهم وتعيّدهم بتقليد إمام المذهب .
١٠٥	ب - التعصب المذهبي .
١٠٧	ج - استهداف المناصب والدنيا .
١٠٨	د - التكسب بالعلم .
١١٠	ه - التسرّع في الحكم والإفتاء .
١١١	تطبيقات ونتائج تربوية .
١١٤	٤ - تقويمه لعلم التفسير .
١١٧	٥ - تقويم الذهبي لأهم العلوم الأخرى .
١١٨	أ - تقويم أصول الفقه .
١١٩	ب - تقويمه لأصول الدين .
٢٤	ج - تقويمه لعلم المنطق .

الصفحة	الموضوع
١٢٦	د - تقويه للفلسفة والحكمة الطبيعية والرياضية .
١٣١	ه - تقويه لعلوم اللغة العربية :
١٣١	١ - النحو .
١٣٢	٢ - علم اللغة .
١٣٣	٣ - تقويه للإنشاء .
١٣٦	٤ - تقويه للشعر :
١٣٩	مراتب الشعراء - محسن - مقتضى - ظالم لنفسه - فاجر - كافر .
١٤٤	و - علوم الدواوين وتنظيم الصكوك : علم الحساب - علم الشروط .
	ز - فن الوعظ .
١٥١	المراجع .

هذا الكتاب هو الحلقة الثالثة في سلسلة (أعلام التربية في تاريخ الإسلام) التي قصدنا من ورائها «أن تجلِّي الأفكار التربوية لعدد من أعلام الفكر الإسلامي» والتي تفوق الكثير «من مبادئ التربية المعاصرة في الشمول والمرونة والتطبيق».

وحلقتنا الثالثة هذه عن الآراء التربوية لدى (الإمام الذهبي) وفي مقدمتها نقده التربوي القائم على معاير ثابتة كالطالبة بالإخلاص ، وعدم الرياء ، والترفع بالعلم عن النكبات ، وعن طلب العجاه والمال . وكذلك التربية الوقائية - الإصلاحية ، التي تركها في الأجيال كتابه (الكتاب).